الشورى

Ash-shora

مجلة شهرية تصدر عن مجلس الشورى

العدد ١١٩ • السنة الثانية عشرة • ذو القعدة ١٤٣١ هـ

الكلمة في بيان قائد الأمة

الكلمة في بيان قائد الأمة

الكلمة في بيان قائد الأمة | الكلمة في بيان قائد الأمة | الكلمة في بيان قائد الأمة

أحدهما يساعد الآخر

وجمعيتنا.. تعمل على تفعيل ذلك..

لمزيد من الاستفسار يرجى الاتصال على الرقم المجاني : ٨٠٠ ١٢٤ ١١١٨

أو هاتف الأمانة العامة بالرياض : ٠١/٤٥٤٣٩١٣ ، فاكس ٠١/٤٥٤٣٥٢١

أرقام حسابات تبرعات الجمعية :

مصرف الراجحي	بنك ساب	بنك الرياض
٢٠٣٦٠٨٠١٠٠٣٣٤٤/٢	٠٠١/٢٠٧٣٥٦/٠٠١	٢٠١/٠٢٠١٧٣/٩٩٠١
البنك العربي الوطني	البنك الأهلي التجاري	مجموعة سامبا المالية
٠١٠٠٨/٠٢٦٥٠٠٠/٠٠	٢٣٠/١١٦٨٠٠٠٠/١٠٦	١١٩٠٢٢٩

www.dca.org.sa

جمعية الأطفال المعوقين

الحج من منظور الاقتصاديين !!

• د. زيد بن محمد الرماني
المستشار وعضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

العبادات في الإسلام جانب مهم من جوانب الدِّين، تحمل في حقيقتها معان كثيرة، وأخلاقيات حسنة، تعود على المسلم فرداً وجماعة بالخير.

وفريضة الحج ركن من أركان الإسلام الأساسية، فالحج مؤتمر جامع للمسلمين قاطبة وهو موسم عبادة وموسم تجارة، تصفو فيه النفوس والأرواح، وتروج فيها السلع والبضائع.

وأهداف الحج عظيمة، ومنها امتثال أوامر الله تعالى، وتصفية النفوس من المعاصي، وتزكية الأرواح من الخبائث، وتطهير القلوب من الأحقاد، وهو فرصة لتبادل المنافع الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، جزاؤه الجنة.

قال تعالى ((إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين)) آل عمران/٩٦. فبيّن تعالى أنّ البيت الحرام بمكة المكرمة وأنه أول بيت وضع للناس وأشرف بيت جعل للعبادة، هدى للعالمين.

ثم قال عزّ سبحانه ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً)) آل عمران/٩٧.

وقد أمر الله عزّ وجل عباده بأخذ الزاد الديني والدنيوي، فقال جلّ شأنه ((وتزودوا فإنّ خير الزاد التقوى)) البقرة/١٩٧.

قال العلماء في الآية دعوة مؤكدة للتزود لسفر العبادة والمعاش وزاده الطعام والشراب والمركب والمال، والتزود لسفر المعاد، وزاده تقوى الله تعالى.

إنّ في الآية دليلاً على معصية مَنْ لم يستصحب الزاد في السفر مع قدرته على ذلك، لتنتظم المصالح وتتحقق المقاصد.

وفي قوله تعالى ((ليشهدوا منافع لهم)) الحج/٢٨. بيان لحكمة الأمر بالحج.

ولذا قال العلماء: والمنافع التي يشهدها الوافدون إلى بيت الله الحرام كثيرة ومتنوعة، تختلف حظوظ الناس منها. فهناك منافع روحية، تفيض من جلال المكان وروعته وبركته، وهناك منافع مادية تجارية، وهناك منافع أخروية، قال النسفي رحمه الله في تفسيره: فالحاج إذا دخل البادية لا يتكل فيها إلا على عتاده، ولا يأكل إلا من زاده، فكذا المرء إذا خرج من شاطئ الحياة، وركب بحر الوفاة، لا ينفع وحدته إلا ما سعى في معاشه لمعاده، ولا يؤنس وحشته إلا ما كان يأنس به من أوراده.

وهناك منافع اقتصادية عديدة، إذ يعتبر الحج مؤتمراً إسلامياً لحل مشكلات المسلمين الاقتصادية، وفرصة لعقد المؤتمرات والندوات في سبيل التوصل إلى تكامل وتنسيق اقتصادي مشترك بين الدول الإسلامية.

وفي الحج رواج اقتصادي للمسلمين، إذ يتسم موسم الحج بالرواج الاقتصادي لما يتطلبه من سلع وخدمات ومنتجات لازمة لأداء مناسك الحج، وكم من ملايين الريالات تنفق على وسائل الانتقال والسكنى وشراء المأكولات والمشروبات والملابس والذبائح.

ومن ثم، ففي موسم الحج تتجلى الدعوة الصادقة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي بمبادئه وقواعده المثلى، من تطهير للمعاملات من الخبائث، وتجنبٍ للإسراف والتبذير والإنفاق البذخي، وأكل لأموال الناس بالباطل.

خاصة وأن التجارة والعمل وكسب العيش في أيام الحج مباحة بنص القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ((ليس عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم)) البقرة/١٩٨.

قال العلماء: إنّ الشبهة كانت حاصلة في حرفة التجارة في الحج من وجوه، منها: أنّ الله تعالى منع الجدال، وفي التجارة جدال، وأنّ التجارة كانت محرمة وقت الحج في دين أهل الجاهلية.

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره: لما أمر الله سبحانه بتنزيه الحج من الرفث والفسوق والجدال، رخصّ في التجارة، وهي من فضل الله.

وفي الآية السابقة (البقرة/١٩٨) إشارة إلى أنّ ما يبتغيه الحاج من فضل الله، مما يعينه على قضاء حقه، ويكون فيه نصيب للمسلمين أو قوة للدِّين، هو محمود، وما يطلبه لاستبقاء حظه أو لما فيه نصيب نفسه، هو معلول.

ولذا، نزلت إباحة البيع والشراء والكراء في الحج، وسمّاها الله سبحانه ابتغاء من فضله ليشعر مَنْ يزاولها أنه يبتغي من فضل الله، حين يتجر، وحين يعمل بأجر، وحين يطلب أسباب الرِّزق أنه لا يرزق نفسه بعمله، وإنما يطلب من فضل الله فيعطيه الله تعالى.

ومتى ما استقر في قلب الحاج إحساسٌ بأنه يبتغي من فضل الله، وأنه ينال من هذا الفضل حين يكسب، وحين يحصل على رزقه من وراء الأسباب التي يتخذها للارتزاق، فهو إذن في حالة عبادة لله، لا تتنافى مع عبادة الحج، في الاتجاه إلى الله تعالى.

إنّ على التاجر أن يلتزم بآداب التجارة في الإسلام، لاسيما وهذا فرض عين عليه في هذه المشاعر والمواقف، وليعلم أنّ الجالب مرزوق والمحتكر ملعون، وليعلم أنّ له الأجر من الله سبحانه، حيث قرب للحجاج ما يحتاجون إليه، وجعله تحت سمعهم وبصرهم، وأنه في هذا يسهم في قضاء حاجة المسلمين فيقضي الله حاجته.

فإن اصطحب الحاج هذه المعاني السامية في تجارته في الحج، فإنه ضمن إن شاء الله أن يكون مع الذين الله ينعم عليهم والذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

وأخيراً، فإن في موسم الحج فرصة للتعارف والتشاور، والتكافل والمواساة، وتنسيق الخطط وتوحيد القوى، وتبادل المنافع والمعارف والتجارب.

المحتويات

متابعات

52

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

استطلاع

52

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

تغطية

52

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

لقاء

52

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

اتجاهات

25
الشيخ فلان بن فلان

33
الشيخ فلان بن فلان

34
الشيخ فلان بن فلان

14
الشيخ فلان بن فلان

44
الشيخ فلان بن فلان

23
الشيخ فلان بن فلان

تحت القبة

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

56

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

54

وفي هذا المقام يتجلى لنا الطموح الكبير لملك المملكة خادم الحرمين الشريفين حفظه الله في اهتمامه الكبير بالتعليم والتدريب بشكل واضح ومستمر، فقد سعى إلى زيادة استيعاب مؤسسات التعليم والتدريب بنسبة كبيرة تفوق ٤٠٠ في المئة، وتحتوي على جميع التخصصات، بالإضافة إلى أنها مزودة بأحدث الأجهزة.

23

مجلس الشورى

المشرف العام
د. محمد بن عبدالله الغامدي
الأمين العام لمجلس الشورى

نائب المشرف العام
د. عبدالرحمن بن عثمان الصغير
مدير عام العلاقات العامة والإعلام

رئيس التحرير
د. محمد عبدالله المهنا

مدير التحرير
علي بن عبدالله الخضير

هيئة التحرير
منصور بن محمد العساف
محمد بن عبدالله الشيباني
فيصل بن محمد الشدي
أحمد بن سلمان السلمان

التصوير
سالم الحمدان
عبد الهادي القحطاني

موقع المجلس على شبكة الانترنت
www.shura.gov.sa

المراسلات باسم رئيس التحرير
على العنوان التالي:
مجلس الشورى - الرياض
الرمز البريدي ١١٢١٢
المملكة العربية السعودية

مدير التسويق
عبدالله بن صالح با منيف

الناشر
دار روافد
المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٧٨١١١١
فاكس: ٢٩٢٠٠٧٧
info@darroaf.com

في استطلاع أجرته الشورى Ash-shura :

المستهلكون والتجار مجمعون على ارتفاع مؤشر الأسعار

• إعداد: منصور العساف

القحطاني: الضرر يشمل المستهلك وصغار التجار

منصور العجمي: مجلس الشورى وعدنا خيراً

محمد القشعمي: زيادة أسعار النفط وارتباط الريال بالدولار سبب في ارتفاع الأسعار

عبدالمحسن اليافعي: شقة تأويني ولا فيلا تكويني

المهندس مسفر الدوسري: في الجهات المسؤولة سوف تستقبلكم هذه العبارة...

وفي الوقت الذي تحمل فيه موازنة الدولة كل عام بشائر الخير، ويتوقع الجميع أن ينعكس هذا الازدهار الاقتصادي على حياة الناس وظروفهم المعيشية، يأبى بعض التجار إلا أن يطيحوا بآمال البسطاء، ويعملوا على مضاعفة أرباحهم على حساب معاناة الناس.

الشورى Ash-shura .. حاولت البحث عن تفسير لظاهرة الارتفاع في الأسعار، ورصد حجم معاناة الشارع مع هذه الظاهرة الملحوظة، وتأثيرها على الاستقرار الاجتماعي.

الكوارث الاجتماعية والسلوكية

تناول الدكتور عادل بن صالح بن عبدالجبار أستاذ علم النفس والمشرف على برنامج الاستقطاب بجامعة الملك سعود والاقتصادي المعروف الظاهرة من جوانب اقتصادية واجتماعية ونفسية قائلاً: لقد كان الحديث بالأمس يدور حول الغلاء في بعض جوانب الحياة، وربما هذه الجوانب ليست ضرورة حتمية في حياة جميع الناس، لكن اليوم هبت رياح الغلاء على المجتمعات، وكست جميع جوانب حياة الإنسان دون استثناء، فتوسع هذا الحديث، وأصبح قضية تناولتها كل الأقلام، حتى أصبحت الشغل الشاغل للرأي العام.

مضيفاً أن الغلاء أصبح واقعاً، وحقيقة تعيشها كافة الطبقات الاجتماعية وبصورة تختلف من طبقة إلى أخرى حسب المستويات الاجتماعية والاقتصادية، فالغلاء بالنسبة للطبقات العليا لا يضرهم في زمان أو مكان، بخلاف الطبقات المتوسطة والكادحة، فهي كارثة اجتماعية اقتصادية، تختل عبرها كل موازين الحياة عند كل ارتفاع أو زيادة في الأسعار، على مستوى كافة المواد والخدمات، فارتفاع كلفة المعيشة أصبح مستمر، ومتزايداً بشكل يخرج معدل ميزانيات الأسر عن نطاق الاعتدال، فخلال الاثني عشر شهراً الماضية ارتفعت كلفة المعيشة في العالم عامة، وفي دول الخليج خاصة، حسب الإحصائيات الاقتصادية الأخيرة، التي أوجدت عدة مبررات وأسباب لهذه القضية، مثل انهيار سوق الأسهم، وارتفاع أسعار النفط، بالإضافة إلى تزايد برامج الإنفاق الحكومية على مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة، هذا إضافة إلى زيادة النمو الديموغرافي والاعتماد على المواد المستوردة مما أدى إلى غلاءنا، كذلك الممارسات الاحتكارية للمواد والسلع، ارتفاع معدل الاستهلاك لبعض المواد أدى إلى تضخم طلبها، فأصبح العرض لا يسد الطلب، وجمود الأنظمة التجارية والاقتصادية وعدم مواكبتها للتطورات الاقتصادية والاجتماعية،

في ظل ارتفاع الأسعار المواطنون يتساءلون: هل سيستمر مؤشر التضخم في الصعود؟

كل هذه المبررات وغيرها تضافرت وأدت إلى طرح مشكلة الغلاء التي لم تعد تقتصر على الضرر المادي أو الاقتصادي، بل تعدت ذلك إلى السلوك النفسي عند أفراد المجتمعات، فأصبحت مؤشرات الغلاء تتحكم في تزايد التفاوت بين الطبقات ليس في المستوى المادي والاجتماعي فحسب، بل وصل إلى المستوى الأخلاقي بين الأفراد ولاسيما الشباب، فالعادة على أنماط استهلاكية معينة والتهافت على الظهور بمظاهر اجتماعية راقية، إضافة إلى الضرورة المعيشية، كل هذا أصبح يلح على الفرد بسلك كل الطرق لجلب المال حتى لو كان بطرق غير مشروعة كالسرقة والرشوة... وهذا طبعاً ناتج عن الصراعات النفسية الداخلية بين ضغط الحاجة وعدم القدرة والإمكانيات المادية.. والمعاناة اليومية من الارتفاع الصاروخي اليومي للأسعار في سوق المواد الغذائية وأسواق الملابس وغير ذلك مما يستهلكه الإنسان العادي وليس البرجوازي.

أ. د. عادل عبدالجبار: ضرر الغلاء تجاوز الضرر المادي إلى السلوك النفسي

وما هذه إلا صورة مصغرة من حجم الكوارث الاجتماعية والسلوكية، والمعاناة المريرة التي يتسبب فيها ارتفاع الأسعار المتزايد دون الاكتراث للنتائج، وعن هذه عبر الشاعر بقوله:

أيها المصلحون ضاق بنا العيش
ولم تحسنوا عليه القياما
وغدا القوت كالياقوت حتى
نوى الفقير الصياما

أما الدكتور عطا الله أبو حسين عضو مجلس الشورى فقد صرح بأن المواطنين والمقيمين يشكون هذه الأيام من ارتفاع كبير في أسعار الخضروات، ويلاحظ ذلك كل شخص يقوم بشراء احتياجاته منها. وبالرغم من ذلك فإن تصدير الخضروات إلى الأسواق المجاورة مستمر، ولا يمكن إيقافها لأن هناك التزامات بين التجار في هذه الدول كما ذكر أحد المسؤولين في وزارة الزراعة.

وبالرغم من أننا نعلم أن السوق حرة، إلا أنه بإمكان أي دولة ترى أن تصدير أي سلعة سيضر بالمواطنين أن تمنع التصدير في أية لحظة.

أ.د. عطا الله: السبب الحقيقي في ارتفاع أسعار الخضروات وجود خلل في الإنتاج

وإذا أردنا أن نعرف السبب الحقيقي في ارتفاع الأسعار فلن نجد سوى أن هناك خللاً في الإنتاج، أعتقد أن وزارة الزراعة مسؤولة عنه. أحياناً تحصل أزمات ناتجة عن سوء الأحوال الجوية مثل الصقيع الذي يضر بالمحاصيل الحقلية، وهذا شيء لم يحدث ولم يكن سببا وبالمثل قلة الأمطار والجفاف ليست سبباً في هذه المشكلة لأن زراعة الخضار ليست زراعة مطرية أو حقلية، فهي زراعة مروية منظمة في بيوت محمية يمكن التحكم بها وبالتالي زيادة الإنتاج إذا خطط له.

إذن هل هو تلاعب في الأسعار من قبل التجار؟ وما هي حقيقة ذلك؟ إن هناك مسؤولية تقع على وزارة الزراعة في وضع خطة مستقبلية قصيرة وطويلة الأجل لتشجيع ودعم المزارعين لزيادة الإنتاج وأن تكون هناك

أسواق بديلة للاستيراد في حالة انتهاء موسم بعض الخضروات في بعض البلدان.

فاستقرار الأسعار مطلوب لما للخضار من دور رئيس في غذاء الغني والفقير.

والدعوة موجهة إلى الزملاء في لجنة الطاقة والزراعة بالمجلس للاهتمام بهذا الموضوع عند دراسة تقارير وزارة الزراعة مستقبلاً.

تدخل الحكومات

وبسؤالنا للدكتور عبدالرحمن بن محمد علي الحبيب، عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود عن التضخم وهل يعتبر ظاهرة عالمية تتحكم بها رؤوس الأموال ورجال الأعمال أم أن للحكومات – لاسيما الخليجية – القدرة على احتوائها بتشديد الرقابة وتوسيع دائرة السلع المدعومة ومنع الاحتكار وفتح باب الاستيراد أمام الجميع؟

قال الدكتور الحبيب: لا شك أن ظاهرة الغلاء لها جانب متأثر بعوامل عالمية وجوانب أخرى متأثرة بالحرية المتناهية لرؤوس الأموال المحلية، هذه الحرية التي منحتها سطوة كبيرة على السوق وأكسبتها قدرة على تجاهل كثير من القرارات الإيجابية أو التحايل عليها أو حتى تجييرها لصالحها وجني الكثير من الأرباح من وراء تلك القرارات الإيجابية التي قصد منها في الأساس حماية المستهلك.

ويرى الدكتور الحبيب أن سطوة رؤوس الأموال وسلطانها في معظم بلاد العالم في العصر الحاضر على الأسواق قوية، ولكننا نجد في بعض البلدان التي ترسخت فيها الجهود التشريعية والعمل المؤسسي قدراً لا بأس به من الحماية للمستهلك، فكل الحكومات وخاصة الخليجية ليس لها خيار في التدخل أو عدمه ولابد لها أن تتخذ كافة الإجراءات المألوفة وغير المألوفة، والرقابية والعقابية والتحذيرية والداعمة للمستهلك ورأس المال

«المتعاون» وأفضل رؤوس الأموال المتعاونة هي المؤسسات المالية الاستثمارية التي تشارك فيها بعض مؤسسات الدولة، فالحكومات ليس لها خيار في التدخل أو عدمه لأن قوامها والذي هو سواد الناس ستنهكه أو تسحقه هذه الظاهرة، كما أن الشعوب الواقعة تحت تأثير هذه الظاهرة ليس لها إلا الله ثم حكوماتها بوقفتها الحازمة والبصيرة إلى جانبها.

وقال الدكتور الحبيب: أنا مع تدخل الحكومات الحازم والواعي في دعم السلع الضرورية وتوسيع نطاق هذا الدعم ومتابعة حركة الأسواق العالمية الإنتاجية والتسويقية، وكذلك متابعة حركة الأسواق المحلية الإنتاجية والتسويقية والاستيراد والتصدير وخاصة التصدير الشبيه بالسرقة وتشجيع رؤوس الأموال الأقل جشعاً على تنويع السلع الضرورية إنتاجاً واستيراداً، كما أرى ضرورة تدخل الحكومات فيما يتعلق بأسعار الخدمات الضرورية الأساسية وخاصة السكن وإيقاف تلك الارتفاعات الهائلة وغير المبررة في هذا القطاع، ويمكن للحكومات في هذا المجال أن تفتح مجال إنشاء

المساكن والاستثمار فيه أمام المؤسسات المحلية والعالمية لمواجهة أزمة السكن القائمة منذ زمن والتي زادها تأزماً ظاهرة التضخم.

ويختتم الدكتور الحبيب بقوله: أكرر يجب أن يكون تدخل الحكومات لمعالجة هذه الظاهرة تدخلاً حازماً ومتبصراً حتى تكون نتائج تدخلها لصالح المستهلك لأن الوطأة تكون أشد على المستهلك إذا رأى أن القرارات التي صنعت لصالحه تنتهي لصالح رؤوس الأموال.

د. عبدالرحمن الحبيب: المستهلك يخشى أن تتحول القرارات التي صنعت له لصالح رؤوس الأموال

الوعي الاستهلاكي والتجاري

فيما يرى رجل الأعمال الأستاذ أحمد بن سالم بادويلان: أن التضخم ظاهرة عالمية ضرب أطنابه في كل أصقاع المعمورة، ويقول: إنه وبعد أن أصبح العالم قرية صغيرة فإن ما يحدث مثلاً في «نيكارجوا» أو «زيمبابوي» يؤثر على الأسعار في «حراج ابن قاسم»، فقد أصبح الكل يؤثر ويتأثر، ولا شك أن الحكومة تحاول وتبذل وتجاهد كبح جماح التضخم حسب الرؤية الاقتصادية التي يصفها خبراؤها.. ولكن أحياناً لا تفلح المعالجات إلا بنسب ضئيلة، فإن أسباب التضخم الرئيسية في دول الخليج هو ارتفاع قيمة وإيجار المساكن وارتفاع أسعار المواد الغذائية والاستهلاكية... وكمثال لطرح الحلول قامت دبي بطرح ستين ألف وحدة سكنية في الأسواق للحد من الارتفاع، ولكن الذي حصل أن الأسعار والإيجارات

ارتفعت ٥٠٪ وجاءت بذلك النتيجة عكسية.

وفي المملكة عندما قامت الدولة بدعم أسعار الأرز وجدنا أن الأسعار قد هدأت قليلاً ثم ما لبثت أن عادت إلى الارتفاع مرة أخرى، إذاً يجب ألا نعتمد على الدولة وحدها في حل المشكلة إذ من الضروري أن يتماشى مع قرارات الدولة وعي استهلاكي ووعي تجاري من التجار بما يخدم مصالح وطنه ومواطنه.

وبسؤاله عن زيادة أسعار الخدمات والعقار التي تزامنت مع موجة الغلاء وهل بالإمكان تنظيمها على قدر معطياتها؟ قال بادويلان: إن ارتفاع الإيجارات وأسعار العقار كسر جميع المقاومات ووصل إلى مستويات لا تطاق بعد ركود قوي أصاب قطاع العقار مع طفرة الأسهم ٢٠٠٦م، وعندنا انهار سوق الأسهم عاد الناس إلى العقار، وحتى يعوضوا خسائرهم في سوق الأسهم اقتنصوا فرصة التضخم العالمي وطاروا بالأسعار إلى آفاق بعيدة لا يحتملها المواطن ولا المقيم، فالشقة التي كانت تؤجر بعشرة آلاف اليوم تصل إلى خمسة وعشرين ألف ريال، وأرى أن العقار ليس في أزمة بل الأزمة تكمن في جشع تجار العقار واستغلالهم لفرصة التضخم لجني أرباح خيالية، ولن يحد من طفرة العقار إلا طفرة جديدة في سوق الأسهم، ولكن نتمناها أن تكون رشيدة وليس كسابقاتها.

ثقافة الاستهلاك

أما المستثمر ورجل الأعمال إبراهيم بن عثمان الموسى فيقول: إن الغلاء في أسعار التموين الغذائي يرهق كاهل الجميع لاسيما متوسطي ومحدودي الدخل، ناهيك عن أن مجتمعنا يتجه نحو منحنى خطير تجاه الاستهلاك غير المقنن لاسيما فيما يتعلق بالمأكل والملبس، يقول الموسى: هذا رغم أنني أحد تجار المواد الغذائية، فما أشاهده من اعتماد الأسرة في مجتمعنا الخليجي لاسيما في المدن والحواضر على المطاعم والمواد الغذائية المعلبة ارتفع في العقدين الأخيرين إلى درجة عالية، وارتفعت بذلك معدلات الاستهلاك الأخرى ناهيك عما يسميه البعض بـ «لوازم الرفاهية» في مقتنيات الاتصال والمواصلات.

وعن ارتفاع أسعار المواد الغذائية يقول الموسى: تتجه أنظارنا نحن في سوق المواد الغذائية سواءً أسواق الجملة

أحمد بادويلان: العالم أصبح قرية صغيرة فما يؤثر هنا يؤثر هناك

أو التجزئة إلى السوق الأوروبية حيث تمثل الهاجس المرعب لكثير من التجار، فالمنتجات الأوروبية مطلوبة في السوق رغم وجود البدائل وسعرها في ارتفاع مضطرد بسبب فارق العملة، فاليورو يرتفع باستمرار أمام الدولار الهزيل، ولذلك نواجه نحن – تجار المواد الغذائية – مشاكل متعددة مع المستهلكين واتهامات بعدم المصداقية والجشع حين نضطر مجبرين لرفع سعر المعروض بسبب ارتفاع سعره علينا، ناهيك عن أنه مع ارتفاع اليورو مقابل الدولار والزيادة المخيفة والمرعبة في أسعار النفط ترتفع أجور الشحن والتعبئة والنقل مما يحط بظلاله على السعر الإجمالي إذ نتضرر نحن كما يتضرر المستهلك.

وللوقوف على واقع هذه الارتفاع التقينا بسعد القحطاني أحد تجار المواد الغذائية الذي شدد على أن زيادة الأسعار شملت معظم السلع الاستهلاكية والخدمية، وعن المواد الغذائية يقول: أسعار المواد الغذائية ارتفعت بما يقارب ٣٠٪ وتجار التجزئة أو بالأحرى تجار «المفرق» من ملاك وأصحاب محلات وأسواق التموين الغذائي متضررون، ويشاركهم في الضرر المستهلك فحينما يزيد سعر البضاعة نضطر إلى زيادته بنفس النسبة، فيتضرر بذلك المستهلك وربما كانت نسبة الضرر على التجار أكثر، ودعني أضرب لك مثالاً: حين تكون الفائدة من صندوق معلب عشرة ريالات وثمن العلبة الواحدة ريال واحد وهو سعر متعارف عليه لدى المستهلك ثم أبيع أنا الصندوق مفرّد بربح ستة ريالات بدلاً من عشرة رغم ارتفاع سعر الصندوق من قبل الوكيل أو بائع الجملة ثم يزيد تاجر الجملة السعر مرة أخرى فاضطر بدوري للزيادة التي لا يقبلها المستهلك حينها تتقلص نسبة أرباحي، فصعوبة زيادة السعر واضحة وتذمر المستهلك يضرنا لذلك نرضى بأقل نسبة من الأرباح في سبيل إرضاء «الزبون» وبذلك نضع الكرة في ملعب «الوكيل» أو المستورد حتى وإن زادت الأسعار بسبب فرق العملة.

لم نكن نتوقعها!!

وعن توقعه لهذه الزيادة يقول القحطاني: لم نكن نتوقعها أبداً سيما وأنه لا يوجد – ولله الحمد – أسباب لها، فبلادنا بخير والحمد لله، وإن قيل إنها ارتبطت بالمواسم المناخية فإنها غير منطقية حيث إنها سبقت موسم الشتاء، أقول هذا لتجار الفواكه والخضار، وأنت تعلم أن أسعار الخضار ارتفعت بما يزيد عن ١٠٠٪ والفواكه بما يقدر بـ ٥٠٪، ولذلك لابد أن نقلص من تصدير مثل هذه المنتجات حتى يكتفي السوق المحلي.

ويرى القحطاني أن استمرار هذه الزيادة من شأنه أن يعزز من انتشار الحاجة والفقر لدى مجتمعنا بل ويساهم في وجود طبقات اجتماعية متفاوتة، ويدعو الله العلي القدير ألا يحدث هذا في الوقت الذي نسعى جميعاً لمكافحة أسباب الفقر والعوزة من خلال المناشط الخيرية والإنسانية.

وعن الجهة المسؤولة يضع القحطاني الكرة في ملعب الجهات الحكومية ذات العلاقة وتجار الجملة والوكلاء وكبار الموزعين، ويؤكد على ضرورة تفعيل الدور الرقابي وتشديد العقوبات وصياغة أنظمة من شأنها مكافحة ظواهر الزيادة غير المبررة للأسعار، وكذلك الغش التجاري.

تساهل الجهات الرقابية

أما منصور العجمي: فيرى أن الزيادة المفاجئة في الأسعار وإن شملت المواد الغذائية والملابس والعقار ومواد البناء، فإنها بأي حال من الأحوال ستكون أكثر ضرراً إن هي مرت على الجهات الرقابية مرور الكرام، فلو أن الأمر حدث لأسباب ومسوغات مقنعة وطارئة لكان مقبولاً، أما أن يُفاجأ المجتمع بهذا الصعود غير المبرر للأسعار فهذه ظاهرة ربما نعتاد عليها أو تستمر – لا قدر الله – في حال وجدت التساهل من قبل الجهات الرقابية المعنية، وإن كنت أنا كمستهلك مثل عامة من يعيش في هذا البلد من مواطنين ومقيمين آمل من وسائل الإعلام أن تصعد من أطروحاتها حول هذه الظاهرة وأن تضع على عاتقها هموم الشارع، ولعل هذا أحد الأهداف النبيلة لوسائل الإعلام، كما أشيد بدور مجلس الشورى الذي وعد من خلال إحدى جلساته بالإسراع بدراسة الوضع والعمل على علاجه وتلافي أي

تكرار لمثل هذه الحالة، وأجدها فرصة للمجلس لإثبات جديته أمام المواطن.

أمر لا يوصف!

إبراهيم المعيوف رجل أعمال وأحد تجار التموين الغذائي يقول: ما يحدث الآن أمر لا يوصف، صدقني أنني الآن لا أستطيع معرفة أسعار المواد الغذائية وأنا أحد تجار المواد الغذائية، وقد كنت قبل عدة أشهر أعرف كل ما تحتويه أسواقي ومحلاتي التجارية من حيث السعر والجودة والبلد المصدر إلا أنني الآن وإن كنت ما زلت أحتفظ بمعلوماتي عن الجودة والوكيل إلا أنني لم أستطع «اللحاق بالأسعار» ولم أعد أستطيع معرفتها، فهي تقفز بشكل تتبعي وبزيادات رهيبة لا يمكن تصورها وما تبيعه اليوم بسعر ستبيعه غداً بسعر آخر والأمر لا يقتصر على المواد الغذائية فقط، فالزيادة طالت كل شيء حتى الأدوية والأثاث والأواني المنزلية، والغريب العجيب في الأمر أن المنتجات المحلية زادت بزيادات المنتجات المستوردة وبنسبة عالية، في حين كان من الأفضل لها أن «تكسب» السوق وتجد الفرصة في زيادة سعر المستورد لزيادة إقبال المستهلك عليها، وهذا ما نبحث عنه نحن كتجار وكمستهلكين، فخدمة المنتج المحلي أفضل بكثير من خدمة المنتجات المستوردة ولكن!.

لقد أسمعت لو ناديت حياً
ولكن لا حياة لمن تنادي

> - إبراهيم الموسى: المستثمر يتضرر مثلما يتضرر المستهلك ومجتمعنا يتجه نحو الاستهلاك غير المقنن

الأستاذ عبدالمحسن اليافعي مدير التسويق والمبيعات في إحدى شركات العقار يرى أن الارتفاع في الأسعار حقيقة يعيشها أفراد المجتمع من مواطن ومقيم، وهي واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار أما عن السلع التي طالها «هوس الأسعار» فهي عامة لا تقتصر على سلع دون أخرى، خذ مثلاً مواد البناء الأساسية وكذا المواد الاستهلاكية والخدمية، ويقول: لعل حديثي - هنا - سيتركز على القطاع العقاري وكذا قطاع المقاولات، فمنذ أكثر من سنة بدأ ارتفاع الأسعار التصاعدي، وزاد سعر طن الحديد بنسبة كبيرة وكذلك الاسمنت وأسعار العمالة المنفذة ارتفعت ايضاً بنسبة ٣٠٪ أما الأراضي فحدث ولا حرج، فالسكنية ارتفعت بنسبة بين ٥٠-٧٠٪.

وأما الأراضي التجارية فكان لها نصيب الأسد حيث زادت بنسبة ٧٠-٨٠٪ وذلك بسبب أن التجار هم من أصبح يبني الآن وليس المواطن لأنه بعد تطاير شرر الأسعار في كل اتجاه لم يستطع المواطن ضبط ميزانية البناء، ولجأ إلى شراء الوحدات السكنية الجاهزة التي أصبح سعرها هي الأخرى لا يطاق فأصبحت نظرة المواطن للعقار (شقة تأويني ولا فيلا تكويني).

ويضيف اليافعي: وإذا نظرنا لمبررات هذا الارتفاع نجد فيها قليلاً من الصحة وكثيراً من المخالفات وفي اعتقادي أن لجشع التجار دوراً في ذلك وعلى الجهات المعنية كوزارة التجارة والغرفة التجارية وحماية المستهلك تفعيل دورها في خدمة المواطن والمستهلك.

ويقترح قائلاً: أما عن كيفية مواجهة ذلك فالنسبة الأكبر بيد المستهلك فعند حاجته لسلعة معينة ووجد أن سعرها مبالغ فيه عليه أن يبحث عن سلعة أخرى، وعليه فيجب أن نقاطع كل من يزيد في سعر سلعته لكن هذا - بطبيعة الحال - لا يمكن أن يحدث في حال زادت الأسعار كما هي الآن إذ لا تقتصر الزيادة على منتج معين أو سلعة بعينها.

> منصور العلي: الحلول تكاملية والرقابة ضرورية والمصلحة العامة مقدمة على المصالح الخاصة

زيادة الرواتب .. السبب !!

أما الأستاذ محمد القشعمي - مسؤول مالي - فيقول: نسمع من خلال المجالس وما نقرأه بالمنتديات والساحات عما يدور هنا وهناك عن ارتفاع الأسعار والذي تشهده بلادنا حماها الله من كل مكروه.

والظواهر السلبية التي حلت خلال الخمسة أعوام الأخيرة وعلى رأسها تدهور سوق الأسهم السعودية وما تلاه من ارتفاع كبير وملحوظ في أسعار المواد الاستهلاكية، والغريب في الأمر أن الغالبية العظمى ممن سمعت آرائهم وتحليلاتهم لهذا الأمر يرون أن السبب عائد إلى الارتفاع في الأسعار بعد زيادة الرواتب، ونظراً لما لاحظته ولمسته من أولئك المحللين والذين حينما أسمع وأقرأ تحليلاتهم أتذكر أولئك النفر من المحللين السعوديين لسوق الأسهم السعودية الذين ما فتئوا أن عادوا إلى مكاتبهم لذهولهم لما حصل في السوق ولعدم درايتهم ومعرفتهم بأي قاعدة اقتصادية من الممكن أن ينسب له ذلك التدهور في السوق السعودي للأسهم، وعموماً لن يكون حديثي عن سوق الأسهم إنما عن الارتفاع (المجحف) في أسعار السلع الاستهلاكية، ولذلك لابد أن أوضح لك أن الارتفاع الحاصل في السلع الاستهلاكية يعود ومن وجهة نظري الخاصة إلى عدة أسباب منها تذبذب أسعار النفط، فكما تعلم بأنه لا يوجد سلعة ولا خدمة إلا والنفط عنصر أساسي في تصنيعها أو إنتاجها إن كانت سلعة أو تشغيلها والمساعدة في استمرار عملها إن كانت خدمة، فلا أعلم وجود سلعة أو خدمة ليس لها علاقة بالنفط.

إرتباط الريال بالدولار!!

ويكمل قائلاً: سبب آخر هو ارتباط الريال السعودي بالدولار الأمريكي حيث يساوي الدولار الأمريكي (٣,٧٥) ثلاثة ريالات وخمسة وسبعين هللة، وإذا علمت بأن الدولار الأمريكي يتعرض ومنذ ست سنوات تقريباً، وبالتحديد منذ دخول أمريكا لأفغانستان والعراق إلى تدهور في قيمته الشرائية، الأمر الذي جعل حيرة المواطن أكثر تعقيداً.

السلع المقلدة

أما أنور السويدان أحد تجار قطع غيار السيارات فيقول: إن فرص التلاعب وتقليد القطع الأصلية ينتشر في السوق ومحلات قطع غيار السيارات، والمستهلك لا يستطيع أن يميز بين هذه القطع وتلك، سيما وأنه لجأ إلى هذه المحلات بسبب غلاء واحتكار الوكالات لقطع غيار سياراتها ولا أخفيك أننا نحن تجار التجزئة لا نستطيع أن نميز القطعة الأصلية من المقلدة ما دامت خارج الوكالة، وهذا بطبيعة الحال ربما يساهم في تقليل فرصة زيادة أسعار هذه القطع الأصلية بسبب انتشار قطع الغيار المقلدة رغم أن هذا الانخفاض لم يحدث، ولذلك أستطيع أن أقول لك إن قطع غيار السيارات عامة تكاد تكون كما هي وإن طرأ عليها زيادة فهي زيادة متعلقة باستغلال البعض أو كثرة الطلب لكن في الإجمال كثرة القطع المقلدة ومنافستها للقطع الأصلية ساهمت - نوعاً ما - في ثبات أسعار هذه القطع رغم غلائها في وكالات السيارات لا سيما الأمريكية منها واليابانية.

تضييق فرص الاستقدام

صالح الصفيان أحد تجار المقاولات يعزو السبب في ارتفاع سعر العمالة إلى تضييق أنظمة وزارة العمل في استقدام العمالة فيقول: وزارة العمل ضيقت علينا فرص الاستقدام مما جعل يومية العامل تزداد بسبب ندرة العمالة أمام طلبات البناء والترميم، فالطلبات مستمرة

والعامل الواحد يعمل أكثر من ١٢ ساعة، وربما يعمل في عدة جهات بل ويطالب بأجور باهظة ثمناً لما ينجزه من أعمال وذلك في مقابل زيادة أسعار مواد البناء التي قفزت بصورة خيالية، وهذا يعود بسبب الاحتكار والتلاعب واستغلال حاجة المجتمع لمثل هذه المواد والسلع لا سيما في المواد التي تستورد من خارج المملكة.

ابراهيم المعيوف: المنتجات المحلية زادت بزيادة المنتجات المستوردة في حين كان من الأفضل أن تنافسها.

الملابس الجاهزة زادت بنسبة ٧٠٪

عصام الحنيشل أحد تجار الملابس النسائية يتهم الدول المورّدة بزيادة أسعارها بنسبة ٧٠٪ ويضرب لذلك مثلاً للسلع المستوردة من الصين وكيف أنها زادت في الفترة الأخيرة وهذا بطبيعته جعل العميل يراجع نفسه كثيراً قبل اختيار أي قطعة ويتذمر من الأسعار الحالية، ويقول: العميل لا يلام بتذمره من ارتفاع الأسعار، فالارتفاع وإن بدأ بالنسبة للملابس الجاهزة تدريجياً إلا أنه زاد في الفترة الأخيرة بنسبة عالية يجب الوقوف أمامها بحزم ما أمكن ذلك.

سليمان العلي يرى أن الزيادة في الأسعار طالت كل شيء ومن يسأل عن صدقية هذه الزيادة يغالط نفسه وعليه أن ينزل للسوق ويشتري بنفسه ليدرك حجم اختلاف السعر.

أنور السويدان: ليس بامكاني وأنا تاجر قطع غيار معرفة القطع الأصلية من المقلدة.

ويشدد العلي على أن الأمر يجب أن يطرح - جدياً - على طاولة النقاش ولابد من معرفة الجهات التي من شأنها علاج هذه الظاهرة لأن عمليات البيع والشراء معقدة، ولهذا يجب أن يشترك التاجر والموزع والمستهلك في العملية بشفافية ووضوح، فالتاجر ربما يحتكر البضاعة والموزع ربما يقلل من العرض، والمستهلك ربما يستجيب لهذه الصور غير المشروعة من باب تأمين حاجته، في حين يتطلب الأمر صحوة ضمير من الجميع ولا أنسى دور وسائل الإعلام كسلطة رابعة.

الطلب أكثر من العرض

أما أحمد الراجح فيرى أن الأمر لا يتوقف على العقار فقط لأن السوق العقاري مستمر في الارتفاع من قبل هذه الزيادة، إلا أنه حالياً بلغ درجةً عالية في سعر الإيجارات سيما بعد أزمة «الأسهم»، ويقول: ولا يخفى عليك أن الطلب الآن أكثر من العرض وأن الحاجة إلى السكن في ازدياد لا سيما من قبل الشباب الذي يعمد إلى الإيجارات لعدم القدرة على تملك المسكن، ولذلك تجد أن أسعار إيجار الوحدات السكنية زادت بنسبة عالية حتى مع السماح للمستثمرين ببناء أدوار علوية للحد من الاتساع الأفقي لكثير من المدن كالعاصمة،

أحمد الراجح: أهل الجشع استغلوا قرار اسقاط تملك الأرض للمتقدمين على البنك العقاري.

ناهيك عن حوافز القرار الأخير الصادر من مجلس الوزراء والمتعلق بسقوط شرط تملك الأرض للمتقدمين للبنك العقاري مجملاً كل شيء الآن في زيادة مطردة لاسيما المواد الاستهلاكية وقطع الغيار والمواد الغذائية والأراضي العقارية رغم أن الدولة أسقطت الرسوم الجمركية عن كثير من المواد الغذائية، إلا أن الأسعار مستمرة في الازدياد، ولعلك شاهدت بعينك الزيادة الباهظة في أسعار الأغنام قبل عيد الأضحى رغم وفرة الأغنام محلياً ناهيك عن توريد عدد ليس بالقليل من الأغنام الصينية هذه السنة وغيرها من العديد من الدول، وقس على ذلك الزيادة في سعر الحطب الذي جاوز حد المعقول.ويضيف: إن المسألة إذا استمرت ستُلقي بظلالها على أصحاب الدخل المحدود والمتوسط، وربما تطال الجميع لذلك لابد أن تضغط الجهات الرقابية على التجار والموردين وتتابع أساليب الاحتكار التي يتفنن التجار باستخدامها لاسيما في حال وقوع أي ضرر على المنتجات المشابهة أو البديلة.

العلاج هو المقاطعة

المهندس مسفر الدوسري يعزو سبب الزيادة في الأسعار إلى عدة نقاط أهمها:

١- ارتفاع أسعار المعادن والمواد الخام المعتمدة بشكل مباشر أو غير مباشر على النفط.

٢- التقصير من قبل الجهات الرقابية المختصة والتي تبرر أنها تعمل داخل صلاحيات مقيدة بأنظمة تفتقد للمرونة ولا تملك صلاحيات في اتخاذ القرارات الرادعة للوصول إلى حلول جذرية من شأنها المساهمة في عدم تكرار مثل هذه الظاهرة.

٣- المواطن المحبط الذي لا يساهم بدوره في إيضاح تبعات هذه الظاهرة لصناع القرار في الجهات المسؤولة ويساهم مع وسائل الإعلام في علاج غلاء الأسعار ولو عن طريق مقاطعة بعض البضائع والسلع وتفعيل دور مقاومة الغلاء.

٤- رجال الأعمال وكبار الموردين الذين ساهموا - بلا أدنى شك - في إظهار التساهل والمرونة مع الدول المصدرة على حساب المستهلك.

ويسترسل المهندس مسفر موضحاً: إن وزارة الصناعة

صالح الصفيان: مواد البناء قفزت بصورة خيالية.

والتجارة معنية بشكل مباشر بهذا الموضوع من خلال رقابة ودراسة السوق ومراقبة التجار والموردين بعدم استغلال مثل هذه الظاهرة، كما أن على الجهات المسؤولة الأخرى «وزارة العمل، ووزارة الصناعة والغرفة التجارية... الخ» أن تتناغم مع الأنظمة القائمة وتطور «ما عفا عليه الزمان منها» فالمملكة عضو في منظمة التجارة العالمية، ويجب أن يتماشى النظام التجاري في البلد مع هذا الأمر والذي أتمنى أن يكون إيجابياً ومتسقاً مع ثقافتنا لذلك على وزارة الصناعة والتجارة أن تفعل أنظمتها حول «الاحتكار» التي لم أجد لها نظاماً خاصاً يتناوله، كما هي أنظمتها في «الإغراق» مثلاً، ولذلك أتفاجأ دائماً - كغيري - بعبارة مشهورة ويتردد صداها داخل أروقة وزارة الصناعة والتجارة ألا وهي «تلك القضية ليست من اختصاصنا».

ويستطرد المهندس مسفر في أن «غلاء الأسعار» من شأنه كظاهرة أن يحدث خللاً في التركيبة الاجتماعية وهو بطبيعة الحال لا يترك خياراً أمام الفقراء ومحدودي الدخل إلا الاستدانة أو عدم تلبية بعض الاحتياجات الضرورية، وهذا من شأنه أن يؤدي بنا - لا قدر الله - إلى العودة إلى الوراء حيث «الطبقية» المتفشية في كثير من الدول الأوروبية زمن العصور الوسطى والنظرية تقول إن ثمة علاقة مترابطة في إطار النظرية الاقتصادية بين الادخار والاستثمار إذ كلما زاد الادخار زاد معدل الاستثمار، وبالعكس كلما قل الادخار قل معدل الاستثمار. وهذا يوضح ما كشفت عنه الهيئة العامة للاستثمار السعودية أنها تسعى لاستقطاب استثمارات أجنبية ومشتركة ضخمة في سبيل رفع مستوى المملكة لتكون من مصاف أفضل ١٠ دول في العالم من حيث تنافسية بيئة الاستثمار، ولك أن تسأل الآن أين دور المواطن هنا أو بالأحرى أين نحن من الاستثمار في بلدنا؟

ويختتم المهندس مسفر حديثه قائلا: إن اختلال العلاقة بين معدلات الأجور والرواتب وبين تكاليف المعيشة قد يؤدي إلى لجوء بعض ضعاف النفوس إلى تعاملات فاسدة تحت مظلة الفساد الإداري، كما سيدفع الموظف إلى زيادة مدخولاته عن طريق الأعمال التجارية مما سيؤثر - بلا شك - في قدراته الإبداعية وإنتاجيته كموظف كما أن ظاهرة «غلاء الأسعار» في كثير من الدول هي المدانة في ظهور مشاكل العنف والجريمة والهجرة.

لمن يهمه الأمر !

هنا لا يسعنا في «الشورى» إلا أن نجمل تلك التساؤلات التي وردت لمن يهمه الأمر حول هذه الإشكالية لنتركها في ملعب المسؤولين وصناع القرار وكافة المعنيين بالأمر والتي من أهمها:

- هل من مبرر مقنع لهذه الزيادة الجنونية في كافة أسعار السلع والخدمات؟

عصام الحنيشل: بعض اسعار السلع المستوردة زادت ٧٠٪.

- هل باشرت الجهات الحكومة في اتخاذ صلاحيتها لمعالجة الوضع ودراسته دراسة مستفيضة؟

- كيف لوزارة التجارة وكافة الجهات المعنية أن تطمئن المجتمع بعدم تكرار هذه الظاهرة سيما إذا ثبت عدم وجود أسباب مقنعة لانتشارها.

- أليس من الأحرى أن تبادر الجهات المعنية وذات العلاقة للظهور الإعلامي وعقد الندوات والمؤتمرات الصحفية لإيضاح وتسليط الضوء على مثل هذه الظواهر منذ ظهورها لا بعد أن يتضرر منها المجتمع ويسلّط عليها الضوء من قبل وسائل الإعلام لا من قبل الجهات المعنية؟

الحلول تكاملية والرقابة ضرورية

أما الأستاذ منصور العلي فيرى أن ارتفاع الأسعار لا يعالج بزيادة الرواتب حتى ولو تمت المراقبة الصارمة من قبل الجهات المسؤولة على الأسعار ومراقبة السوق، إذ لابد أن يراعى في مثل هذه الظواهر تركيبة المجتمع، فالزيادة لا تشمل موظفي القطاع الخاص، كما لن يجني ثمارها العاطلون عن العمل، إضافة إلى أنها سترهق كاهل الوافدين والعاملين من غير السعوديين، وهذا بدوره يفتح خيار الانتقال للعمل في دول أخرى، هذا في حال تمت مراقبة الأسعار، أما في حال عدم التمكن من ذلك فإن المشكلة سوف تتفاقم إذ لن ينتفع المشمولون بالزيادة منها وسيتضاعف ضرر العاطل والوافد، لذا كان من الضرورة أن يتم التركيز هنا على الآثار الاجتماعية لارتفاع الأسعار وكثرة العاطلين عن العمل، كما أن زيادة الرواتب سوف تحفز العاملين بالقطاع الخاص للبحث عن الوظائف في القطاع العام، وهذا بدوره يؤثر تأثيراً مباشراً على إستراتيجيات برامج سعودة القطاع الخاص، لذا أرى أنه من الأجدى معالجة ظاهرة التضخم وأن نراقب المنتجات والأسواق والأسعار، وهذا لن يتم إلا بمراقبة التجار أنفسهم ومحاربة الجشع وسوء الاستغلال من قبل رجال الأعمال، إذ من المفترض أن يراعى حق المصلحة العامة مقابل المصالح الفردية والمحدودة، ناهيك أن الدراسة الموضوعية لظاهرة التضخم تتطلب تكامل الأدوار والأطروحات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، إذ إن أي دراسة تغفل الجانب الاجتماعي - على سبيل المثال - سوف لن تصل إلى الحل الأمثل والقرار الصائب.

في قرار لمجلس الوزراء :

إلغاء شرط تملك الأرض عند التقديم لطلب قرض من صندوق التنمية العقارية

وتوحيد مبلغ القرض المقدم للمواطنين في مختلف مناطق المملكة

رأس خادم الحرمين الشريفين، الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر الاثنين ١٤٣١/١١/١٧هـ، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي بدء الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس، على المباحثات التي أجراها مع أخيه فخامة الرئيس محمود عباس رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، حول تطورات القضية الفلسطينية والجهود المبذولة لإعادة عملية السلام إلى مسارها الصحيح، وضرورة قيام المجتمع الدولي بواجباته حيال هذا الأمر؛ لتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة، يضمن للشعب الفلسطيني إقامة دولته المستقلة على ترابها الوطني، وعاصمتها القدس وفقاً لقرارات الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية في هذا الشأن .. مجدداً وقوف المملكة ودعمها لكل جهد يبذل لتحقيق ذلك .. كما أطلع أيده الله المجلس على فحوى الاتصال الهاتفي الذي تلقاه من أخيه فخامة الرئيس محمود أحمدي نجاد رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية .

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن المجلس استمع بعد ذلك وبتوجيه كريم إلى تقرير عن الاستعدادات المبكرة التي تقوم بها مختلف القطاعات ذات العلاقة بخدمة حجاج بيت الله الحرام الذين بدأوا يتوافدون على المملكة لأداء فريضة الحج.

وأفاد معالي وزير الثقافة والإعلام، أن المجلس، استمع بعد ذلك إلى جملة من التقارير عن تطورات الأحداث المختلفة، وواصل مناقشة جدول أعماله، وأصدر من القرارات ما يلي :

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تطبيق اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الهيئة العامة للسياحة والآثار على موظفي قطاع الآثار والمتاحف في الهيئة إلى أن تصدر اللائحة الوظيفية الموحدة للعاملين في المؤسسات والهيئات العامة والصناديق .

ثانياً : بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٣/٢٤) وتاريخ ٢٠ / ٤ / ١٤٣١ هـ ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على نظام إيرادات الدولة ، بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك .

وافق مجلس الوزراء على تعديل الفقرات : (١) و (٣) و (٤) من البند (ثالثاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٢١) وتاريخ ١٤٣٠/١/٢٩هـ لتصبح بالنص الآتي :

" الفقرة ١ - إنهاء ارتباط مشروع الخرج الزراعي بهيئة الري والصرف بالأحساء وضمه إلى قطاع الثروة الحيوانية بوزارة الزراعة مع إيقاف تصنيع وتسويق الحليب من أعمال المشروع والإبقاء على بنك الأصول الوراثية ومركز التلقيح الصناعي بجميع المرافق الرئيسة والمساندة " الإدارية والسكنية " وجميع العاملين بالمشروع لدى وزارة الزراعة على أن تتولى الوزارة تزويد الكلية التقنية بالخرج التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بما تنتجه الأبقار من الحليب للاستفادة منه في العملية التدريبية وفق آلية تتفق عليها الوزارة والمؤسسة .

الفقرة ٣ - يخصص للكلية التقنية بالخرج التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني جزء مساحته (٩٧٣ر ٣١٥) م٢ ثلاثمائة وخمسة عشر ألفاً وتسعمائة وثلاثة وسبعون متراً مربعاً من أرض مشروع الخرج الزراعي وكذلك جزء آخر من أرض المشروع مساحته (٨٠٠ر ٢٦٧) م٢ مائتان وسبعة وستون ألفاً وثمانمائة متر مربع قائمة عليه - حالياً - الحظائر والمحلب والمصنع وقائمة عليه كذلك المباني الطينية البالغة مساحتها (١٧٠ر٥٢) م٢ اثنين وخمسين ألفاً ومائة وسبعين متراً مربعاً المشتملة على الحظائر والمحلب والمصنع القديمة.

الفقرة ٤ - تتولى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني الإشراف على المباني الطينية البالغة مساحتها (١٧٠ر٥٢) م٢ اثنين وخمسين ألفاً ومائة وسبعين متراً مربعاً المشتملة على الحظائر والمحلب والمصنع القديمة والمحافظة عليها ".

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير المالية وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٤٦ / ٣٣) وتاريخ ١٤٣٠/٦/٢٨هـ قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً - إلغاء شرط تملك الأرض عند التقديم لطلب قرض من صندوق التنمية العقارية.

ثانياً - توحيد مبلغ القرض المقدم للمواطنين في مختلف مناطق المملكة من صندوق التنمية العقارية بحيث يكون (٠٠٠ر٣٠٠) ثلاثمائة ألف ريال .

ثالثاً - قيام صندوق التنمية العقارية بما يلي:

١ - وضع آلية للتعاون بين الصندوق والمؤسسات المالية التجارية لمنح تمويل إضافي لمن يرغب من مقترضي الصندوق .

٢ - تحديث نظام الصندوق بما يتفق مع نظام الهيئة العامة للإسكان والأنظمة ذات العلاقة والمستجدات التي طرأت ومن ثم الرفع في شأنه.

مجلس الشورى يثمن دعوة خادم الحرمين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للعراقيين لحل معضلة تشكيل الحكومة

ثمن مجلس الشورى خلال جلسته العادية الخامسة والخمسين التي عقدها يوم ١٤٣١/١١/٢٣هـ، برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ النداء الذي وجهه خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - إلى الشعب العراقي الشقيق ودعا فيه فخامة الرئيس جلال طالباني رئيس جمهورية العراق، وجميع الأحزاب العراقية التي شاركت في الانتخابات، والفعاليات السياسية، إلى عقد اجتماع في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية بعد موسم الحج المبارك، وتحت مظلة الجامعة العربية، للسعي إلى حل لكل معضلة تواجه تشكيل الحكومة التي طال الأخذ والرد فيها.

ورأى المجلس إن هذا النداء بادرة خيرة تضاف إلى مبادراته - أيده الله - التي تنطلق من حرصه الدؤوب على مصالح الأمة العربية التي تسكن وجدانه ويحمل همومها ويعمل - رعاه الله - على حلها .

وعد المجلس هذا النداء بأنه لا يصدر إلا من إنسان غيور على أمته حريص على عزتها وتضامنها ، والشواهد على ذلك كثيرة يسجلها التاريخ بأحرف من نور لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، منها على سبيل الذكر لا الحصر فلسطين ولبنان والصومال، إلى جانب مبادراته في حل الخلافات العربية – العربية.

وسجل المجلس تقديره الجم لما تضمنه النداء من عبارات تبعث الأمل في إيجاد مخرج للأزمة الحالية في العراق، و تبث الحماس في الغيورين من أبناء الشعب العراقي على وحدته، وعزته ، وأمنه ، وازدهاره، للنهوض بمسؤولياتهم

والتضحية، من أجل عراق مستقر آمن" .

وأعرب المجلس عن تأييده ومساندته لموقف خادم الحرمين الشريفين في مد يد العون، والتأييد، والمؤازرة، لكل ما سوف يتوصل إليه زعماء الأحزاب العراقية التي شاركت في الانتخابات والفعاليات السياسية، من قرارات، وما يتفقون عليه من أجل إعادة الأمن والسلام إلى أرض الرافدين، ويأمل في الوقت ذاته أن يستجيب العراقيون لهذا النداء، ويغلبوا مصلحة العراق وشعبه، على المصالح الشخصية الضيقة، بتوحيد الصف، والتسامي على الجراح، وإبعاد شبح الخلافات، وإطفاء نار الطائفية البغيضة. وأن يتوصلوا إلى اتفاق سيكتبه التاريخ، وستحفظه الأجيال القادمة في ذاكرتها، يعيد للعراق مكانته، ويحفظ له أمنه واستقراره، ويصون وحدة أرضه .

جائزة الريادة في التعاملات الإلكترونية لمجلس الشورى

فاز مجلس الشورى بجائزة مسابقة "الريادة في التعاملات الإلكترونية الحكومية" التي ينظمها برنامج التعاملات الحكومية الإلكترونية (يسر) وذلك باستخدام المجلس برنامجه الإلكتروني (شاور).

وتسلم معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور عبد الرحمن البراك الجائزة خلال حفل افتتاح الدورة الثانية للمؤتمر الوطني للتعاملات الإلكترونية في الرياض الذي رعاه نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات المهندس محمد جميل بن أحمد ملا .

ويطبق مجلس الشورى حاليا برنامج التعاملات الإلكترونية (شاور) إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين حفظه الله لتطبيق الحكومة الإلكترونية، وبدعم مباشر ومتابعة من معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

ويهدف البرنامج إلى إيجاد بيئة إلكترونية متكاملة داخل المجلس لخدمة الأهداف الإستراتيجية لمجلس الشورى، وتحقيق البيئة الموحدة والعمل المشترك لموظفي المجلس لإتمام الأعمال وتنفيذها إلكترونيا، والتأكد من سهولة الوصول والاستخدام الأمثل للمعلومات من خلال واجهة مستخدم متكاملة معينة لكل مستخدم، وكذلك تشكيل إطار كامل السرية لجميع مستويات العمل من خلال المهارات والخبرات الفنية والإدارية.

وبدأ برنامج التعاملات الإلكترونية بمجلس الشورى (شاور) بتشغيل نظام الاتصالات الإدارية ثم الشؤون المالية، إلى أن تم تعميم العمل على كافة الإدارات والأنظمة والبرامج داخل المجلس ليشكل في النهاية نظاماً آلياً موحدا مثل بيئة إلكترونية ساعدت على إيجاد منظومة عملية متكاملة في مجلس الشورى ساهمت في زيادة إنتاجية الموظفين وتحسين مستوى أدائهم .

وتعد جائزة الإنجاز الحكومي للتعاملات الإلكترونية التي ينظمها برنامج التعاملات الإلكترونية التابع لوزارة الاتصالات وتقنية المعلومات إحدى آليات تشجيع الجهات الحكومية وتحفيزها نحو التحول للحكومة الإلكترونية ووسيلة لتقدير الجهود التي تبذلها أجهزة الدولة ومؤسساتها في هذا المجال ومواكبة مفهوم البيئة الإلكترونية في العمل الحكومي خدمة للجميع.

وتمنح هذه الجائزة للجهات الحكومية الأكثر نضجاً في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، ويؤخذ في عين الاعتبار عند منحها الجهود التي بذلت من قبل الجهة الحكومية في مجال تطوير إجراءات وأساليب العمل إلى جانب تنمية الموارد البشرية وإدارة التغيير، وينظر بشكل شمولي إلى المبادرات داخل الجهات الحكومية التي تهدف إلى التحول إلى بيئة لا ورقية تقدم خدماتها على مدار

الساعة بجودة وفاعلية .

وللجائزة معايير للتقييم منها مدى تطور البنية التحتية للاتصالات وتقنية المعلومات للجهة الحكومية وضوابط تطبيق التعاملات الإلكترونية، ووجود خطة إستراتيجية لتقنية المعلومات مع وضوح رؤيتها ورسالتها، ووجود خطة تدقيق لتقنية المعلومات، إلى جانب المنجزات التي حققتها الجهة بعد التطوير والتنظيم، والقدرة على تلبية حاجات الأعمال وتحقيق أهدافه .

المذكرات الإيضاحية

• د.جلال البنداري
• الخبير البرلماني

بداية نؤكد أن النص إذا كان واضحاً فإن تفسيره يكون على درجة من السهولة، ويجب إعمال حكمه، أما إذا كان النص غير واضح بأن اعتوره غموض أو شابه نقص تعين فى تفسيره الكشف عن نية الشارع الحقيقية لتحديد معناه باللجوء إلى حكمة التشريع أو الأعمال التحضيرية أو إلى المصادر التاريخية للنص المذكور، كما نؤكد أيضا أن الغاية التى يتوخاها الشارع عند وضعه التشريع هى المصلحة التى قصد حمايتها والاعتبارات الاجتماعية أو السياسية أو الاقتصادية، ومتى كان قصد المشرع واضحاً والنص غير غامض فلا مجال للاجتهاد أمام صراحة النص ووضوحه.

أما إذا كان النص غير واضح فقد استقر الفقه والقضاء فى فرنسا على ضرورة الرجوع إلى الأعمال التحضيرية للتعرف على قصد المشرع وفكره والحكمة من التشريع ويجب أن يكون هذا الرجوع بحذر لأن كثيرا مما يدون فى التقارير أو ما يقال فى جلسات الهيئة التشريعية لا يعبر إلا عن رأي فردي لأحد المشتركين فى وضع التقارير والمناقشات البرلمانية ومن ثم يصعب اعتباره معبرا عن إرادة المشرع.

فالمذكرة الإيضاحية هى المرجع الذى يساعد على تجلية ما في التشريع من قواعد قانونية ورد بها غموض فيتم توضيح ما فيها من إبهام فهي مصدر للاستئناس يسترشد به القاضي وغيره في التعرف على حقيقة القواعد القانونية.

ومن المعروف أن أحكام القضاء الإدارى تؤدي إلى فض ما يثار أمام المحاكم من منازعات. إذ تتدخل المحكمة، بموجب الدعوى، لتقول في الخصومة المعروضة كلمة القانون، والقاضي حين يصدر حكمه لا يصدر لأئحة عامة ولا يخلق قاعدة قانونية جديدة يضيفها إلى جملة القواعد المكونة للنظام القانوني في الدولة. إنه يؤدي فقط وظيفته في حدود القانون القائم بتطبيق هذا القانون وبالنطق به في شأن القضية المعروضة عليه.

وما من شك فى أن المحكمة وهي تطبق القانون لابد وأن تسعى بكل جهدها في البحث عن الحكم الملائم

المذكرة الإيضاحية هى تفسير ما أشكل من مواد القانون عند التطبيق

للنزاع المعروض، فتفسر القانون القائم حين يداخله شك فى معناه مستعينة على ذلك بكافة وسائل التفسير المقررة.

والمفسر قد يستند إلى عناصر خارجة عن التشريع حتى يتعرف على نية المشرع من ولكي يصل إلى حكمة التشريع فعليه أن يسترشد بالأعمال التحضيرية وبالعادات وأن يرجع إلى المصدر التاريخي للتشريع الذي يفسره.

وما يعنينا هنا هو الأعمال التحضيرية والتي يقصد بها مجموعة المذكرات التفسيرية ومناقشات المجالس التشريعية ومحاضر جلسات هذه المجالس وأعمال اللجان التي تقترن عادة بالتشريعات عند تحضيرها. وقد تكون للأعمال التحضيرية قيمة كبيرة فى تعريف نية المشرع وتفسير الألفاظ المبهمة التى وردت في التشريع وإزالة التناقض الظاهري وتكميل الناقص، فيلجأ إليها المفسر ليسترشد بها في التفسير، على أنه مهما يكن من قيمة الأعمال التحضرية فإنها لا تعتبر جزءاً من التشريع بل هي شيء خارج عنه يجوز فيه الخطأ، فإذا رأى المفسر رأياً خاطئاً مسجلاً في الأعمال التحضيرية فإنه لا يتقيد به عند التفسير بل يتركه إلى الرأي الصحيح الواجب الأخذ به طبقا للتشريع الذى أمامه.

ويتقيد الرجوع إلى الأعمال التحضيرية بقاعدتين أساسيتين:

الأولى - لا يجوز الرجوع إلى الأعمال التحضيرية إذا كان النص التشريعي واضحا في الدلالة على المعنى، فوظيفة القاضي هي تطبيق القانون ولا يملك اللجوء إلى قواعد التفسير إلا إذا كان النص غامضا، فلا مجال للاجتهاد أمام صراحة النص ووضوحه، فلا يجوز استبعاد أعمال حرفية النص الواضح بحجة ضرورة إحترام روح التشريع.

الثانية - إن الأعمال التحضيرية ليست ملزمة للقاضي، فالذي يلزمه هو إرادة المشرع التي تم التعبير عنها من خلال النص التشريعي، أما الإرادة التي يعبر عنها في الأعمال التحضيرية فهي ليست ملزمة، ومن ثم، فإن إهدار ما جاء في الأعمال التحضيرية لا يؤدى بأى حال

من الأحوال، إلى نقض الحكم لأنه لا ينطوي بذلك على خطأ في تطبيق القانون أو تفسيره أو تأويله.

ومما قلناه بشأن الأعمال التحضيرية يسر، من باب أولى، على المذكرات الإيضاحية أو التفسيرية، حيث إنها لا تعبر عن إرادة المشرع، وإنما عن رأي واضعها مجردا تماماً من أي صفة يتمتع بها واضع المذكرة، ولهذا فإن حجيتها لا تزيد عن حجية أي رأي فقهي لا يتمتع إلا بقيمة إرشادية، بل إن الجهل بمعرفة واضعها ووجود الكثير من التضارب فيها يجعل أحياناً من الضروري الالتفات عنها.

ومن المعروف أن مشروع القانون يتكون من ديباجة - ثم النصوص الموضوعية - ثم النصوص التنفيذية ويصاغ

الأعمال التحضيرية لها قيمة كبيرة فى تعريف نية المشرع وتفسير الألفاظ المبهمة

مشروع القانون في مواد ويرفق به مذكرة إيضاحية تبين أهداف التشريع المعروض ومراميه.

ونظراً لأن دور الدولة قد تطور فأثر بشكل كبير على أغلب وظائف المجلس التشريعي فأضحى إسهامه في المجال التشريعي ضئيلا ومحدود النطاق على الأقل من الناحية الفعلية.

لذا نجد أن هناك عدة عوامل لدراسة موضوع التشريع بصفة عامة والمذكرة الإيضاحية بصفة خاصة لأن الدراسات التى تناولتها من الناحية الفقهية تبدو نادرة للغاية.

كما أن التقاليد البرلمانية في مصر على سبيل المثال بشأن المذكرة الإيضاحية لم تتجاوز أصابع اليد الواحدة سواء منها قبل الثورة أم بعدها. كما أن الأحكام القضائية التي تعرضت للمذكرة الإيضاحية المرفقة بالقانون أو بمشروع القانون لم تعط هذا الموضوع أهمية كبيرة،

لذا فإن الحديث عن موضوع المذكرة الإيضاحية مازال بكراً وفى حاجة إلى المزيد من الدراسات والأبحاث، خاصة وأن هناك من الأسئلة الجوهرية المتعلقة بهذا الشأن وكانت الإجابة عليها متضاربة.

ويأتي الحديث عن المذكرة الإيضاحية في هذه الدراسة بشيء من التفصيل في المسائل الآتية:

أولاً: المقصود بالمذكرة الإيضاحية.

ثانياً: ما هي الجهة المختصة بإصدارها.

ثالثاً: ما هي محتويات المذكرة الإيضاحية.

رابعاً: ما مدى الزامية المذكرة الإيضاحية.

خامساً: هل الحكومة ملزمة بتقديم مذكرة إيضاحية لكل مشروع قانون تتقدم به.

سادساً: هل الحكومة ملزمة بتقديم مذكرة إيضاحية لمشروع قانون مكون من مادة واحدة.

سابعاً: هل يحكم بعدم دستورية قانون لم يرفق به مذكرة إيضاحية.

ثامناً: هل عضو البرلمان ملزم بتقديم مذكرة إيضاحية للاقتراح بمشروع القانون الذى يريد أن يتقدم به أم لا؟

تاسعاً: هل يجوز للمجلس أن ينظر مشروع القانون - أو

الاقتراح مشرع القانون دون إرفاق مذكرة إيضاحية.

عاشراً: ما الحكم إذا تضمنت المذكرة الإيضاحية أموراً مخالفة لمشروع القانون ـ أو الاقتراح بمشروع القانون.

حادي عشر: هل يجوز التعديل في المذكرة الإيضاحية؟ بالإضافة أو الحذف؟

ثاني عشر: هل المذكرة الإيضاحية ملزمة عند تفسير القانون بالنسبة للجهات القضائية؟.

كل هذه الأسئلة وغيرها سوف نتناولها بالتفصيل من خلال التركيز على عدة محاور كل منها يكمل الآخر وهي:

١ـ إبراز رأي الفقه القانوني.

٢ـ دراسة قواعد التقاليد البرلمانية.

٣ـ مطالعة الأحكام القضائية بهذا الشأن.

أولاً: مفهوم المذكرة الإيضاحية

تعريف المذكرة التفسيرية

بالرغم من أهمية تعريف المذكرة الإيضاحية إلا أن الفقه القانوني وأحكام المحاكم القضائية لم يرد بها تعريف إلا أن ثمة اتفاقاً على أن كلمة المذكرة / اسم فاعل من التذكير، وتطلق في الغالب على الشروح الموجزة.

أما الإيضاح: فهو والتفسير معنيان متقاربان، بل يكاد يتطابقان، لولا أن الإيضاح أشد في الإبانة والكشف من التفسير، إذ الأول من الضحى وهو أول النهار بعد ارتفاع الشمس قدر رمح أو رمحين إلى ما قبل حلول وقت الظهر.

أما التفسير فعلامة على أول الضوء بعد الفجر، فهو للتوقيت السابق على الضحى، ولا شك أنه دونه فى الإبانة والكشف.

وكلمة تفسير نعت وصفي، التفسيرية، التوضيحية، تبرر، تفسيري، مضيء ، elucidatory ، والتفسير على ما هو متعارف عليه هو:

توضيح ما أبهم من الألفاظ، وتكميل ما اقتضب من نصوصه، وتخريج ما نقص من أحكامه، والتوفيق بين أجزائه المتناقضة، أي أنه عمل لا يقف عند حد إزالة الإبهام، وكشف الخفاء، وتحديد الإجمال.

ويمكن تقسيم طرق التفسير إلى داخلية وخارجية، فالداخلية ما يتلمس من التشريع ذاته، بدلالات الألفاظ والمعاني بالقياس أو الاستنتاج، وحمل النصوص بعضها على بعض.

أما الخارجية: فمبناها على عنصر ـ أو أكثر ـ خارجي عن التشريع ذاته، كالمصدر التاريخي الذي استقي من النص، وحكمة التشريع، والأعمال التحضيرية التى سيقت بمناسبته، ومن هذا النوع المذكرة الإيضاحية.

فالمذكرة الإيضاحية هى تفسير ما أشكل من مواد القانون عند التطبيق. (إرشاد أو تنوير أو إبلاغ) ويجب على القاضي في حالة غموض النص التشريعي أو إبهامه أن يعمل على تجلية النص وفهم مضمونه من خلال المذكرة الإيضاحية فهي تفسيرية تهدف إلى شرح أو توضيح مواد القوانين المختلفة.

فهي المرجع الذي يساعد على تجلية ما في القواعد القانونية من غموض وتوضيح ما فيها من إبهام، فهي مصدر للاستئناس يسترشد به القاضي في التعرف على حقيقة القواعد القانونية.

ـ وهي التي تبين الأسباب التي دعت إلى تقديم القانون، والأهداف التي يرمي إليها، والفروض والأحكام التي يتضمنها.

وبالرغم من أهمية تعريف المذكرة الإيضاحية إلا أن الفقه القانوني وأحكام المحاكم القضائية لم تشغل بالها بذلك.

ثانياً: الجهة المختصة بإصدار المذكرة الإيضاحية

مصدر المذكرة الإيضاحية

غالباً ما يرفق مقترح التشريع عند تقديمه، شرحاً يطلق عليه المذكرة الإيضاحية عند تقديم المقترح أو المشروع إلى السلطة المختصة لمناقشته، وقد توضع المذكرة على ضوء ما دار من مناقشات حول المشروع من قبل السلطة المختصة، وقد يعهد إلى إحدى جهات الاختصاص بإعداد المذكرة بعد أن تقر الهيئة التشريعية الصياغة النهائية للتشريع

والتشريع: هو كل ما يصدر عن السلطة التشريعية من قواعد عامة تنظم العلاقات العادية بين الأفراد في المجتمع، وذلك تمييزاً له عن التشريع الأساسي (الدستور) الذي ينظم البنية الأساسية للمجتمع (نظام الحكم في الدولة، السلطات العامة فيها، الحقوق والحريات)، وتمييزاً له أيضاً عن التشريع الفرعي (اللوائح).

ويمكن إجمال أنواع التشريعات في ثلاثة أنواع تتدرج في الأهمية حسب الترتيب التالي:

أولاً : التشريع الأساسي وهو الدستور ويليه في القوة التشريع العادي وهو القانون العادي ويليه التشريع الفرعي وهو اللوائح الصادرة من السلطة التنفيذية ويترتب على هذا التدرج أنه لا يجوز أن يخالف التشريع الفرعي التشريع العادي ولا يجوز لهذا التشريع العادي أن يخالف التشريع الأساسي وإذا تعارضت تشريعات من درجتين مختلفتين وجب تغليب التشريع الأعلى فيهما. وتختلف التشريعات في مدى قوتها وطريقة سنها حسب السلطة التي وضعتها أو أهمية المسائل التي تنظمها ولا تكون نصوص التشريع ملزمة إلا باستيفاء شرطين:

صدور التشريع عن السلطة المختصة:

السلطة المختصة بوضع التشريع تختلف من دولة إلى أخرى بحسب طبيعة النظام السياسي فيها، ويبين الدستور في كل دولة السلطة المختصة بوضع التشريع، وتسمى السلطة التشريعية ولكل نوع من أنواع التشريع سلطة مختصة بوضعه: فالتشريع الأساسي يصدر عن السلطة التأسيسة في الدولة، والتشريع الفرعي يصدر عن السلطة التنفيذية، ويصدر التشريع العادي عن السلطة التشريعية. و ينصرف مصطلح السلطة التشريعية في معناه الأساسي إلى السلطة التي تختص بإصدار التشريع العادي تحديداً، وهي مؤسسة مستقلة نسبياً يديرها نواب منتخبون أو معينون يباشرون مهمة وضع التشريع.

صدور التشريع في شكل مكتوب وهذا هو المعيار المميز بين قواعد التشريع وقواعد العرف.

و يقصد بصدور التشريع:

١- تدوين التشريع في وثيقة رسمية. ٢- صياغة التشريع بشكل فني يضمن دقة ألفاظه ووضوح معانيه.

وسن التشريع معناه: صياغة قواعده بشكل يضمن دقة ووضوح معانيه، وفقاً للإجراءات المقررة ثم المصادقة عليه ثم إصداره من قبل السلطات المختصة بذلك وهي السلطة التشريعية وهذه السلطة تختلف باختلاف النظام السياسي في الدولة، فحيث يسود مبدأ الفصل بين السلطات: يتولى سن التشريع السلطة التشريعية، بينما إذا ساد مبدأ دمج السلطات تتوزع مهمة سن التشريع بين أكثر من سلطة في الدولة.

وعند التقيد بمبدأ التدرج التشريعي: يتولى سن التشريع الأساسي السلطة التأسيسية، بينما يتولى سن التشريع العادي السلطة التشريعية، وتتولى السلطة التنفيذية سن التشريع الفرعي.

أما إذا لم يلتزم النظام السياسي في الدولة بمبدأ التدرج التشريعي فيعتبر التشريع بأنواعه الثلاثة من درجة واحدة ويمكن أن تختص السلطة الواحدة بسن أكثر من نوع من أنواع التشريع. السلطة التشريعية تتولى سن التشريع العادي: وفقاً لمبدأ الفصل بين السلطات، تتولى السلطة التشريعية مهمة سن التشريع العادي. وتتكون السلطة التشريعية من مجلس واحد أو من مجلسين من نواب منتخبين أو معينين.

ويمر سن التشريع قبل أن يصبح قانونا في معظم الدول العربية بالمراحل الآتية:

١- مرحلة المبادرة بالقانون:

- اقتراح التشريع

فينص الدستور على أن حق اقتراح التشريعات ثابت لرئيس الجمهورية ولكل عضو من أعضاء مجلس الشعب. ومشروع القانون الذي يقترحه رئيس الجمهورية يقدم إلى مجلس الشعب ويحال إلى اللجنة البرلمانية التي تختص بموضوع القانون المقترح. أما إذا كان اقتراح القانون مقدماً من أحد أعضاء مجلس الشعب فإنه يحال أولاً إلى لجنة الاقتراحات بمجلس الشعب لينظر في صلاحيته فإذا وجدته صالحاً أحالته إلى اللجنة المختصة كالاقتراح المقدم من رئيس الجمهورية.

ولكن تختلف بعض البلاد عن البعض الآخر في إجراءات عرض المشروع المقترح لمناقشته – فمثلاً لا يفرق الدستور اللبناني، من حيث إجراءات العرض على المجلس بين مشروع القانون المقترح من رئيس الجمهورية والمشروع المقترح من أحد أعضاء المجلس، فكل منهما يحال مباشرة إلى اللجنة المختصة لفحصه وتقديم تقرير عنه إلى المجلس – بينما يفرق الدستور المصري، وكذلك الدستور المغربي- بين هذين المشروعين حيث يحال مشروع القانون المقدم من رئيس الجمهورية إلى اللجنة المختصة لفحصه وتقديم تقرير عنه، أما مشروع القانون الذي يقترحه عضو أو أكثر من أعضاء المجلس فيحال إلى لجنة لفحصه وإبداء الرأي في صلاحيته لجواز نظر المجلس فيه - فإذا رأى المجلس نظره أحاله إلى إحدى لجانه لفحصه وتقديم

المذكرة التفسيرية للقوانين تقتصر على إيضاح للنص وحقيقة قصد الشارع منه دون أن تضيف إلى التشريع أحكاماً جديدة

تقرير عنه. بينما يوجب النظام الداخلي لمجلس النواب المغربي (م ٩٥) إحالة مقترحات القوانين المقدمة من النواب إلى الحكومة خلال ثلاثين يوماً قبل إحالتها على اللجان الدائمة المختصة.

ويبدأ الاقتراح بوضع مسودة القانون (وهي الصيغة الأولى لنصوص القانون مرفقة بمذكرة إيضاحية تبرز الأسباب التي دعت إليه والأهداف التي يرمي إليها والفروض والأحكام التي يتضمنها).

- ثم ترفع المسودة والمذكرة إلى أمانة السلطة التشريعية

التقاليد البرلمانية في مصر بشأن المذكرة الإيضاحية لم تتجاوز أصابع اليد الواحدة

التي تباشر دراسة مشروع القانون. ومن ثم تتقرر مهمة المبادرة بالقانون لجهتين:

١. السلطة التنفيذية ممثلة في الحكومة (مشروعات القوانين).

٢. السلطة التشريعية ممثلة في نصاب معين من أعضائها (مقترح بقانون).

٢- مرحلة الفحص والدراسة:

يحال المشروع بقانون أو المقترح بقانون إلى اللجان المختصة لدراسته وإجراء التعديلات اللازمة عليه، وإعداد تقرير مفصل بعملها.

٣- مرحلة التصويت على مشروع القانون:

يرسل مشروع القانون من اللجنة المختصة ويطرح على مجلس الشعب لمناقشة هذا المشروع مادة بمادة.

وحتى لا يحدث ما يشبه الانفصام بين المذكرة الإيضاحية للقانون مع النصوص الواردة في صلب هذا القانون، فللمجلس أن يعدل في المذكرة الإيضاحية

الواردة من الحكومة بما يتمشى مع التعديلات التى أجراها المجلس على التشريع الوارد إليه من الحكومة ويجب للموافقة على التشريع أن توافق الأغلبية المطلقة للحاضرين، فإذا تساوت الأصوات اعتبر مرفوضاً .

٤- عدم اعتراض رئيس الجمهورية:

يرسل مشروع القانون بعد موافقة مجلس الشعب عليه إلى رئيس الجمهورية الذي له حق الاعتراض عليه خلال ثلاثين يوماً من إبلاغه بالمشروع، فإذا اعترض رئيس الجمهورية على القانون فإنه يرد إلى المجلس لإعادة مناقشته مرة أخرى، فإذا لم يرد مشروع القانون في هذا الميعاد اعتبر قانوناً وأصدر.

- وإذ تم رد مشروع القانون في الميعاد المتقدم إلى المجلس وأقره ثانية بموافقة أغلبية أعضائه فإنه يصدر (وفقا للدستور اللبناني) - أو أقره المجلس ثانية - بموافقة ثلثي أعضائه - وفقاً للدستور المصري أعتبر قانوناً وأصدر - بينما يقرر الدستور المغربي بأن (للملك أن يطلب إعادة قراءة مشروع قانون أو اقتراح قانون جديد (المادة ٦٧) – وله كذلك أن لا يكتفي بإعادة قراءة مجلس النواب لمشروع أو اقتراح قانون – وأن يستفتى الشعب في ذلك (م ٦٩) – وأن نتائج الاستفتاء تلزم الجميع (مادة ٧٠). ويتضح من هذا أن اعتراض رئيس الجمهورية على مشروع قانون أقره المجلس النيابي هو مجرد اعتراض توفيقي - بمعنى أنه إجراء من جانب رئيس الجمهورية.

وبعد أن بينا أن مشروعات القوانين واقتراحاتها لا تصدر إلا من الحكومة وأعضاء البرلمان، فهنا قد يثور التساؤل الآتي: هل يجوز لرئيس المصلحة الصادر بشأنها قانون أن يوقع على المذكرة الإيضاحية نيابة عن الوزير المختص؟

وللإجابة عن هذا التساؤل نؤكد بعد العرض السابق أن رئيس المصلحة ليس من شأنه أن يوقع على المذكرة الإيضاحية عن الوزير المختص.

والتشريع مصدر أصلي للقانون ويتضمن التشريع معنيين:

١- فعل الدولة: أي قيام السلطة المختصة في الدولة بوضع القواعد العامة الملزمة والمنظمة لسلوك الأفراد داخل المجتمع.

٢ - نتاج فعل الدولة أي القاعدة القانونية.

ثالثاً: المحتويات التي يجب أن تتضمنها المذكرة الإيضاحية:

١- بيان عن مشروع القانون أو الاقتراح بمشروع القانون.

٢. الهدف من التشريع.

٣. أهم أحكام التشريع.
٤ . أهـم أطـراف الاتفـاق فيما يتعلق بالاتفاقات المتبادلة.
٥ . توقيع الوزير المختص.
٦ . تحديد النصوص الدستورية المتعلقة بالاقتراح.

رابعاً: مدى إلزامية المذكرة الإيضاحية:

بداية يثور التساؤل الآتي: هل تعتبر المذكرة الإيضاحية جزءاً من القانون لا تنفصل عنه أم لا؟ حيث ذهب قلة من الشراح إلى أن ما يرد في الأعمال التحضيرية يعد في مرتبة التفسير الرسمي أو التشريعي، ومن المعروف أن التفسير التشريعي مما يجب العمل به، لأنه في منزلة التشريع، ولما كانت - في رأي البعض - المذكرات التفسيرية مما يقترن عادة بالتشريعات عند تحضيرها فإنها تعد ذات قيمة كبيرة في تعرف نية المشرع، وتفسير الألفاظ المبهمة التي وردت في التشريع، وإزالة التناقض الظاهري بين نصوصه، وتكملة الناقص منها.

ولكن جمهور الشراح يرفضون هذا القول، ويرونه غير صحيح، لإرتباطه في الأساس بفكرة خاطئة، إذ ليس صواباً تصور أن التشريع يرتبط دوماً بإرادة واضعه، إنما الصحيح أن التشريع بصدوره ينسلخ عن واضعه، وتصبح له حياة مستقلة به، حيث ينفصل عن إرادة واضعيه ويحتفظ بفاعلية لا تتوقف على تلك الإرادة، ولهذا لم يعد معناه هو المعنى التاريخي الذي أراده له واضعوه، بل المعنى الموضوعي الذي يخلص من تصوصه ومن مبادىء مجموع النظام القانوني الذي صار التشريع جزءاً منه.

وحول بيان مدى القوة الملزمة للمذكرة الإيضاحية هناك اتجاهان في الفقه القانوني، الأول وهو الغالب يرى إلزامية المذكرة التفسيرية باعتبار أنها جزء لا يتجزأ من الوثيقة القانونية، والاتجاه الثاني يرى عدم إلزامية المذكرة الإيضاحية.

وسأتعرض فيما يلي لهذين الرأيين:

أولاً: إلزامية المذكرة التفسيرية.

يكاد يجمع الفقه الدستوري الكويتي على إلزامية المذكرة الإيضاحية للدستور وأنها ملزمة للكافة وللسلطات والهيئات والأفراد، وآرائهم في ذلك تتراوح بين القول بأنها في مصاف التشريع لها ما له وعليه ما عليه، أي أنها جزء لا يتجزأ منه، أو أنها مكملة له حيث إن لها طابعاً خاصاً يسمو بها على المذكرة الإيضاحية للقوانين الأخرى.

للأسباب الآتية:

١ - إن ظروف وضعها والإجراءات التي اتبعت في وضعها

المذكرة التفسيرية للقوانين تقتصر على إيضاح للنص وحقيقة قصد الشارع منه دون أن تضيف إلى التشريع أحكاماً جديدة

تختلف عن وضع التشريع فالإجراءات التى اتبعت في وضعها هي ذاتها التي اتبعت في نصوص الدستور الكويتي كما أن المذكرة التفسيرية للدستور تختلف عن المذكرات التفسيرية الأخرى وهذا الاختلاف له مدلوله وقيمته القانونية.

فالمذكرة التفسيرية للدستور تختلف عن المذكرات التفسيرية أو الإيضاحية التي ترافق القوانين الحكومية أو الاقتراحات بمشروعات القوانين التي يتقدم بها الأعضاء.

٢ - المذكرة التفسيرية للدستور لها وضع خاص يميزها عن سائر المذكرات التفسيرية أو التوضيحية التابعين للسلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية. فالأولى يصوت عليها المجلس النيابي كما يصوت على القوانين ذاتها، أما هذه الأخيرة فقد يترك إعدادها وصياغتها للإداريين أو الفنيين، وغالباً ما تصدر المذكرات الإيضاحية للقوانين في صيغتها الأولى التي تقدمت بها سواء من الحكومة أو أحد الأعضاء بالمجلس، غير متضمنة التعديلات التي يمكن أن تدخل عليها بينما الأمر على خلاف ذلك بالنسبة للمذكرة التفسيرية للدستور.

٣ - إن مدلول المذكرة التفسيرية للقوانين تقتصر على إيضاح للنص وحقيقة قصد الشارع منه دون أن تضيف إلى التشريع أحكاماً جديدة، أما المذكرة التفسيرية للدستور فتقوم بدور أكبر من ذلك بكثير بخلاف المذكرة التفسيرية التى تحتوي على إضافات جوهرية بجانب نصوص الدستور. وهي جزء لا يتجزأ من الدستور، ولذلك فهي ملزمة فيما تقدمه من إضافات أو تفسيرات.

وأثناء الأزمة الدستورية عام ١٩٦٤م، شكلت لجنة مشتركة من المجلس والحكومة للبت في موضوع الخلاف وانتهت في تقريرها إلى أن المذكرة التفسيرية تعتبر جزءاً مكملاً لمواد الدستور. ..

الاتجاه الثاني: عدم إلزامية المذكرة التفسيرية

يرى بعض الفقهاء أن المذكرة الإيضاحية، لا تعدو أن تكون كأي مذكرة تفسيرية لأي عمل تشريعي ليس لها إلزام النصوص.

وقد استند أصحاب هذا الاتجاه وهو عدم إلزامية

المذكرة التفسيرية إلى ما يلي:

١ - استقر الفقه والقضاء في فرنسا ومصر وغيرهما على أنه إذا كان لابد من الرجوع إلى الأعمال التحضيرية للتعرف على قصد المشرع وفكره والحكمة من التشريع، فإن الرجوع يجب أن يكون بحذر.

والحجة القائلة أن المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي مرت بالمراحل نفسها التي مرت بها نصوص الدستور، هذه الحجة محل نظر وسند المعارضين في ذلك أن طريقة التصديق عليها تختلف عن طريقة التصديق على الدستور ذاته وخاصة من ناحية التصويت فلم يتم التصويت عليها كما يتم التصويت على الدستور ذاته، ولو كان يهدف إلى ذلك لأورد نصاً يقرر إلزامية المذكرة الإيضاحية.

وفي هذا المجال أرى أن أدلي بدلوي في هذا البحث الدستوري، وأقرر بادئ ذي بدء أنني مع الرأي الغالب والسائد في أن المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي هي جزء لا يتجزأ من الدستور، ولذلك فهي ملزمة إلزام الدستور نفسه، وذلك للحجج التي قالها مؤيدو هذا الرأي وأضيف إليها حجة أخرى وهي أن ممارسة أعضاء مجلس الأمة ومناقشتهم دلت بوضوح ساطع على كون المذكرة التفسيرية للدستور ملزمة ولا يمكن

تجاوزها أو الخروج عنها.

ومما يؤكد ذلك، أولاً: الأحكام القضائية: المحكمة العليا

- ذهبت في بعض أحكامها سنة ١٩٦٤ إلى أن مجال تطبيق التشريع وأغراضه تلتمس في الأعمال التحضيرية، فلا يلجأ إلى الأعمال التحضيرية ومنه المذكرة الإيضاحية إلا إذا أعوز إلى ذلك غموض في عنوان التشريع أو نصوصه.

- وفي حكم آخر ذهبت أيضا إلى عدم جواز الرجوع إليها إلا عند غموض النص أو وجود لبس فيه فإذا كان النص واضحاً صريحاً مطلقاً فلا سبيل إلى تخصيصه وتقييد إطلاقه بالرجوع إلى المذكرة الإيضاحية، (طعن رقم ٤٥٢ لسنة ١١ ق).

- ذهبت محكمة النقض إلى أن القاضي مطالب أولاً بالرجوع إلى نص القانون ذاته وأعماله في واقعة الدعوى في حدود عبارة النص فإن كانت واضحة الدلالة فلا يجوز الأخذ بما يخالفها بما يرد من الأعمال التحضيرية ومن بينها المذكرات التفسيرية المرافقة للقانون ٩/ ٨/ ١٩٥٩.

- تنص م ٣ من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ على أن الطلاق المقترن بالعدد لفظا أو إشارة لا تقع

يكاد يجمع الفقه الدستوري الكويتي على إلزامية المذكرة الإيضاحية للدستور

إلا واحدة يشمل الطلاق المتتابع في مجلس واحد لأنه مقترن بالعدد في المعنى وإن لم يوصف لفظ الطلاق بالعدد، يؤكد ذلك ما ورد في المذكرة الإيضاحية من أن الطلاق شرع على أن يوقع على دفعات متعددة.

وهنا يدور تساؤل آخر هو: هل يجب على المحكمة أن ترجع إلى تقرير لجنة مجلس الشيوخ في تعليقها على شروح القانون باعتباره من الأعمال التحضيرية؟. والجواب بلا، لأن المحكمة ملزمة بتنفيذ إرادة المشرع والتي أفصح عنها بصلب التشريع.

ثانياً: التقاليد البرلمانية:

١ . ضرورة أن يكون الاقتراح بقانون مصحوباً بمذكرة إيضاحية وهو ما أكده مجلس النواب المصرى ١٩٢٤، حيث تقدم أحد الأعضاء باقتراحين بشأن زراعة الدخان وضريبة القطن ثم طلب بالجلسة تأجيل نظر الاقتراحين المقدمين منه لأنهما في حاجة إلى سببين: وهنا اعترض بعض الأعضاء على طلب التأجيل وأخذ رأي المجلس فوافق على التأجيل، وهذا يؤكد ضرورة تقديم المذكرة الإيضاحية في وقت واحد مع مشروع القانون المقدم من عضو البرلمان.

كما يثار هنا تساؤل آخر لا يقل أهمية عن التساؤل السابق وهو عن مدى التزام الحكومة بتقديم مذكرة إيضاحية للمشروع بقانون عند تقديمه، وللإجابة على هذا التساؤل أقول:

لاحظ أحد الأعضاء (مجلس النواب المصري ١٩٤٤) أثناء مناقشة مشروع تعديل م٤ من القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٤ أن مشروع القانون غير مشفوع بمذكرته الإيضاحية فعرض الأمر على المجلس فأقر أن الحكومة غير ملزمة بتقديم مذكرة إيضاحية:

- أما مجلس الشيوخ المصري ١٩٢٦ فقد وافق على تقرير عن مشروع قانون بشأن إنقاص المساحة التى تزرع قطناً في السنوات ٢٧ ، ٢٨ ،١٩٢٩ دون أن يرفق بمشروع القانون مذكرة إيضاحية.

- وبذلك يتأكد لنا أن التقاليد البرلمانية المصرية قبل الثورة قد ترددت بين وجوب تقديم المذكرة الإيضاحية من الحكومة وبين عدم تقديمها إلى أن جاءت اللوائح البرلمانية فحسمت هذا الموضوع واشترطت وجوب تقديمها مع مشروع القانون.

آلية لاسترجاع الإعانة المدفوعة لمنتجات القمح المصدر ورفع حجم المخزون منه

أصدر مجلس الشورى قراراً طالب فيه برفع كمية المخزون الاحتياطي من القمح ليكفي لمدة سنة كاملة، ودراسة زيادة الاستفادة من مادة النخالة بطريقة تساعد على تحقيق توجه الدولة نحو تفعيل الخطة الوطنية لصناعة الأعلاف المركزة، والتنسيق مع الجهات المختصة في وضع آلية لاسترجاع قيمة الإعانة المدفوعة من قبل الدولة عند قيام أية جهة بتصدير منتجات المؤسسة التي تعتمد على القمح المعان.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٠هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ والتي تلاها رئيس اللجنة المهندس/ محمد القويحص فقال:

بالنسبة لما أشير إليه بشان انخفاض كمية القمح المستلمة من المزارعين ومدى إمكانية الاستمرار في زراعة (٥٠٪) من احتياجات المملكة؛ فإن هذا الموضوع أخذ الكثير من المناقشة والدراسة سواء في التقارير السابقة للمؤسسة أو في تقارير وزارة الزراعة، كما نوقش في مجلس الوزراء وصدر قرار من مجلس الوزراء بإيقاف زراعة القمح على مدى (٨) سنوات، كما وُجّه لاستيراد ما تحتاجه المملكة من القمح من الخارج، علمًا بأن وزارة الزراعة هي الجهة المختصة في زراعة القمح من عدمه، وتنحصر مسؤولية مؤسسة الصوامع في استقبال القمح فقط.

وأضاف: إن المخزون الخاص للمؤسسة يكفي لسد حاجة المملكة لمدة (٦) أشهر فحسب، ونظرًا لأن التوجه هو إيقاف زراعة القمح كليًا خلال(٨) سنوات والاعتماد على استيراد القمح، وحيث إنّ الاستيراد سوف يخضع لظروف عديدة خارجية مثل ارتفاع الأسعار أو نقص المعروض في السوق العالمية، فإنّ من الضروري أن يكون لدينا مخزون إستراتيجي يكفي لمدة عام كامل، فتوافر مثل هذا المخزون سوف يساعد على مواجهة أي ظروف أو عوائق يواجهها الاستيراد بحيث لا يحدث أي خلل أو نقص في منتجات المؤسسة، علمًا أن المؤسسة تؤيد هذا التوجه، كما أن خصخصة المؤسسة سوف يعطيها المرونة الكافية لتنفيذ مشروعاتها، علمًا بأن دراسة تخصيص المؤسسة لدى المجلس الاقتصادي الأعلى للنظر فيه.

وقال رئيس اللجنة: إن هدف الدولة من إعانة القمح هو توفير الدقيق بأسعار رخيصة للمواطنين، ويسهم السعر المنخفض إلى انخفاض أسعار المنتجات التي تعتمد عليه، كما أن هناك أكثر من (٧) ملايين شخص غير سعودي من المقيمين في المملكة يستفيدون من هذه الإعانة.

ومن جانب آخر فالمملكة عندما انضمت إلى منظمة التجارة العالمية قامت بالتوقيع على عدد من الاتفاقات الدولية ومنها: استيفاء جميع الإعانات تحت تصدير المنتجات المعانة، وعلى ضوء ذلك رأت اللجنة أنّ من الضروري أن تكون هناك آلية لاسترجاع قيمة الإعانة، علمًا بأن قيمة المنتجات المصدرة وقت التقرير بلغت أكثر من (٧٠٠) مليون ريال، لذا، فإنّ من حق الدولة استرجاع ما دفعته من إعانة.

وأشار د. القويحص إلى ضرورة الحد من عمليات التهريب ومسؤولية ذلك تقع على الجهات الأمنية، وهناك تنسيق بين المؤسسة والجهات الأمنية في هذا المجال، كما أنه لن يعطل استرجاع الإعانة الصناعات الغذائية.

إعادة النظر في تنظيم هيئة الرقابة والتحقيق وزيادة عدد فروعها

أصدر مجلس الشورى قراراً بإعادة النظر في الوضع التنظيمي لهيئة الرقابة والتحقيق، ورسالتها، وأهدافها ومنح الهيئة سلطة التحقيق في كل حكم صادر من ديوان المظالم بصفة نهائية والذي يترتب عليه إما إلغاء قرار إداري صادر عن إحدى الجهات الحكومية، أو التعويض لشخص ما عن أضرار وقعت عليه، وطالب القرار بزيادة عدد فروع الهيئة في مناطق المملكة المختلفة. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٠هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ من رئيس اللجنة د. فهاد الحمد لإيضاح وجهة نظر اللجنة فقال:

إن رقابة الدوام لا تمثّل عبئًا كبيرًا على الهيئة، حيث يتم جزء من مهام مراقبة الدوام من خلال الجولات والمهام الأخرى كتنفيذ البرامج الرقابية أو بحث الشكاوى والإخباريات، إلى جانب أن الهيئة معنية بمتابعة أداء الجهة الحكومية، وقيامها بمراقبة الدوام هو متابعة لأداء الرقابة الداخلية بالجهة ممثلة بتلك الوحدات.

وأضاف د. الحمد إن برامج الهيئة الرقابية تقوم على الأسلوب المنظم وليس العشوائي، حيث يعتمد البرنامج الرقابي على أحدث ما استجد من أنظمة ولوائح وتعليمات من حيث تأصيله، ويُختار تطبيق البرامج الرقابية حسب الظواهر المستجدة، أو يُعاد تطبيق البرنامج للوقوف على مدى جدية الجهة في تلافي ما سبق أن لاحظته الهيئة.

وأوضح رئيس اللجنة أن الهيئة قامت بجولات رقابية على سفارات المملكة بالخارج في عام ١٤٢٧هـ وشملت تلك الجولات -إضافة إلى السفارات والقنصليات- مكاتب التوظيف التابعة لوزارة الخدمة المدنية، والملحقيات الثقافية التابعة لوزارة التعليم العالي، والمكاتب الصحية التابعة لوزارة الصحة، وكشفت تلك الجولات عن وجود قصور في التأكد من صحة المؤهلات العلمية وقد بذلت جهود كبيرة في ذلك الأمر نتج عنها كشف مؤهلات في القطاع الصحي من قبل الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، ومؤهلات في قطاع التعليم العالي عن طريق وزارة التعليم العالي، ومؤهلات تتعلق بمهن المحاماة عن طريق وزارة العدل، وبحكم أن الهيئة مختصة في التحقيق في قضايا التزوير، فهي تمارس اختصاصها في هذا المجال وإحالة كامل أوراق تلك القضايا إليها.

وقال أنه وفقًا لنظام تأديب الموظفين المعمول به واللائحة الداخلية للهيئة؛ فإن الهيئة تُبلغ الجهات المعنية بالمخالفات التي يتم تسجيلها آخذة في الحسبان ملاحظة ذلك في جولاتها الرقابية اللاحقة للوقوف على مدى معالجتها، كما أن الهيئة ترفع للمقام السامي عن الظواهر السلبية التي تكشفها.

وأوضح رئيس اللجنة أنه منذ الدورة الأولى أدرك مجلس الشورى حاجة الهيئة إلى تطوير الوضع الوظيفي فيها، وطالب بتوفير الإمكانات للهيئة بما يكفل لها القيام بواجباتها على أكمل وجه، خصوصاً ما يتعلق بمساواة موظفيها بنظرائهم بهيئة التحقيق والادعاء العام.

واختتم قائلاً: إن اللجنة تدعو إلى إعادة النظر في الوضع التنظيمي للهيئة ورسالتها وأهدافها بما يحقق تركيز الهيئة على الرقابة الإدارية لضمان سلامتها وجودتها. كما أن توصيات المجلس لا تعني التحقيق في الأحكام القضائية الصادرة عن ديوان المظالم، وإنما أن تحقق الهيئة في الأحكام النهائية الصادرة عن ديوان المظالم التي يترتب عليها إما إلغاء قرار إداري صادر عن إحدى الجهات الحكومية، أو التعويض لشخص ما عن أضرار وقعت عليه جراء قرار لإحدى الجهات الحكومية أو خطأ ارتكبته جهة الإدارة أو بهما معًا، وذلك بهدف مساءلة الموظف أو المسؤول المشار إليه في الحكم المتسبب في ذلك وتأديبه وفقًا لنظام تأديب الموظفين.

إعادة مواد العقوبات إلى اللجنة للمزيد من الدراسة

المجلس يوافق على نظام البذور والتقاوي

وافق مجلس الشورى على قانون نظام البذور والتقاوي والشتلات لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن ملحوظات إعادة مواد عقوبات مخالفة النظام ولائحته التنفيذية إلى اللجنة لإعادة دراسة بعض المواد وتقديمها في تقرير نهائي إلى المجلس. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١١/٢هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ، وكان رئيس اللجنة الدكتور صالح الشعيبي قد أوضح وجهة نظر اللجنة قائلاً:

قانون (نظام) البذور والتقاوي والشتلات هو قانون موحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولذلك فإن ما أثاره الزملاء من ملحوظات تمحورت حول المسائل الخاصة بالمملكة مثل العقوبات واللائحة التنفيذية الخاصة بالنظام، والجهة المنوط بها إصدار هذه اللائحة التنفيذية، وكذلك طريقة إصدار القرارات التي تضع هذا النظام (القانون) موضع التنفيذ.

وأضاف: أخذت اللجنة بملحوظات الزملاء بشأن ترتيب التوصيات الواردة في التقرير على الرغم من أن هذه التوصيات الثلاث الواردة في التقرير كل منها قائم بذاته ويعالج موضوعاً مستقلاً، ولكن نزولاً عند رغبة الزملاء أعيد ترتيب هذه التوصيات.

وأوضح رئيس اللجنة قائلاً: بالنسبة لورود كلمة (حكم) وليس قرار؛ تود اللجنة أن توضح أن كلمة (حكم) خاصة فقط بحالة المصادرة؛ ولذلك أضيف مسمى المحكمة المختصة في البند (ثالثاً) من جدول العقوبات، وذلك أن المصادرة لا تكون إلا بحكم قضائي وفق ما تقضي به المادة التاسعة عشرة (١٩) من النظام الأساسي للحكم، وهذا يُخرج حكم المصادرة من اختصاص اللجان. كما أن الإشارة كانت لازمة إلى قانون (نظام) البذور والتقاوي والشتلات، وذلك حتى يمكن ربط جدول العقوبات الخاصة بالنظام.

واختتم قائلاً: فيما يخص مناسبة النص في النظام (القانون) الموحد على أن يصدر وزير الزراعة اللائحة التنفيذية للنظام خلال (٩٠) يوماً؛ فإن السبب في أن اللجنة أدرجت ذلك في توصية مستقلة هو أن النظام (القانون) لا يخص المملكة وحدها وإنما جميع دول الخليج العربية، ومن غير المناسب أن يدرج هذا النص في القانون أو النظام الأساسي.

دعم الصندوق السعودي للتنمية وربطه بالمنتجات الوطنية

زيادة مساهمة الاستشاريين والمقاولين السعوديين في برامجه

وافق مجلس الشورى على قرار ينص على استمرار دعم الصندوق السعودي للتنمية في أداء دوره الذي يضطلع به كأحد أدوات السياسة الخارجية للمملكة، كما دعا المجلس في قراره إلى ربط مساعدات الصندوق ومنحه وقروضه بالمنتجات الوطنية إن وجدت، وطالب بتطوير الكادر الوظيفي لموظفي الصندوق، ونص القرار أيضاً على زيادة مساهمة الاستشاريين و المقاولين السعوديين في برامج الصندوق السعودي للتنمية. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١١/٢هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ. واستمع المجلس إلي ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لصندوق التنمية السعودي للعامين الماليين ١٤٢٨/١٤٢٩هـ - ١٤٢٩/١٤٣٠هـ والتي تلاها رئيس اللجنة الدكتور عبدالله العبدالقادر حيث قال:

بالنسبة لتأخر بعض الدول عن التسديد فهناك ضمانات سيادية من الدولة المستفيدة من القروض للتحصيل بشكل مُرضي، والغالبية العظمى من الدول المستفيدة هي دول فقيرة وتمر أحياناً كثيرة بظروف اقتصادية صعبة ومع ذلك يستمر الصندوق في المطالبة بحقوقه، وفي بعض الحالات يتوقف عن تمويل المشروعات في الدول المتخلفة عن السداد.

وأضاف: بالنسبة لتمويل الصادرات فهناك إدارة في الصندوق متخصصة في هذا الشأن والمعتاد أن يطلب المصدرون السعوديون تمويلاً لمنتجاتهم، ولدى الصندوق آلية محددة للتمويل وقائمة بالدول والمستوردين المؤهلين فيها ويطلب الصندوق - حسب المعتاد- ضمانات كالاعتمادات البنكية والتأمين ضد عدم السداد وغير ذلك من الوسائل المالية المعروفة.

وأوضح د. العبدالقادر أن أي من أنظمة الصندوق لم تتغير، وقد طالب المندوبون بتطوير وتحديث نظام الصندوق، ولا سيما فيما يتعلق بتحسين الكادر الوظيفي والميزات الممنوحة لمنسوبيه وعائلاتهم.

اختلفوا حول انشاء جهاز مركزي لتوحيد الجهود

المحتوى الاخلاقي الإلكتروني وفعالية الوقاية في مداخلات الأعضاء

إختلف أعضاء مجلس الشورى حول ضرورة قيام جهاز مركزي يوحد الجهود ويتولى تقنين المحتوى الأخلاقي والاجتماعي لتقنية المعلومات بالمملكة، وطالب آخرون بمشاركة عدة لجان وجهات أخرى ذات تخصص بحثي لقياس فعالية الوقاية الحالية، جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٨/١٠/١٤٣١هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية، بشأن التوصيات المقترحة لتقنين المحتوى الأخلاقي لتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية، تلاه رئيس لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية د.عبدالله الفيفي وأبديت بعض الملاحظات عليه، فقال أحد الأعضاء: هناك ضرورة لقيام جهاز مركزي يوحد الجهود المعنية بالشؤون الأخلاقية والاجتماعية بالمملكة، ليتولى تقنين المحتوى الأخلاقي والاجتماعي لتقنية المعلومات، ومن الأنسب أن يكون للجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات دور في هذا الجانب.

وقال عضو آخر: يحسن أن تشارك في الدراسة لهذا الموضوع عدة لجان لنخرج بتوصيات عملية ومفيدة في هذا الجانب تحمي أبناءنا من هذا الخطر.

وطالب عضو آخر بقيام جهة بحثية بدراسة علمية موضوعية تستهدف قياس حجم الظاهرة وجوانب تأثيرها، ومدى هذا التأثير، وفاعلية الوقاية الحالية التقنية والتوعوية ومكامن الخلل وجوانب التقصير إن وجدت في الأجهزة التنفيذية.

وتساءل عضو آخر: هل هذا الجهاز المقترح تنفيذي أو رقابي؟ وهل القضايا الأخلاقية المتعلقة بالمحتوى التقني محصورة فيما ذكر أم أن هناك جوانب أخرى أغفلت مثل حقوق الملكية الفكرية والتعاملات التجارية الإلكترونية وغيرها؟ وهل ستكون هذه ضمن مسؤوليات هذا الجهاز أم ماذا؟ وقال: من الأنسب التريث إلى حين إعداد دراسة للموضوع من قبل مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالتعاون مع الأجهزة المعنية.

ولفت عضو آخر إلى أن توصية اللجنة لا تعالج ما أحيل إلى المجلس، فمن المناسب أن يبين مجلس الشورى رأيه حول الأهداف التي تتضمن خطوات لاحقة يكون من بينها إنشاء جهاز، كما أن عدد التوصيات الواردة ست عشرة توصية، ومن حق مجلس الشورى أن يقول رأيه بشأنها.

وأشار عضو آخر إلى أن : الحل الأمثل يكمن في عدة أمور منها تجفيف المنابع من خلال مؤتمر دولي للمتابعة الدولية والقانونية، ويحسن أن تقوم المملكة بالمبادرة للدعوة إلى هذا المؤتمر، كما أنه لا بد من الاهتمام بالجيل الناشئ منذ الطفولة، ومن خلال نظام التعليم؛ والتركيز على التوعية بكل هذه المخاطر لتكون جزءاً مهمًا من المنهج التعليمي.

واقترح أحد الأعضاء أن تدعو اللجنة بعض الأعضاء لحضور اجتماعاتها بشأن الموضوع، أو دعوتهم للكتابة لها بشأنه، والموضوع قد لا يكون له جانب شرعي.

واختتم أحد الأعضاء قائلاً: لقد درس الموضوع من خلال وزارة الداخلية، ومن خلال هيئة الخبراء بطريقة متعمقة وجيدة، لكن اللجنة ركزت على نقطة واحدة فحسب، وهي إنشاء جهاز مركزي، وقد أوضح سمو وزير الداخلية رأيه بهذا الشأن حيث أشار إلى أن ذلك سيأخذ اختصاصات قائمة لأجهزة قائمة. لذا، فإن إنشاء جهاز مركزي غير مناسب، فما حجم هذا الجهاز؟ وما دوره؟ وما اختصاصاته؟ وما علاقته بالأجهزة القائمة؟

وقال: يصرف ما يعادل (٤٨٪) من ميزانية الصندوق للمرتبات والأجور، وهذه المبالغ تصرف من ميزانية الصندوق التشغيلية وليس من ميزانية القروض والمنح، أما المعايير والأولويات التي يتبعها الصندوق في الإقراض ومنح الهبات فهي واضحة وتقوم على أساس أن الدولة الممنوحة يجب أن تكون في حاجة وأن تكون المشروعات الممولة لها نفع مباشر على المواطنين وتدخل في نطاق البنى التحتية الأساسية، كالمستشفيات والطرق والمدارس والسدود ومحطات توليد الكهرباء وغير ذلك.

واختتم قائلاً: بالنسبة لاستثمار أموال الصندوق غير المستغلة وأن الصندوق لديه رأس مال ومبالغ مستردة من الدول المقترضة؛ فإن الصندوق يعيد إقراض المبالغ المستردة وهو الهدف الأول للصندوق، و الصندوق لا يأخذ فوائد، لكن يتقاضى مصاريف إدارية لا تمثل مبالغ كبيرة، تساعده في مواجهة بعض مصاريفه العامة.

جاء في ١٩ مادة ويهدف لتنظيم العلاقة بين المرافق السياحية بالمملكة:

المجلس يوافق على نظام السياحة

وافق مجلس الشورى على مشروع نظام السياحة والذي يقع في تسع عشرة مادة يهدف إلى تنظيم العلاقة بين المرافق السياحة بالمملكة والخدمات المتعلقة بالنشاط السياحي بوجه عام، وكل من يمارس أي نشاط سياحي أو من يستفيد منه، مثل مرافق الإيواء السياحي، ومنظمي الرحلات السياحية، ووكالات السفر والسياحة، والإرشاد السياحي ونحو ذلك.

ومن أبرز ملامح النظام قصر منح التراخيص لمزاولة تشغيل مرافق الإيواء السياحي، وتنظيم الرحلات السياحية، والإرشاد السياحي على الهيئة العامة للسياحة والآثار التي ستتولى بموجب النظام الرقابة على مرافق الإيواء السياحي وأماكن الأنشطة السياحية، كما تضمن النظام العقوبات المفروضة على كل من يخالفه.

وحدد النظام مدة سنة من تاريخ نفاذه لممارسي تشغيل مرافق الإيواء السياحي والأنشطة والمهن السياحية لإعادة تكييف أوضاعهم بما يتفق مع أحكامه.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١١/٢هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ حيث استمع المجلس أولاً إلى: وجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام السياحة والتي تلاها رئيس اللجنة الدكتور صالح الشعيبي فأوضح قائلاً:

هذا النظام درس من قبل جهات مختصة، ومنها هيئة الخبراء، كما أخذت مرئيات العديد من الجهات ذوات العلاقة في الاعتبار بما فيها مجلس الغرف التجارية، واللجنة الخاصة بالمؤسسات السياحية، واستعين بآراء أهل الخبرة. كما أن اللجنة راجعت النظام وفق الملحوظات المقدمة من أعضاء المجلس التي كانت منطلقاً لإثراء هذا النظام؛ حيث اجتُمع بعدد من ذوي الاختصاص، ودُعي بعض المسؤولين في الهيئة العامة للسياحة والآثار، وكذلك عدد من المختصين.

وأضاف رئيس اللجنة لقد روعي في تصنيف مواد النظام ما يحقق التجانس بين المواد، وستُدرج الهيئة العامة للسياحة العديد من الإيضاحات المتعلقة بالمهام والتعريفات في اللائحة التنفيذية للنظام. كما أن القطاعات المرتبطة بقطاع السياحة لها نظامها الخاص، وهناك تعاون وعلاقات بين هذه الأنشطة لخدمة الحاج والمعتمر والسائح والمستثمر.

وأوضح د. صالح الشعيبي أن هذا النظام يختلف عن نظام الحج والعمرة، فهو نظام للسياحة وذلك نظام لأداء مناسك الحج والعمرة، ويحكمهما آليات مختلفة

رداً على الإساءة لنبي الاسلام

الأعضاء صوتوا بالرفض لمشروع مذكرة تفاهم مع الدنمارك

رفض أعضاء مجلس الشورى الموافقة على مشروع مذكرة تفاهم بشأن المشاورات الثنائية السياسية بين وزارة الخارجية في المملكة العربية السعودية ووزارة الخارجية في مملكة الدنمارك حيث لم يحصل على الأغلبية المطلوبة. وعبر الأعضاء خلال مداخلاتهم لمناقشة مشروع المذكرة عن رفضهم لها وذلك رداً على الإساءات التي صدرت من مواطني مملكة الدنمارك في حق الرسول الكريم – صلى الله عليه وسلم –.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١١هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الخارجية، بشأن مشروع المذكرة والذي تلاه رئيس اللجنة د. صالح النملة.

ثم عرض الموضوع للمناقشة، فقال احد الأعضاء متسائلاً:

هل هناك مذكرات تفاهم في المجال الثقافي والإعلامي بين المملكة العربية السعودية ومملكة الدنمارك؟ آمل من اللجنة توضيح ذلك ولاسيما أننا نعلم إساءة الإعلام الدنماركي للإسلام.

واضاف عضو آخر: ورد في محضر اجتماع هيئة الخبراء المرفق بهذا البند الذي حضره مندوبون من جهات مختلفة ما يشير إلى استنكار المملكة العربية السعودية لنشر الرسومات المسيئة للرسول – صلى الله عليه وسلم – في الإعلام الدنماركي، إلا أنه لا بد من موقف أكثر وضوحًا وصراحة يبين مكانة الرسول – صلى الله عليه وسلم – في قلوب المسلمين، وأن توقيره وتعظيمه واجب شرعي، وأن المساس بمكانته نيل من عقيدة المسلمين وإساءة لدينهم.

وقال عضو آخر: هذه المذكرة تعزز وتوثق العلاقات الخارجية بين وزارتي الخارجية في المملكة العربية السعودية ومملكة الدنمارك، وهذا أمر حيوي يعود بالنفع والمصلحة على البلدين والعلاقات الثنائية بين الدولتين، إضافة إلى أن المصادقة على هذه المذكرة يعزز مكانة المملكة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي. لذا، أؤيد هذه المذكرة.

بما يحقق المصلحة العامة.

ولقد أخذ برأي عدد من الجهات الحكومية في أثناء دراسة النظام، وسيضاف عدد من رجال الأعمال والمختصين في مجلس الغرف.

وقال: تأمل اللجنة أن يؤدي هذا النظام إلى تنمية السياحة وتطوير الخدمات المتعلقة بالأنشطة السياحية وتقديم الدعم والمساندة وتشجيع الاستثمارات السياحية.

واختتم قائلاً: الغرامات والعقوبات متعددة بحسب نوع المخالفة، كما أجاز النظام مضاعفة الحد الأعلى للعقوبة عند تكرار المخالفة، وهذا يتوافق مع الأنظمة الأخرى في المملكة ويجوز التظلم أمام المحاكم المختصة خلال ستين يوماً من تاريخ الإبلاغ بالقرار الصادر بالعقوبة.

قانون (نظام) البذور والتقاوي والشتلات هو قانون موحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولذلك فإن ما أثاره الزملاء من ملحوظات تمحورت حول المسائل الخاصة بالمملكة مثل العقوبات واللائحة التنفيذية الخاصة بالنظام، والجهة المنوط بها إصدار هذه اللائحة التنفيذية، وكذلك طريقة إصدار القرارات التي تضع هذا النظام (القانون) موضع التنفيذ.

وأضاف: أخذت اللجنة بملحوظات الزملاء بشأن ترتيب التوصيات الواردة في التقرير على الرغم من أن هذه التوصيات الثلاث الواردة في التقرير كل منها قائم بذاته ويعالج موضوعاً مستقلاً، ولكن نزولاً عند رغبة الزملاء أعيد ترتيب هذه التوصيات.

وأوضح رئيس اللجنة قائلاً: بالنسبة لورود كلمة (حكم) وليس قرار؛ تود اللجنة أن توضح أن كلمة (حكم) خاصة فقط بحالة المصادرة؛ ولذلك أضيف مسمى المحكمة المختصة في البند (ثالثاً) من جدول العقوبات، وذلك أن المصادرة لا تكون إلا بحكم قضائي وفق ما تقضي به المادة التاسعة عشرة (١٩) من النظام الأساسي للحكم، وهذا يُخرج حكم المصادرة من اختصاص اللجان. كما أن الإشارة كانت لازمة إلى قانون (نظام) البذور والتقاوي والشتلات، وذلك حتى يمكن ربط جدول العقوبات الخاصة بالنظام.

واختتم قائلاً: فيما يخص مناسبة النص في النظام (القانون) الموحد على أن يصدر وزير الزراعة اللائحة التنفيذية للنظام خلال (٩٠) يوماً؛ فإن السبب في أن اللجنة أدرجت ذلك في توصية مستقلة هو أن النظام (القانون) لا يخص المملكة وحدها وإنما جميع دول الخليج العربية، ومن غير المناسب أن يدرج هذا النص في القانون أو النظام الأساسي.

ولفت عضو آخر إلى أنه تشكل فريق من وزارة الخارجية ووزارة الثقافة والإعلام ووزارة التعليم العالي لدراسة هذه المذكرة، إلا أن هيئة الخبراء بمجلس الوزراء لم تأخذ برأي مندوبي وزارة الثقافة والإعلام ووزارة التعليم العالي، فلِمَ يُدعون لدراسة المذكرة ولا يؤخذ بآرائهم وتطلعات وزاراتهم؟ أؤيد هذه المذكرة، وأرى أنه يجب الاستفادة منها في الجوانب الثقافية والإعلامية والتعليمية.

وأيده آخر قائلاً: أرى أن هناك فرصة سانحة في مثل هذه الاتفاقيات لوزارة الخارجية بتهيئة المناخ لتشريع قانون أو نظام ضد من يسيء إلى الرموز الدينية أو الوطنية مثل شخصية النبي - صلى الله عليه وسلم -، كما أرى أن قيام مجلس الشورى بمراقبة الأنظمة والقوانين ومناقشتها يعطي للمجلس الدور الفاعل في المجتمع.

- واختتم أحد الأعضاء قائلاً: لا أؤيد هذه المذكرة، وأرى أن هذه الدولة أساءت إلينا من خلال الرسوم المسيئة للرسول - صلى الله عليه وسلم -، وأن حرية الرأي -التي يزعمون- يجب أن لا تمس معتقدات الأمم والشعوب، كما أرى أن يرفض المجلس الاتفاقية، ليُرسل رسالة واضحة لهذه الدولة بأننا لا نزال نشعر بالجرح مما حدث بشكل يستوجب الاعتذار للأمة الإسلامية من هذا التصرف المسيء إليها.

ثم عرض معالي الرئيس توصية اللجنة للتصويت عليها فلم تحصل على الأغلبية اللازمة نظامًا.

صيانة المساجد وإستراتيجية الدعوة تثيران تساؤلات الأعضاء

طالب أعضاء مجلس الشورى بالاهتمام بنظافة المساجد وصيانتها كما تساءلوا عن الخطة الإستراتيجية لمكاتب الدعوة في الخارج، وعن مقترح القناة الفضائية، كما لفتوا إلى مصير قرارات المجلس السابقة التي لم تنفذ. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١١هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقريرين السنويين لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للعامين الماليين ١٤٢٧/١٤٢٨هـ-١٤٢٨/١٤٢٩هـ، والذي تلاه نائب رئيس لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية الدكتور عبدالله الدوسري، ثم عرض للمناقشة وأبديت عليه بعض الملحوظات، فقال أحد الأعضاء:

لم تعلق اللجنة على مقترح الوزارة بإنشاء قناة فضائية، ومن المهم إنتاج البرامج التي ستعرض في القناة، وهذا هو ما ينبغي أن تُعنى به الوزارة وستجد عشرات القنوات الإسلامية التي يمكنها أن تعرض فيها هذه المنتج الإعلامي، وقد يعود ذلك عليها بالربح لو درست هذه البرامج دراسة مهنية مكتملة الأسباب للنجاح.

وقال أحد الأعضاء: سبق أن صدرت عدة قرارات من المجلس بشأن الوزارة، وصدرت التأكيدات المتوالية على تلك القرارات، ولم ينفذ بعض هذه القرارات على الرغم من التأكيدات المتوالية عليها، فهل يئست اللجنة والمجلس من تنفيذ القرارات السابقة؟ وكيف نريد من الوزارات والمؤسسات الحكومية أن تعتني بتقاريرها السنوية إذا كانت قرارات المجلس لأعوام متوالية لا تجد طريقها للتنفيذ؟

ولفت عضو آخر إلى المحاولات الكبرى التي يقدمها خادم الحرمين الشريفين في الحوار بين أتباع الأديان لتوضيح صورة الإسلام السمحة والشريعة الغراء، وقال إنها تتطلب أن تواكبها جهود كبيرة جدًا من الوزارة من خلال مكاتب الدعوة في الخارج، التي يجب أن يكون لها خطة إستراتيجية أشمل لتغيير الصورة النمطية عن المملكة وربطها بالإرهاب، وربط الإسلام بالتخلف وعدم مواكبته للحياة المعاصرة.

وأشار أحد الأعضاء إلى أنه لم ترد معلومات في تقرير الوزارة بشأن استثمارات الأوقاف على الرغم من كثرة قرارات المجلس الصادرة بهذا الشأن.

طالب أعضاء مجلس الشورى بمناقشة موضوع التأمين الصحي للمتقاعدين مع مسؤولي المؤسسة العامة للتقاعد، وطالبوا بتوجه المؤسسة للاستثمار لعلاج العجز المالي بها وتوضيح عوائد الاستثمارات الحالية بالتفصيل. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٠هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية، بشأن التقريرين السنويين للمؤسسة العامة للتقاعد للعامين الماليين ١٤٢٧/١٤٢٨هـ- ١٤٢٨/١٤٢٩هـ، تلاه سعادة رئيس اللجنة د. فهاد الحمد، ثم عرض للمناقشة، وأُبديت عليه بعض الملحوظات، حيث قال أحد الأعضاء: من الأفضل أن تناقش اللجنة موضوع التأمين الصحي للمتقاعدين مع المسؤولين في المؤسسة والوقوف على إمكانية أن تتولى المؤسسة إبرام عقود للتأمين الصحي مع شركات التأمين لمن يرغب من المتقاعدين أصحاب المعاشات واستقطاع ذلك من مخصصاتهم التقاعدية.

ولفت عضو آخر إلى أن هناك عجزاً مالياً عند مقارنة موارد المؤسسة من الاشتراكات بالمصروفات، وقال: إن هذا يؤكد ضرورة الاستثمار للمؤسسة.

وتساءل عضو آخر: هل لدى المؤسسة معوقات وصعوبات غير ما ذكرته في التقرير؟ واقترح إعادة النظر في برنامج «مساكن».

وقال أحد الأعضاء: من غير المناسب أن يكون المجلس محجوبًا عن الوضع المالي لبعض المؤسسات، حيث إن المجلس جهة رقابية. أما بالنسبة لنسبة الاستثمارات في سوق الأسهم وأنه يجب ألا تتجاوز (٢٠٪) فليس هناك مسوّغ لذلك، ومن الأنسب أن نتعرف على صناديق التقاعد الأخرى في الدول العربية لمعرفة هل المؤسسة تتجاوز هذه النسبة أم لا؟.

وانتقد أحد الأعضاء التقرير لأنه لا يظهر عوائد الاستثمارات بالتفصيل سواء الخارجية منها أو المحلية.

وقال : من المناسب إعادة صوغ التوصية «الثانية» للجنة لتطالب بتوضيح الوسائل والبرامج التي من خلالها يمكن توسعة دائرة شريحة المستفيدين من المتقاعدين وعائلاتهم. كما أن الكثير من قرارات مجلس الشورى منذ أكثر من عشرة أعوام لم تجد صدى لدى مؤسسة التقاعد وهذا ما يجب على اللجنة أخذه في الحسبان ومناقشته بالتفصيل مع مندوبي المؤسسة في تقاريرها القادمة.

وأشار عضو آخر إلى أنه يتضح من التقرير أن المصروفات في ازدياد والواردات في انخفاض إضافة إلى التأثر من الاستثمار في الأسهم المحلية مما يوجب التنبيه من المجلس لعل المؤسسة تبادر بالخطط البديلة في الاستثمار وخفض المصروفات العامة غير الضرورية لتتفق مع الواردات وقدرة المؤسسة لمواجهة الأعباء المالية للمرتبات.

واختتم أحد الأعضاء متسائلاً: ما الحل المطلوب لمواجهة الأزمة المستقبلية المتوقعة لبرامج التقاعد؟ هل هو زيادة موارد تلك البرامج، أم تخفيض المزايا التي تقدمها تلك البرامج، أم أن توكل إدارتها إلى بنوك ومؤسسات مالية واستثمارية متخصصة، أم مزيج من هذه الحلول الثلاثة؟.

مطالبات بزيادة المكافآت المقررة للباحثين

الاعضاء وصفوا لائحة البحوث والدراسات بأنها غير مشجعة على البحث

طالب أعضاء مجلس الشورى بإعادة النظر في المكافآت المقررة للباحثين والواردة في مشروع اللائحة المنظمة للبحوث والدراسات بوزارة الصحة حيث وصفوا تلك المكآفآت بالمتدنية كما لاحظوا عدم استضافة مندوبين من مركز الأبحاث والدراسات في مركز الملك فيصل، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ووزارة الصحة أثناء مناقشة اللائحة التي رأي البعض أنها غير كافية للحصول على بحوث يُطمئن لنتائجها. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/٢٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي، بشأن مشروع اللائحة تلاه سمو رئيس اللجنة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله آل سعود والذي تضمن مواد اللائحة والتعريفات والأهداف وتشكيل لجنة البحوث وكيفية إعداد المشروعات البحثية والمكافآت للباحثين وملكية البحوث وغيرها.

وبعد عرض مواد مشروع اللائحة أبديت عليها بعض الملحوظات، حيث قال أحد الأعضاء: من المناسب أن تعيد اللجنة النظر في المكافآت الواردة في اللائحة، فقد جاءت متدنية وليس فيها أي حافز لاستقطاب الكفاءات.

واقترح أحد الأعضاء إضافة فقرة إلى الأهداف تنص على(إثراء المعرفة في المجال الصحي والإفادة من مخرجات البحوث في الرعاية الصحية والوقاية من الأمراض).

ولفت آخر إلى أنه جاء ذكر (لجنة البحوث) بينما شمل التفصيل على لجنتين؛ لجنة اعتماد أولويات البحوث واللجنة العلمية، وقال: إما أن تعدل لتكون تحت عنوان (لجان البحوث) أو تفصل إلى مادتين الأولى خاصة بلجنة اعتماد أولويات البحوث والأخرى تختص باللجنة العلمية ومهامها.

واقترح عضو آخر أن يضم إلى عضوية لجنة اعتماد البحوث عضو مختص من إدارة الطب العلاجي وعضو من إدارة الطب الوقائي.

وأوضح أحد الأعضاء أنه من المناسب عدم تحديد مبالغ المكافآت، فتترك في مضمون الميزانية للوزارة، فكل بحث يختلف عن الآخر ويختلف في تمويله عنه.

وقال أحد الأعضاء: لا أرى أن مشروع اللائحة أخذ حقه من الدراسة، ولاسيما وأن هيئة الخبراء واللجنة لم يستضيفا مندوبين من مركز الأبحاث والدراسات في مركز الملك فيصل، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ووزارة الصحة، كما أرى أن الأبحاث لا يمكن قياسها بمبالغ ثابتة، فكل بحث يختلف عن الآخر وكل عام يختلف عن الآخر أيضًا وقد يستمر البحث لسنوات عديدة ولاسيما في البحوث الطبية، فينبغي إعطاء الأبحاث ما تستحقه وعدم اعتبارها كالدراسات.

وقال آخر: هذه اللائحة خاصة بوزارة الصحة، وأرى أن جميع الوزارات بحاجة لمثل ذلك، فأقترح أن تصدر لائحة موحدة لجميع الوزارات التي لديها بحوث ودراسات.

وقال أحد الأعضاء: إن التحديد الوارد في المكافآت بمدة شهر للبحث غير مناسب، فقد يكون هناك بحث يستغرق مدة سنة فيوضع بسنتين لأجل المكافأة. لذا، أرى أن تكون المكافآت تقديرية حسب أهمية البحث، ولاسيما وأن الأبحاث الطبية تختلف عن الأبحاث النظرية، كما أود من اللجنة عمل مقارنات مع مراكز البحوث الأخرى سواء في الجامعات أو في مدينة الملك عبدالعزيز أو غيرها، لأجل أن تتسق المهام والمكافآت في منظومة واحدة.

واقترح آخر أن يعاد النظر في المكافآت حتى يمكن الحصول على كفاءات متميزة وقدرات تقبل العمل.

ولفت عضو آخر إلى أن اللائحة لم تتطرق لمعالجة حالة وفاة الباحث الرئيس في أثناء البحث، فكيف تتم معالجة ذلك، فهذه النقطة قد تثير خلافًا في الوزارة، وقد تؤدي لضياع المبالغ المصروفة.

وانتقد عضو آخر اللائحة قائلاً أنها ليست كافية للحصول على بحوث نطمئن لنتائجها ونأخذ بها في حياتنا اليومية والطبية؛ لأن المراحل التي تمر بها غير مناسبة والمجالس التي تمر بها الخطط والإشراف والمتابعة والتنفيذ متداخلة في الصلاحيات وغير واضحة المعالم، كما أن التحكيم لهذه البحوث تحكيم مطلق متروك للاجتهادات الشخصية وليس منضبطًا، فاللائحة أغرقت في الأمور المالية والمكافآت وتركت ضبط البحث العلمي والحفاظ على صحة نتائجه ومسيرته العلمية.

واختتم أحد الأعضاء قائلاً: اللائحة تهدف لتوظيف البحث العلمي في الممارسة العملية لوزارة الصحة، فهل هذه اللائحة تحقق ذلك؟ وأنا لا أرى أنها تعالج الوضع الحالي للوزارة، لأن فيها من القيود والبيروقراطية التي تعطل البحث العلمي؛ ولأنها أقرب ما تكون إلى اللائحة المالية، فقد اقتصرت على الباحث الفرد وأغفلت المؤسسات البحثية.

فتح مكاتب لصندوق التنمية الزراعية في مناطق المملكة

دعم جمعيات التسويق الزراعية ودعم المزارعين المضارين من الجفاف

أصدر مجلس الشورى قراراً يقضي بدعم جمعيات وشركات التسويق الزراعية، ودعم المزارعين المتأثرين بمواسم الجفاف أو أي عوامل خارجية أخرى، كما طالب المجلس في قراره بدراسة فتح مكاتب لفروع صندوق التنمية الزراعية في منطقة الحدود الشمالية ومنطقة الباحة ومنطقة نجران.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٧هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون المالية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقريرين السنويين للبنك الزراعي للعامين الماليين ١٤٢٧/١٤٢٨هـ-١٤٢٨/١٤٢٩هـ، تلاها د.عبدالله العبدالقادر فقال: إن المداخلات تركزت على وضع المزارعين الذين استثمروا في إنتاج القمح ثم فوجئوا بقرار تخفيض سعره إلى ريال واحد، في حين أن استثماراتهم كبيرة ولم تتح لهم فرصة استهلاكها على عدد من السنين كما هو متبع، لذا، فإن تعثرهم عن السداد كان بسبب هذا القرار الذي نصّ في إحدى فقراته على النظر في تعويض المتضررين منه-أي القرار المذكور-. ولأن تعثر هؤلاء المزارعين سبب ضررًا للصندوق لعدم استعادة بعض تلك القروض وإعادة إقراضها لمزارعين آخرين، لذا، رأت اللجنة إضافة توصية جديدة نصت على أنه "يجب على مجلس إدارة الصندوق الطلب من الجهات المختصة تنفيذ كامل فقرات قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٥) وتاريخ ١٤٢٨/١١/٩هـ، والخاصة بالنظر في وضع المزارعين المتضررين".

وأضاف رئيس اللجنة أن جميع ملحوظات الأعضاء تغطيها إستراتيجية الصندوق الحديثة التي أقرها مجلس الإدارة وتهدف إلى ترشيد استخدام المياه، ودعم الأفكار الجديدة والمبتكرة، وتحسين إنتاج المواشي وبناء سلاسل الإمداد، وتوفير المعلومات الزراعية، والاستزراع السمكي، واستمرار العمل بالبرامج القائمة، ومنها تشجيع الجمعيات الزراعية والنحالين، حيث شملت جميع النقط التي أثارها الأعضاء.

في مناقشة تقرير مستشفى الملك فيصل التخصصي

الاستشاريين الأجانب والبحث العلمي وحجم العمالة تثير تساؤلات الأعضاء

طالب أعضاء مجلس الشورى بتقويم لتجربة الاستعانة باستشاريين أجانب بدلاً من السعوديين في مستشفى الملك فيصل التخصصي كما لاحظوا تلبية المستشفى لما نسبته ٥٠٪ فقط من طلبات الخدمة، وأشار الأعضاء إلى أهمية البحث العلمي والتطبيقي الذي يجب أن تضطلع به هذه المؤسسة العريقة،

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١١/٣هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ واستمع المجلس إلى:

تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن التقرير السنوي لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث للعام المالي ١٤٢٨/١٤٢٩هـ، تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبدالله الدريس، وعرض للمناقشة.

فقال أحد الأعضاء:

فمن المناسب أن يبحث المستشفى وضع المحتاجين من المواطنين المحولين إلى المستشفى من خارج الرياض لإيجاد السكن المناسب لهم خلال تواجدهم للعلاج، ولو كانت تلك التوصية من المجلس لكان ذلك مناسباً.

ولفت أحد الأعضاء إلى أن المستشفى استقطب استشاريين من الخارج ودفع لهم أجوراً مرتفعة وأبعد بعض الاستشاريين السعوديين، فماذا عن تقويم التجربة، وهل أضاف هؤلاء إلى ما يتطلع إليه المسؤول والمواطن؟ وكم أجور هؤلاء الاستشاريين الذين استقطبوا؟

كما لاحظ أحد الأعضاء: أن هناك زيادة كبيرة في الطلب على خدمات المستشفى سواء في الرياض أو في جدة، بحيث لم يتمكن من تلبية سوى (٥٠٪) من هذه الطلبات. وقال: هناك حاجة ملحة إلى افتتاح فرعين لمستشفى الملك فيصل، أحدهما في المنطقة الشمالية والآخر في المنطقة الجنوبية، وذلك لتخفيف الضغط على المستشفى في الرياض وجدة، وكذلك من المناسب أن يتوسع المستشفى في تقديم خدماته العلاجية بمقابل مادي يُحدّد عن طريق لجنة من مجلس إدارة المستشفى بما يتلاءم مع الخدمة.

وتساءل أحد الأعضاء: هل درست اللجنة العلاقة بين المستشفى التخصصي وبقية مستشفيات المملكة وبين جهات أخرى كالهيئة العامة للغذاء والدواء ووزارة الزراعية؟ فوزارة الزراعة تبدو غير راضية لما تؤول إليه عمليات الرش بالمبيدات الكيماوية وما ينتج منها من أضرار على صحة المواطنين، فلعل اللجنة أن تدرس هذه العلاقة.

وقال عضو آخر: إن أحد أهم أهداف هذه المؤسسة العريقة هو إعداد الأبحاث العلمية والتطبيقية المتعلقة في المجالين الطبي والصحي والتعاون مع الهيئات المتخصصة في البحث العلمي داخل المملكة وخارجها بهدف تطوير وسائل العلاج وتحسينها والرعاية الطبية والصحية في المملكة بصفة عامة والتخصصات الطبية الدقيقة بصفة خاصة، ولكن لم نر في تقرير اللجنة ما يدل على تحقيق هذا الهدف، وهناك سببان لذلك، الأول: أن ما جاء في التقرير عن دور المستشفى في القيام بالأبحاث لتعزيز دوره في توفير أرقى مستويات الرعاية الطبية التخصصية لأبناء هذا الوطن كان مختصراً وعاماً مقارنة بالخدمات الأخرى التي يقدمها المستشفى لأبناء هذا البلد أما السبب الآخر: ما جاء في إجابات المندوبين من أن عدد الأبحاث المنشورة التي أصدرتها المؤسسة هو مئة وعشرون بحثاً في السنة، فهل هذا العدد من البحوث كاف؟

واختتم أحد الأعضاء قائلاً: جاء في التقرير أن عدد القوى العاملة الذين هم على رأس العمل في عام التقرير قد بلغ (١٠٩٤٩) وظيفة، فهل هذا العدد الضخم متوافق مع المعدلات المتفق عليها عالمياً؟ كما ورد أن عدد وظائف الأبحاث منها (٢٥٥) وظيفة، فهل هذا العدد متناسب مع ذلك العدد الكلي للقوى العاملة؟

مطالبات بالاهتمام بالبنى التحتية والسعودة في حوافز المستثمرين للمناطق الأقل نمواً

تساءل أعضاء مجلس الشورى عن المردود من الحوافز التي تمنح للمستثمرين في المناطق الأقل نمواً ولفتوا إلى أهمية وجود البنى التحتية التي قد تكون أكثر جاذبية من الحوافز المقترحة.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٧هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة، بشأن طلب إعطاء المناطق الأقل نموًا حوافز إضافية يستفيد منها جميع المستثمرين لتنفيذ استثماراتهم، والذي تلاه رئيس اللجنة د. صالح الشعيبي ثم عرض للمناقشة وأبديت عليه بعض الملحوظات، فقال أحد الأعضاء: ورد ضمن تقرير اللجنة توصية بأن تُراجع تلك الحوافز بشكل سنوي في إطار التقارير السنوية لمتابعة تنفيذ خطة التنمية التاسعة، ولكن توصيات اللجنة لم تعكس هذه التوصية، وهي توصية ينبغي أن تكون مستقلة.

وتساءل عضو آخر ما المردود الفعلي لهذه الحوافز؟ فهذه الحوافز ينبغي أن يكون لها مردود واضح على الناتج المحلي والوطني. لذا، من المناسب أن ترتبط هذه المشروعات التنموية بخطة واضحة لتوظيف المواطنين.

ولفت عضو آخر إلى أن ما ورد من محفزات في هذا التقرير وما تبنته اللجنة من توصيات بشأن زيادة تمويل المشروعات إلى ٧٥٪ من تكلفتها وتمديد فترة سداد القرض ينبغي ألا يعول عليها الشيء الكثير في تشجيع الاستثمار في هذه المناطق الأقل نموًا أو النامية؛ لأن المحفزات الحقيقة للاستثمار هو توافر البنى التحتية التي تشجع المستثمرين مثل الطرق وسكك الحديد والكهرباء وسهولة الإجراءات، فهذه هي المحفزات الأساسية للاستثمار.

وأيده آخر قائلاً: من المناسب تهيئة تلك المناطق لتكون جالبة للاستثمار من حيث البنية التحتية والأراضي والطرق والكهرباء والمطارات، ويجب التركيز على المناطق ذوات الكثافة السكانية والمدارس والمعاهد لتخرج العمالة الوطنية المدربة لتستفيد من هذه الفرص الوظيفية التي سوف توجدها تلك الاستثمارات، وكذلك تحديد النشاطات الصناعية والاقتصادية المفيدة للوطن، والتركيز على المناطق ذوات القيمة الإستراتيجية من حيث وجود المواد الخام والقرب من المناطق التي يكون لها بروز فيها.

وقال عضو آخر: الموافقة على هذا الموضوع من الأمور الحيوية لعلها تعيد توازن الكثافة السكانية بين المناطق، وتحقق طموحات المواطنين بأن يكون هناك توازن بين هذه المناطق التي يقال إنها لم تلق الاهتمام الكافي.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن وجهة نظر اللجنة لم تشمل البعد الاقتصادي الأكبر، ولم تنظر اللجنة إلى تنوع طبيعة المناطق المذكورة، فهناك مناطق صناعية وأخرى زراعية ومناطق سياحية، واللجنة ركزت على الاستثمار الصناعي فقط. لذا، يحسن إعادة النظر في الموضوع بشمولية أكثر.

واعترض أحد الأعضاء على دعم المشروعات بنسبة ٧٥٪، وقال: إن ذلك قد يؤدي إلى تلاعب في الميزانيات ورفع أسعار المعدات، والأفضل من ذلك هو رفع نسبة السعودة إلى ٧٥٪، ويحسن أن توزع النسب بين الشركات المتوسطة والصغيرة والكبرى حتى لا تحظى الشركات الكبرى بالنصيب الأكبر من المشروعات، ومن ثمّ ينفد المخصص قبل تحقق الهدف، وكذلك توزع النسب أيضًا بين المناطق بشكل مدروس.

اختلفوا حول تعريف سن الطفل

الأعضاء يطالبون بحماية الأطفال من الاستغلال والتنسيق مع الجهات القضائية

اختلف أعضاء مجلس الشورى في تعريف سن الطفولة وهل هو مرتبط بالبلوغ أم بالرشد، وطالبوا بتعريفات دقيقة للمقصود باستغلال الأطفال وحمايتهم وبحماية الطفل من بداية كونه جنيناً وأن يكون هناك تنسيقاً مع الجهات القضائية في الفصل في الأمور المختلف فيها وأن تخصص مادة لفئة أطفال الشوارع والمشردين.

جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/١٨هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، حيث ناقش المجلس مشروع نظام حماية الطفل الذي يتكون من خمس وعشرين مادة، تؤكد على ما قررته الشريعة الإسلامية والأنظمة الرسمية والاتفاقات الدولية التي تنضم إليها المملكة والتي تحفظ حقوق الطفل وتحميه من كل أشكال الإساءة والإهمال، ويهدف النظام إلى حماية الطفل من الإساءة والإهمال التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به وضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإساءة، ونشر الوعي بحقوق الطفل وتعريفه بها.

ويقع النظام في خمسة فصول تضمن الأول الأهداف والتعريفات وحالات الإساءة والإهمال، فيما تضمن الفصل الثاني حق الطفل في الحماية والرعاية، والحماية من أشكال العنف، أو الإساءة الجسدية، أو النفسية، أو الجنسية، وحق الطفل في الرعاية البديلة إذا لم تتوفر له البيئة العائلية، وتضمن الفصل الثالث المواد التي تحمي الطفل من استغلاله جسدياً، أو جنسياً، أو المتاجرة به، أو تشغيله في إنتاج المواد المخدرة، أو في بيعها وترويجها، كما تحظر بيع الطفل التبغ ومشتقاته، واستيراد وبيع ألعاب الأطفال والحلوى المصنعة على هيئة سجائر.

وتضمن الباب الرابع المواد التي تنص على حق الرعاية للطفل والمسؤولية تجاهه، فيما اشتمل الفصل الخامس على المواد التي تنص على ضرورة الإبلاغ عن حالات الإيذاء للطفل، والجهات المختصة التي لها الحق في النظر في مثل هذه القضايا.

واستمع المجلس أولاً إلى تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، بشأن مشروع النظام والذي تلاه رئيس اللجنة د. طلال بكري وشمل مواد النظام وأبديت عليها بعض الملحوظات، فقال أحد الأعضاء: يجب أن يضم النظام الاتفاقيات والأنظمة التي إنضمت إليها المملكة قبل هذا النظام وبعده.

وقال عضو آخر: أرى إعادة صوغ تعريف الطفل بأن يكون هو كل إنسان غير بالغ؛ لأن البلوغ مناط التكليف في العبادات وفي المسؤولية الجنائية.

ولفت أحد الأعضاء إلى أن عنوان النظام يتسم بالعمومية، وقال: إن الحماية يصعب الإحاطة بها في نظام واحد، كما أن النظام خلا من تقنين العقوبات، والإجراءات التي تترتب على مخالفة أحكامه. كما أنه قد ورد في النظام مصطلحات عامة لم تُعرّف بشكل دقيق كالعنف والإساءة والإيذاء والاستغلال، وأرى أن يشمل النظام في تعريفه للطفل حقوق الجنين وذلك بحمايته من الإجهاض.

– وقال آخر: يلحظ على تعريف الطفل أنه ذكر سن الرشد، ولم يحدد المراد به؟ والتكليف للإنسان سواء في العبادات أو الجنايات أو المسؤولية هو سن البلوغ. كما أن سنّ "الثامنة عشرة" غير دقيق من حيث التكليف.

– وعلق أحد الأعضاء قائلاً: إن مشروع النظام جاء في سياق اهتمام المملكة برعاية الطفل والاهتمام بحقوقه وصيانتها، وهذا ليس بالجديد ومن ذلك اللجنة الوطنية للطفولة التي شكلت في عام ١٣٩١هـ، فقد كان أمام اللجنة فرصة مناسبة لتعديل مسمى ومضمون المشروع، وذلك بإضافة حقوق الطفل إلى النظام، فالأصل هو الجانب الحقوقي وليس الجانب الحمائي.

– وأشار عضو آخر إلى ورود بعض المصطلحات بدون تعريف ومنها مصطلحي "السند العائلي" و"التحرش". كما أن تعريف حقوق الطفل عام وغير محدد، فينبغي إيضاح المقصود بحقوق الطفل.

ولفت عضو آخر إلى أن تعريف الطفل في النظام حدّد بسن "الثامنة عشرة"، وهناك أطفال مقيمون في المملكة يعتمد في دولهم على التاريخ الميلادي، فأي التقويمين الهجري أم الميلادي سيتم الاعتماد عليه؟

وقال أحد الأعضاء: من الأفضل الرجوع إلى قرار مجلس الوزراء فيما يتعلق بتوقيف الطفل والتحقيق معه، ومن الأفضل توحيد المصطلحات بين كلمتي "الحدث" و"الطفل". كما أن المكان المناسب لهذه الإجراءات هو نظام الإجراءات الجزائية؛ لأنّ توقيف الأحداث والتحقيق معهم متحقق. وهل وجود المحامي وإعطاؤه الحق في حضور إجراءات التحقيق إلزامي؟

وقال آخر: من المناسب النص على حق حماية الطفل في بطن أمه من الإجهاض دون مبرر صحي أو إجراء أي تجارب عليه.

– واقترح أحد الأعضاء إعادة صوغ المادة "السابعة" لتصبح: "للطفل الذي لا تتوافر له البيئة العائلية مما قد يترتب عليه تعرضه للإساءة والإهمال الحق في الرعاية البديلة".

– ولفت عضو آخر إلى أنه من الأنسب أن يكون هناك تنسيق مع الجهات القضائية قبل صدور هذا النظام ليخرج تعريف الطفل وتحديد سنه والنظام بشكل عام متوافقًا مع الشريعة الإسلامية المعمول بها لدينا.

وقال أحد الأعضاء إن من المناسب تعديل المادة التاسعة لتكون "ويحظر توظيف الطفل في إنتاج المواد المخدرة

أو المؤثرة على العقل أو في بيعها أو ترويجها، أو إخضاعه للتجارب العلمية التي تعرض سلامته أو صحته للخطر".

- وأوضح أحد الأعضاء أنه إذا كانت المملكة قد وقعت على الاتفاقية الدولية لحماية الطفل ورعايته، وحقوق الطفل بصفة عامة، فما الفروق بين هذه الاتفاقية وبين هذا النظام؟

- وقال أحد الاعضاء: إن إحدى المواد فيها تعريض للأبوين، فليس أحن ولا أحرص من الأبويين على أبنائهما. لذا، أقترح تعديلها لتكون: "تتخذ الجهات ذوات العلاقة الإجراءات اللازمة لضمان التزام من يقوم على رعاية الطفل من غير والديه بتحمل مسؤولياتهم تجاهه وحفظ حقوقه وحمايته من الإساءة والإهمال، ويتخذ هذا الإجراء في حق الأبويين إذا ظهر منهما ما يعد إساءة أو إهمالاً.

- وأقترح عضو آخر أن تفرد اللجنة مادة خاصة بفئة أطفال الشوارع والمشردين وذلك بإلزام الدولة بجميع مؤسساتها الحكومية والخاصة والأهلية والمختلطة منها بتبني هذه الفئة قبل لجوئها إلى الشارع، أو أن يتم ضم هاتين الفئتين إلى إحدى المواد.

وقلل أحد الأعضاء من النظام قائلاً: إن النظام أقرب إلى كونه لائحة إدعاء منه إلى نظام، وقد خلا من تقنين العقوبات، وحتى الإجراءات التي تترتب على مخالفة أحكامه، وترك تقدير العقوبات للجهات المختصة.

وأيده آخر قائلاً: لا أرى فائدة من هذا النظام في ظل غياب نظام يبين حقوق الطفل. كما أنه لا بدّ من معرفة حقوق الطفل حتى نقوم بحمايتها.

وأوضح معالي رئيس المجلس أن اللجنة سوف تبحث في موضوع الحقوق وموضوع الحماية؛ لأنه موضوع مهم.

- وقال عضو آخر: يلحظ أن النظام لم يشر إلى الإساءة إلى الطفل من خلال التأثير السلبي على أفكاره ومعتقداته. كما أنه لم يشر إلى تزويج القاصرات وحماية الطفلة من إيذائها.

رأوا عدم اشتراط أن يكون مالك الصيدلية صيدلياً

تقليد العلامة التجارية وجهات ايقاع العقوبة في مناقشات الأعضاء

أكد أعضاء مجلس الشورى على أهمية نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية لمكافحة الغش في هذا المجال، ورأوا عدم اشتراط أن يكون مالك الصيدلية صيدلياً، وطالبوا بالنص على مخالفة تقليد العلامة التجارية بالاسم، وتوحيد الجهة المنوط بها ايقاع العقوبات. جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١٠/٢٥هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، بشأن اقتراح إدخال تعديلات على نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية، تلاه رئيس اللجنة الأستاذ عبدالله الدريس، فأبديت بشأنه الملحوظات حيث قال احد الأعضاء: هذا النظام مهم جدًا؛ لأن الغش كثر في الصيدليات، وطال تغيير التواريخ في الأدوية.

وقال آخر: عمل الصيدليات لا يتعلق فقط بصرف الدواء وإنما هي عمل تجاري يتطلب إمكانات مادية قد لا تتوافر أحيانًا في الصيدلي. لذا، لا ينبغي اشتراط أن يكون مالك الصيدلية صيدليًا؛ لأنه مقيد ولن يخدم السوق.

وأيده عضو آخر قائلاً: أرى أن اشتراط أن يكون المالك صيدليًا فيه تعسف، وسيكون سببًا في حرمان السعوديين غير الصيدليين من فتح الصيدليات، وأرى الاكتفاء باشتراط أن يكون سعوديًا.

ولفت أحد الأعضاء إلى أن اللجنة لم تحدد المخالفة الكبرى والمخالفة الصغرى مما قد يحدث لبسًا في التطبيق، كما لم تذكر الغش التجاري وتقليد العلامات التجارية بالاسم، وكان ينبغي للجنة الاستفادة من نظام العلامات التجارية. كما ينبغي للجنة الفصل في التعريف بين مركز الاستشارات الدوائية وتحليل المستحضرات الصيدلانية؛ لأنه أصبح لكل واحد منهما نشاط يختلف عن عمل الآخر.

واقترح عضو آخر توحيد الجهة المناط بها إيقاع

العقوبات على المخالفات صغيرة كانت أم كبيرة، كما ينبغي تحديد هذه العقوبات ومقدارها والآلية التي توقع بها هذه العقوبات، حتى لا يكون للهيئة الاجتهاد في هذا الأمر.

واختتم أحد الأعضاء قائلاً يلحظ أن الصيدليات تحولت إلى ما يشبه الأسواق والمحال التجارية، حيث إنها تبيع بعض المواد كالعسل والمرطبات، وهيئة الغذاء والدواء لا تستطيع مراقبة كل المواد في الصيدلية. لذا، أقترح تبني تجربة الولايات الأمريكية بخصوص الصيدليات، حيث إن الصيدليات تكون داخل الأسواق، مما يجعلها خاضعة لإدارات كثيرة.

نوه بالجهود التي تبذلها الدارة

الأعضاء طالبوا بسرعة إنجاز أعمال الفهرسة والاهتمام بتاريخ القدس

أكد أعضاء مجلس الشورى على أهمية دور دارة الملك عبدالعزيز في حفظ وتوثيق الكثير من الأحداث الوطنية وقالوا إن فهرسة ٤٠ ألف وثيقة إليكترونية من بين ثلاثة ملايين وثيقة إنجاز قليل وأشاروا إلى ضرورة التركيز على مشروع الترجمة ووصفوه بالمهم جداً، جاء ذلك خلال جلسة المجلس التي عقدت يوم ١٤٣١/١١/٣هـ برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتورعبدالله بن محمد آل الشيخ، حيث استمع المجلس إلى تقرير لجنة الشؤون الثقافية والإعلامية، بشأن التقرير السنوي لدارة الملك عبدالعزيز للعام المالي ١٤٢٩/١٤٣٠هـ والذي تلاه رئيس اللجنة وعرضه للمناقشة حيث قال أحد الأعضاء: تؤدي دارة الملك عبدالعزيز أدواراً وطنية مهمة جداً تفوق الإمكانات المتاحة لها، وأرى أنه ينبغي أن تكون هناك توصية بشأن تطبيق نظام المؤسسات العامة على النظام الوظيفي في الدارة كما ذكرت في التقرير.

ولفت آخر إلى أن هناك معوقات مالية تقف حائلاً ضد انطلاق مركز تاريخ مكة المكرمة والمدينة المنورة، وينبغي أن يكون للمجلس رأي ووقفة قوية تدفع وزارة المالية إلى المسارعة في دعم كثير من المشروعات، ولا سيما التي صدرت فيها موافقات سامية.

وقال عضو آخر: فهرست الدارة أربعين ألف وثيقة إلكترونية من أصل ثلاث ملايين وثيقة، وهذا الإنجاز قليل جداً، لذا، ينبغي سرعة بحث هذا المشروع حفاظاً على هذه الوثائق وسلامتها. كما ينبغي للمجلس دعم مركز مكة المكرمة والمدينة المنورة الوثائقي.

وأشار أحد الأعضاء إلى أن هناك بعض المشروعات التي يجب أن تركز عليها الدارة حتى تحقق خططها وبرامجها، منها مشروع الترجمة فهو مهم جداً، ولا سيما أن كثيراً من الأعمال التي تدخل في اهتمامات الدارة كتبت بلغات غير العربية، ولم يشر التقرير إلى الإستراتيجية المتبعة في عملية الترجمة.

وقال عضو آخر: ضمن أقسام الدارة، ثمة مركز التاريخ الشفهي الذي سجل آلاف الروايات الشفهية من أنحاء المملكة، ولم تشر اللجنة إلى كيفية الاستفادة من هذا الأرشيف الصوتي الذي لابد من تفريغه وتحويله إلى نصوص مقروءة للاطلاع عليها.

وأكد أحد الأعضاء على أنه لابد من وضع خطط إستراتيجية للدارة لتنفيذ الأولويات العلمية لها، مثل تفعيل دور مركز تاريخ مكة المكرمة والمدينة المنورة ليكون واجهة علمية حضارية للتعريف بتاريخ المدينتين المقدستين.

ولفت أحد الأعضاء إلى أن اللجنة ذكرت أن هناك عوائق تواجه الدارة ومن بينها المعالجات المالية، ولكن عند مراجعة ميزانية الدارة نجد أنها لم تصرف سوى (٧٨٪) فقط مما خصص لها في الميزانية، مما يؤكد أن اللجنة لم تدرس التقرير دراسة جيدة.

واقترح عضو آخر أن تضاف خدمة تاريخ القدس إلى مركز تاريخ مكة المكرمة والمدينة المنورة ليصبح: "مركز مكة المكرمة والمدينة المنورة والقدس الشريف" ومن مسوغات ذلك تأكيد دور المملكة التاريخي بالاهتمام بالقدس الشريف بشكل خاص وفلسطين بشكل عام، ورفع مستوى المعلومات عن بيت المقدس.

د. محمد رجب زعيم الأغلبية في مجلس الشورى المصري في حديث خاص لمجلة الشورى Ash-shora:

للبرلمانات دور كبير في توطيد علاقات الشعوب وتطور مجلس الشورى السعودي يعود لإهتمام خادم الحرمين الشريفين به

• القاهرة: مستجاب عبدالله

أكد الدكتور محمد رجب - زعيم الأغلبية بمجلس الشورى المصري وأستاذ العلوم البيئية والعلوم السياسية بجامعة القاهرة وعضو برلمان عموم افريقيا- أن البرلمانات تلعب دوراً كبيراً في توطيد العلاقات بين الشعوب، وكذلك التعاون في حل المشكلات العربية، وأشاد بالتقدم الملحوظ في عمل مجلس الشورى السعودي الذي جاء نتيجة لإهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز شخصياً به، وما منحه له من إمكانيات وسلطات تنعكس إيجاباً على أدائه وقراراته التي تهدف إلى رقي وتطور المملكة وتصب بالأساس في خدمة المواطن السعودي. كما أشاد د. رجب بالأداء السعودي على مستوى دعم العمل العربي المشترك، وفيما يلي نص الحوار:

• بوصفك زعيماً للأغلبية بمجلس الشورى، ما تقييمك لأداء نواب حزب الأغلبية الحزب الوطني تحت القبة في ظل إختلاف مجلس الشورى المصري في صلاحياته وطبيعة عمله عن مجلس الشعب؟

- نواب الأغلبية حريصون على تنظيم أدوارهم من خلال مناقشات المجلس لمشروعات القوانين التي تقدمها الحكومة، هذا بخلاف القضايا الأخرى التي يتم فيها التنسيق مع الهيئة البرلمانية للوصول إلى رأي نهائي، وغالباً هذا الرأي لا تتم مخالفته تحت القبة.

هذا هو العرف الذي يتم التعامل به داخل الحزب الوطني، ففي مثل هذه القضايا التي تأخذ مجالاً للجدل يتم عقد

الصلاحيات التي منحت للشورى السعودي أدت إلى تطور أدائه

إجتماعات داخل الهيئة البرلمانية للحزب، وتتم دعوة الوزراء المختصين للإتفاق على شكل نهائي للإشكاليات التي تحدث في مشروعات القوانين التي تقدمها الحكومة، مثلما حدث عند مناقشة قانوني التأمين الإجتماعي والضرائب العقارية، عقدنا إجتماعات مطولة للوصول إلى صياغة نهائية قبل عرضهما على مجلسي الشعب والشورى.. وأتصور أن هذه الاجتماعات هي نموذج للحراك الديمقراطي الذي يجب أن تتحلى به كل أحزاب المعارضة في مصر.

• هل وجود مجلس الشعب بما له من دور تشريعي معروف يقلل من أهمية دور مجلس الشورى في مصر؟

- أبداً، فلقد أصبح لمجلس الشورى المصري بعد التعديلات الدستورية الأخيرة عام ٢٠٠٧م إختصاص تشريعي وجوبي،

بعد تعديلات ٢٠٠٧م أصبح لمجلس الشورى المصري دور تشريعي وجوبي

حيث لابد من موافقة مجلس الشورى على كافة مشروعات القوانين المكملة للدستور، وهذا تطور إيجابي كبير ونحن نتطلع الى دور أكبر وأكثر فعالية في المستقبل.

كما أننا مُمثلون في جميع البرلمانات، فأنا – مثلاً – وأنا عضو في مجلس الشورى أمثل البرلمان المصري في برلمان عموم أفريقيا، وفي أي محفل دولي أو ملتقى برلماني نحن وفد مصري واحد يمثل المجلسين الشعب والشورى، وأي برلمان عربي أو اقليمي يكون تمثيل مصر فيه بعدد من أعضاء المجلسين، أيضا أود أن أشير إلى أن العلاقة بين أعضاء مجلس الشورى وزملائهم في مجلس الشعب في مصر حميمة جداً، وكثير من الناس لايفرقون بين أعضاء المجلسين فالجميع يرون جميع الأعضاء ممثلين لهم في نقل صوتهم وطلباتهم إلى الحكومة.

• بصفتكم زعيماً للأغلبية بمجلس الشورى المصري كيف ترى صور التعاون بينكم وبين المجالس التشريعية الأخرى وخاصة مجلس الشورى السعودي؟

– هناك تعاون كبير بيننا وبين كل مجالس الشورى في الوطن العربي من خلال الزيارات المتبادلة والتنسيق البرلماني وغيره، وقد قمنا في مجلس الشورى المصري بزياره الى المملكة العربية السعودية منذ فترة والتقينا مع المسؤولين في مجلس الشورى هناك في عدد من اللقاءات المشتركة. وتحدثنا خلال تلك اللقاءات مع أعضاء المجلس ومع رؤساء اللجان المتخصصة في المجلس، وكان هناك تبادل متميز ومثمر للخبرات بين البلدين، حيث طرح كل منا رؤيته للأداء داخل المجلس سواء في مصر أو السعودية. كما أن الإتصالات بيننا مستمرة في صورة مراسلات ولقاءات مباشرة، وربما ليس مصادفة أن هناك أصدقاء وشخصيات أكن لها الكثير من الود والاحترام داخل مجلس الشورى السعودي، ونلتقي معهم في الإجتماعات الإقليمية والعربية والدولية المختلفة.

• من واقع ماذكرتموه من هذا التواصل والتعاون، كيف ترى التطور الملحوظ الحاصل في أداء وعمل مجلس الشورى السعودي؟

• أتابع نشاطات وجلسات مجلس الشورى السعودي سواء من خلال قنوات التليفزيون السعودي أو من خلال ما يكتب عنه، ولاحظت أن هناك تقدماً متميزاً ويتم مناقشة العديد من القضايا داخل المجلس بشفافية عالية، وتم بحث وضع حلول جذرية لها، وهذا في نظري يرجع إلى أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز يشجع مجلس الشورى

علاقتنا بالشورى السعودي قوية وقمنا بزيارة للمجلس من قبل

ويدعمه ويمنحه إمكانيات وسلطات يستطيع من خلالها اتخاذ قرارات تعمل على رقي وتطور المملكة، وتصب بالأساس في خدمة المواطن السعودي، ويظهر هذا جلياً في الإجتماعات والحوارات التي تجري بيننا وبين الأخوة السعوديين من أعضاء المجلس حينما نلتقي في البرلمان العربي وغيره من المحافل الإقليمية والدولية، وأنت تعرف أن المملكة العربية السعودية لها دور مؤثر في مثل تلك المحافل، ولا تنسى أننا هنا نتحدث عن بلد كبير جداً وله ثقله في العالم وليس في المنطقة العربية أو الاسلامية فحسب، فلا يوجد محفل سياسي أو اقتصادي إلا وكانت السعودية ممثلة فيه بقوة.

• سعادتكم أستاذ في علوم البيئة والعلوم السياسية بجامعة القاهرة قبل أن تكون زعيما للأغلبية بمجلس الشورى المصري، فما دور البرلمانات العربية والبرلمانيين العرب في مجال التنمية البيئية والدفع بقرارات لها بعد انساني لا تقل أهمية عن البعد السياسي؟

– المجالس النيابية هي تمثيل للأمة في أقطارها، وهى مسؤولة أن تضع آمال شعوبها في مقدمة إهتماماتها، فكل المجالس – كما أعتقد – أصبح فيها لجان خاصة بالبيئة، التي أصبحت في وقتنا الحالي عنصراً أساسياً في التنمية، فإن لم يكن لدينا بيئة صالحة ونظيفة فسينعكس ذلك سلباً على التنمية.

كما أن هناك أموراً لا يتم تذليلها حكومياً أو رسمياً، لكن يتم تذليلها نيابياً فالبرلمانات هي تمثيل حقيقي للشعوب، وكلما كانت البرلمانات تقوم بدورها بشكل سليم كلما كانت هناك ثقة في أن العمل العربي المشترك يسير في الاتجاة الصحيح وبالتالي يكون لها دور مؤثر في حل المشكلات العربية خاصة تلك ذات البعد الاجتماعي والانساني ومنها البيئي.

• حصلت المرأة على حق الترشح للبرلمانات العربية، كما أن المملكة العربية السعودية عينت مستشارات غير متفرغات في مجلس الشورى، هل ترى أن المرأة نالت حقوقها في الحياة السياسية على مستوى الوطن العربي؟

– المرأة في الوطن العربي حصلت على حقوق كثيرة في مجالات عدة، ففي مصر صدر قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب لإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية بإضافة ٦٤ مقعداً يكون الترشيح فيها مقصوراً على المرأة فقط، أو ما يسمى (الكوته)، إلى جانب الحق المتاح لها بدخول الانتخابات العامة. وفي مجلس الشورى المصري يتم تعيين عدد كبير من السيدات الى جانب من يدخلن المجلس بالفوز في الانتخابات مباشرة، فالمرأة ممثلة على مستوى جميع محافظات الجمهورية.

كما أن المرأة نالت حقوقاً كثيرة على مستوى الوطن العربي مقارنة بما كانت عليه في الماضي، وفي رأيي برغم كل ماتحقق إلا أنه ليس هذا هو كل حقها مقارنة بوصفها تمثل نصف المجتمع، لكن يعتبر ذلك خطوات محمودة، ونرى تطوراً وتقدماً لدور المرأة في جميع الدول العربية، حتى وان كان ذلك بصورة متفاوتة، لكني أرى أن الأمور تسير بشكل جيد فيما يتعلق بحصول المرأة على حقوقها وأرى ان ذلك سوف يزداد مستقبلاً.

• دور المملكة العربية السعودية كان مميزاً في قمة سرت الأخيرة خاصة فيما يتعلق بدعم

السودان، ما هو تعليقكم من خلال متابعتكم لأهم القضايا التي تجري على الساحة العربية؟

• بالفعل السعودية دائماً نراها من أوائل الدول العربية التي تبادر بالدعم المالي والسياسي لمساندة القضايا العربية والاسلامية وتدعيم العمل العربي المشترك. ولقد أشادت هيئة الأحزاب والتنظيمات السياسية السودانية بالموقف العربي والإفريقي الداعم للشعب السوداني الشقيق لحل الأزمة الاقتصادية التي أسهمت فيها مجموعات الضغط الأجنبية بهدف التضييق على المواطن السوداني لزعزعة أمن وإستقرار بلاده بل والمنطقة العربية والإفريقية كلها، فهذا في نظري يحفظ مسيرة التضامن العربي.

وأحب أن أشيد بدور المملكة العربية السعودية الذي يستهجن سياسة التجويع في القارة الافريقية، التي تقوم بها منظمات ودول أجنبية بعينها بغرض السيطرة على الثروات والامكانيات الطبيعية للقارة، لإستخدامها أداة ضغط وإضعاف سياسي واقتصادي للدول الافريقية.

• هناك عدة قوانين أثارت ردود فعل متباينة في مصر مؤخراً، خاصة قانون الإرهاب، فما هي رؤيتكم لهذا الأمر؟

دور متميز للمملكة في دعم العمل العربي في قمة سرت

المرأة نالت حقوقاً كثيرة عربياً مقارنة بما كانت عليه في الماضي

إن ما يتردد من محاولات البعض لتشويه التعديلات التشريعية ما هي إلا شائعات من بعض القوى السياسية الرافضة للتعديلات، لكنني أؤكد أن هذه الفترة تحتاج لتصحيح مفهوم التعديلات على المستوى الشعبي، وأنه لا مساس بالحريات.

كما أن تعريف الجريمة الإرهابية سيغلق الباب أمام مثل هذه الاقاويل، لأنه من الضروري أن تكون المراقبة القضائية لاحقة على الإجراءات لأنها لو كانت سابقة لن يتم تحقيق الهدف من القانون، وهو مكافحة الإرهاب وإحباط العمليات الإرهابية قبل تنفيذها وهي في مرحلة التخطيط. والهدف الأسمى من وضع هذا القانون هو إلغاء قانون الطوارئ ولا أحد يختلف على ضرورة وأهمية مكافحة الجريمة الإرهابية.

•أنت الآن زعيم الأغلبية بمجلس الشورى فهل كنت تتمنى نفس المنصب في مجلس الشعب؟

- أنا أؤمن بدوري الذي أؤديه داخل مجلس الشورى، وقد طلب مني أن أتقدم بأوراقي للترشح فى إنتخابات مجلس الشعب فرفضت ذلك، برغم التأييد الكبير الذي ألقاه من أهالي دائرتي الذين أيدوني ودعموني بأصواتهم. كما أنني أرتاح في مجلس الشورى للهدوء والإتزان في عرض ومناقشة القضايا بين نواب الأغلبية والمعارضة، ويدعم ذلك القيادة الحكيمة للسيد صفوت الشريف رئيس المجلس، والذي تجمعه بالنواب من مختلف الإنتماءات السياسية علاقة مودة.

وقفة للاعتبار

لطالما كانت حلماً عجزنا عن تحقيقه على كافة الأصعدة في وقت استطاعت دول أخرى كانت أقل منا إمكانيات على المستوى السياسي أو الاقتصادي والآن نراها تقف في مصاف الدول الأولى على مستوى العالم أن تحققه وهي نفسها معتمدة على سواعد أبنائها فكان لها ما أرادت من وضع سياسي واقتصادي جيد ووفرت بذلك سُبل العيش الرغيد لكافة شرائح مجتمعاتها دون أن يمس حياتهم الخاصة كأفراد ما يخل باتزانهم المعيشي.

أقف هنا في ظل الوضع الاقتصادي الذي تنعم به بلادنا ونحمد الله عليه ،وأسأل ألم يحن الوقت للإستفادة من تجارب الآخرين ومعالجة جذور المشكلة التي حلت بمجتمعنا كي لا نرى في زمن قادم عجز المواطن البسيط على البقاء أو افتقاره لأبسط وسائل العيش بعد ما تعرض له في سوق الأسهم والغلاء الفاحش!!

عبدالعزيز العسبلي

أسباب وتوصيات

أولاً الأسباب:

١- ليس لزيادة الرواتب والأجور دور في ارتفاع الأسعار.

٢- رجال الأعمال والموردون أحد محاور العملية في غلاء الأسعار.

٤- تذبذب قيمة الدولار مقابل العملات الرئيسة الأخرى مثل اليورو والأسترليني.

٥- التغيرات المناخية صيفاً وشتاءً ناهيك عن ارتفاع أسعار بعض السلع المستوردة.

٦- الغش التجاري في قطع غيار السيارات مسألة خطيرة رغم كونه أحد الأسباب التي – ربما – ساهمت في ثبات أسعار القطع الأصلية.

٧- استمرار غلاء الأسعار من شأنه أن يوجد "الطبقية" بين أفراد المجتمع كما من شأنه أن يؤدي إلى الفساد الإداري وظهور مشاكل العنف والجريمة والهجرة ولجوء الموظف للأعمال التجارية والتحايل على النظام.

٨- غلاء الأسعار ارتبط – من خلال قراءة للتاريخ – بالكوارث الطبيعية والنزاعات السياسية.

ثانياً التوصيات:

١- تفعيل دور الجهات المسؤولة لاسيما الرقابية منها.

٢- على وسائل الإعلام الأخذ بزمام المبادرة لإبراز مثل هذه الظواهر قبل تفشيها واستشرائها والعمل على إيجاد الحلول ما أمكن.

٤- تقديم حاجة السوق المحلية على التصدير الخارجي للسلع والمنتجات.

٣- على مجلس الشورى تولي مسؤولياته في مراقبة ومساءلة الجهات ذات الاختصاص.

٥- يجب مراقبة التجار والموردين لمتابعة صور الاحتكار واستغلال زيادة الأسعار من قبل الدول المصدرة والتباين في أسعار العملات.

٦- على المستهلك ألا يستجيب – قدر استطاعته – لشراء السلع المتورطة بالغلاء ما أمكن له ذلك في حال كانت السلع محددة حتى يضطر المعنيون بإنتاجها مراجعة أسعارها كسلعة.

٧- يجب تقنين العقار بما يتناسب مع خدماته ومميزاته ومرافقه وهذا دور الجهات المسؤولة في وزارة الصناعة والتجارة ووزارة الشؤون البلدية والقروية والغرف التجارية وأمانات المناطق والمدن.

٨- لابد من تفعيل بعض أنظمة الجهات الحكومية وتطويرها.

معالي رئيس المجلس د. عبدالله آل الشيخ
في حديث لمجلة الشورى Ash-shura :

قضايا
الفقر والبطالة والإرهاب
تتصدر
أولويات مناقشات المجلس

المجلس صوت المواطن في عملية الإصلاح

يرى معالي الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، رئيس مجلس الشورى، أن جميع المؤسسات التنظيمية «التشريعية» والتنفيذية تعيش حاليًا حراكًا غير مسبوق بصلاحيات وإمكانات وتسهيلات مضاعفة، وبدعم من الدولة وفي ظل بيئة محفزة تجعل الجميع على مستوى واحد من المسؤولية والتكليف.

ويؤكد أنه لا إقصاء للآراء تحت القبة، وأنه مهما بلغ الاختلاف في وجهات النظر فهذا إثراء للموضوع، ولا توجد خطوط حمراء إلا ما قد يخالف الشرع المطهر وثوابت بلادنا.

كما تطرق في هذا الحوار إلى أبرز القضايا المطروحة في هذه الدورة، وآليات التعاون بين مجلس الشورى ومجالس المناطق، إضافة إلى مقترحات المجلس بشأن تطوير العمل الإداري الحكومي، ومنها إجراء مناقلات بين اختصاصات عدد من الوزارات..

في سياق مسيرة الإصلاح التي يقودها الملك عبدالله، كان الدعم المتواصل لمجلس الشورى للقيام بدوره في صناعة القرار والرقابة على المؤسسات، كما جرى تعديل المادتين «١٧-٢٣» من نظام مجلس الشورى ليتمتع بصلاحيات جديدة، ما الصلاحيات الممنوحة للمجلس التي ستدفعه لمزيد من المساهمة في عملية الإصلاح؟

بداية، أود الإشارة إلى أن عملية الإصلاح التي تبناها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، رعاه الله، تميزت باشتراك وتعاون وتكامل مختلف مؤسسات الدولة وأجهزتها في تنفيذها، وقد قامت تلك المؤسسات والأجهزة بأدوارها بدقة وعناية شديدين، الأمر الذي يجعل أطراف هذه المنظومة شركاء في الهدف وهو الإصلاح. بمعنى أن جميع المؤسسات التنظيمية «التشريعية» والتنفيذية تعيش حاليًا حراكًا غير مسبوق بصلاحيات وإمكانات وتسهيلات مضاعفة، وبدعم من الدولة وفي ظل بيئة محفزة تجعل الجميع على مستوى واحد من المسؤولية والتكليف.

ومن ثم فإن مجلس الشورى يعد أحد المؤسسات الرئيسة الشريكة في عملية الإصلاح، والتي تحظى بثقة ولي الأمر، ويؤدي دوره المهم في صناعة القرار وفي الرقابة على أداء الأجهزة والتفاعل مع القضايا الوطنية من خلال آليات وصلاحيات متطورة تتواكب مع تنامي دور المجلس، والرغبة الصادقة للدولة في الإصلاح والتطوير.

لا إقصاء للآراء تحت القبة ولا توجد خطوط حمراء إلا ما قد يخالف الشرع

ولا يفوتني القول إن الإصلاح هدفه المواطن، لذا فإن المجلس هو صوت للمواطن في هذه العملية المهمة ومقترحات المواطنين والاستماع إلى وجهات نظرهم في قضايا وطنية كثيرة مما هو مهم ومتصل بمصلحة الوطن والإصلاح. ولهذا فقد فتح المجلس نافذة في موقعه على الشبكة العنكبوتية يتلقى من خلالها مقترحات المواطنين وأسئلتهم، وما يودون عرضه على المسؤولين الذين يحضرون إلى المجلس.

إن الإصلاح عملية تطوير وتحسين وهو مطلب في جميع المؤسسات والجهات والقطاعات، بل إنه ضرورة كونه العامل الأهم والدافع نحو مواصلة طريق البناء والتقدم في مسيرة ثابتة ومتزنة للوصول إلى تنمية شاملة، وبذلك لا بدّ على الجميع ألا يتحسس من الإصلاح أو نتوجس ونهاب من عملية التحديث والتطوير والتصحيح.

كما أن الإصلاح الهدف منه هو صلاح لحياة المواطن وتحقيقًا للمصلحة العامة لهذا الوطن، ومجلس الشورى شأنه شأن الأجهزة والجهات الأخرى للدولة والذي كان بحاجة للإصلاح والتطوير، وهذا ما دفع بخادم الحرمين الشريفين الملك فهد، رحمه الله، إلى اتخاذ قرار خطوات تطويرية لجعل المجلس على ما هو عليه الآن، وفي الوقت الذي يتبين فيه أن العمل والأداء والآليات بحاجة لتحديث وتطوير أو استحداث ما يمكن من مواصلة الخطى من أجل التقدم والتطور.

أما التعديلات الجوهرية فطالت المادة السابعة عشرة من نظام مجلس الشورى التي كانت تنص قبل تعديلها على ما يلي «ترفع قرارات مجلس الشورى إلى رئيس مجلس الوزراء ويحيلها إلى مجلس الوزراء للنظر فيها، فإن اتفقت وجهات نظر المجلسين صدرت بعد موافقة الملك عليها، وإن تباينت وجهات النظر فللملك إقرار ما يراه»، وبعد التعديل: «ترفع قرارات مجلس الشورى إلى الملك ويقرر ما يحال منها إلى مجلس الوزراء فإذا اتفقت وجهات نظر مجلسي الوزراء والشورى تصدر القرارات بعد موافقة الملك عليها، وإذا تباينت وجهات النظر في المجلسين يعاد الموضوع إلى مجلس الشورى ليبدي ما يراه بشأنه ويرفعه للملك لاتخاذ ما يراه».

في حين أن المادة الثالثة والعشرين قبل التعديل كانت «لكل عشرة أعضاء في مجلس الشورى حق اقتراح مشروع نظام جديد، أو تعديل نظام نافذ، وعرضه على رئيس مجلس الشورى، وعلى رئيس مجلس الشورى رفع الاقتراح إلى الملك»، وبعد تعديلها أصبحت: «لمجلس الشورى اقتراح مشروع نظام جديد أو اقتراح تعديل نظام نافذ ودراسة ذلك في المجلس، وعلى رئيس مجلس الشورى رفع ما يقرره المجلس إلى الملك».

وانطلاقًا من تلك التعديلات الجوهرية والمهمة اكتسب مجلس الشورى صلاحيات أوسع وأشمل تجاه قيامه بالأداء للأدوار والمهام المنوطة به على وجه أفضل وأكمل، كما أن هذه الصلاحيات المكتسبة انعكست على المجلس بزيادة ومضاعفة المهام والمسؤوليات التي يضطلع بها المجلس.

كيف تحدد الإطار العام لإستراتيجية المجلس وأولوياته في دورته الجديدة؟

لا بد من القول إننا نعول كثيرًا بعد الله سبحانه على أعضاء المجلس بما لديهم من خبرات وتأهيل وإنجازات علمية وعملية. والمجلس تمكن بفضل من الله، ثم بما توافر له من بيئة مواتية ودعم من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي العهد الأمين من القيام بدور فاعل ومؤثر في مناقشة العديد من القضايا الحيوية، وتتويج ذلك بإصدار العديد من القرارات والأنظمة والتوصيات، وإقرار صيغ وآليات تنفيذها، وأيضًا مراقبة أداء الجهات الحكومية، والرفع بذلك إلى مقام خادم الحرمين الشريفين ليتم إقرارها في مجلس الوزراء الموقر، لتكتمل منظومة العمل بين السلطتين التنظيمية «التشريعية» والتنفيذية.

ولا يخفى على المتابع لأعمال المجلس أن المجلس يتوافق في مناقشاته وأطروحات أعضائه مع تلك المضامين التي حملتها كلمة الملك، وسنعمل، إن شاء الله، على ترسيخها ومن ذلك ما تفضل به، رعاه الله، في خطابه من الإشارة إلى عدد من المضامين التي تعد حجر الزاوية في أي انطلاقة تنموية شاملة، حيث أكد خطابه- حفظه الله- على مضامين مهمة منها: المحافظة على القيم الإسلامية، وتعزيز الوحدة الوطنية، وأمن الوطن واستقراره الاجتماعي، ورفع المستوى المعيشي للمواطن، وتوفير فرص العمل وتنمية القوى البشرية، وتنويع القاعدة الاقتصادية، وتحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق المملكة، وتطوير منظومة العلوم والتقنية.

ويهدف المجلس للوصول لحلول عاجلة ومناسبة لعدد من القضايا الملحة في مجتمعنا السعودي بالتعاون مع الحكومة، خصوصًا في ظل منظومة الإصلاح التي تبناها خادم الحرمين الشريفين، والتي شملت العديد من الجوانب المهمة في المملكة العربية السعودية، معولين كثيرًا، بعد الله سبحانه، على أعضاء المجلس بما لديهم من خبرات وتأهيل وإنجازات علمية وعملية.

إن قضايا الفقر والبطالة والإرهاب ومراقبة المال العام، كانت من بين أولويات المجلس وما زالت، وكوّن لجانًا خاصة تضم نخبة مختارة من أعضائه عند دراسته لبعض هذه القضايا وغيرها من القضايا المهمة في مجتمعنا مثل: الإرهاب، البطالة، الفساد، المياه، أوضاع سوق الأوراق المالية السعودي، توظيف العمالة الوطنية، ارتفاع الأسعار وغلاء المعيشة، إضافة لقضايا مهمة أخرى تهم الوطن والمواطن قدم المجلس فيها العديد من الأفكار والرؤى وتم رفعها لمقام خادم الحرمين الشريفين.

كل هذه المضامين الجوهرية تصب في مسيرة البناء النهضوي والتنموي وتحقق درجات من التقدم والرقي، وهذا يوجب على كل مؤسسات الدولة والعاملين فيها التآزر من أجل تحقيق هذه الرؤية السامية التي تؤمن بقدرات المواطن السعودي، وتتطلع لبناء مستقبل أفضل له ولأبنائه مواكبة لروح العصر، والتنافس على مركز ريادي في ظل عالم يقاس فيه رقي الإنسان بما وصلت إليه خطى التنمية الشاملة في بلاده.

ما أهم الموضوعات المطروحة للنقاش على المجلس؟

مجلس الشورى كأي مؤسسة برلمانية مماثلة يقوم على مناقشة العديد من الموضوعات في مجالات مختلفة، إلى جانب دراسة أو اقتراح بعض الأنظمة والتشريعات التي قد تهم كل المواطنين، أو لا تهم إلا شريحة معينة منهم. فالمجلس كمؤسسة تنظيمية رقابية يبحث العديد من تقارير الأداء السنوي لمختلف الجهات الحكومية، كما يعمل على إحداث نقلة نوعية في المجال التنظيمي عبر سن الأنظمة، أو تعديل القائم منها من خلال مناقشاته.

ولدى لجان المجلس المتخصصة والخاصة العديد من الموضوعات المتنوعة التي تشمل الجانبين الرقابي والتنظيمي. ومن أبرز هذه الموضوعات مشروعات أنظمة «المرافعات الشرعية، والإجراءات الجزائية، والمرافعات أمام ديوان المظالم» والمعاملات الملحقة بها، ومشروع نظام سوق العقار السعودي والمقدم من العضو محمد القويحص، ونظام مكافحة التحرش الجنسي، واقتراح معالي العضو الدكتور عبدالرحمن بن عبدالعزيز السويلم بشأن مشروع

نظام التطوع، واقتراح من بعض الأعضاء لمشروع نظام الزي الوطني، ومشروع لنظام ممارسة أعمال المكاتب العقارية والضوابط المتعلقة بطرح المساهمات العقارية. كما سيدرس المجلس ظاهرة غياب أو هروب بعض المستأجرين وبذمتهم إيجارات متبقية، هذه العناوين أسوقها إجابة عن التساؤل، وللدلالة على تنوع المناقشات والموضوعات المطروحة.

أما موضوع مناقشة الميزانية العامة للدولة فلا شك أن المجلس سيتناوله حين يمنح تلك الصلاحية ويوليها عنايته مثلما يولي سائر الموضوعات المحالة إليه العناية والاهتمام، وحاليًا مجلس الشورى يتناول بعض جوانبها من خلال عدة قنوات، من أهمها مناقشته الخطط الخمسية وتقارير أداء الجهات والمؤسسات الحكومية وغيرها. ولا يخفى بأن بعض الدول لم تناقش ميزانيتها البرلمانات فيها إلا مؤخرًا، ونحن نقدر لولاة الأمر دعمهم للمجلس والسعي إلى تعزيز دوره الرقابي بما يمكنه من النهوض بمسؤولياته تجاه الوطن وأبنائه.

أين وصلتم في مسعاكم للكشف عن المتسبب في انهيار سوق الأسهم بالمملكة؟

أخذ موضوع الأسهم حيزًا كبيرًا من مناقشات المجلس. وتشير محاضر جلسات مجلس الشورى إلى أنه بتاريخ ١٤٢٧/٢/٦هـ طالب عدد من أعضاء المجلس، ٢١عضوًا، بضرورة التدخل في ظل التراجع الذي عايشته سوق الأسهم في ذلك الوقت، وفي جلسة المجلس الثانية والسبعين المنعقدة يوم الأحد ١٤٢٧/٢/١٢هـ ناقش المجلس هذا الموضوع وقرر تكليف لجنة الشؤون المالية في مجلس الشورى بدراسته وتقديم تقرير شامل حوله للمجلس، وشكل فريق عمل من عدد من أعضائها المتخصصين لدراسة الأسباب ووضع تصور للعلاج.

وبناء عليه رفع المجلس عددًا من التوصيات المقترحة لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لعلاج تدهور السوق المالية، ووضع آلية لتفادي ذلك مستقبلاً. والمجلس مستمر في متابعة الوضع المالي المحلي، خصوصًا في ظل الأزمة المالية العالمية.

ما رؤية المجلس حول الوضع التعليمي والصحي في المملكة؟

المجلس ناقش هذين الملفين في مختلف الدورات سواءً عبر تقارير وزارة الصحة، أو وزارة التربية والتعليم. وبذل في هذين الملفين جهدًا كبيرًا لما يلمسه من اهتمام المواطن وتأثير أوضاع هذين الملفين على معيشته، وما ترجوه القيادة الكريمة من هذين الملفين من تطور وإصلاح بإذن الله، والمجلس لن يألو جهدًا في وضع كل ما من شأنه تقويم مسيرة هذين القطاعين وتطويرهما من خلال مناقشة المجلس لتقارير أداء الجهات والأجهزة المعنية بهذين القطاعين المهمين.

كيف ترون آليات المجلس لمساءلة الوزراء والمسؤولين حول بعض الموضوعات المتعلقة بأداء مؤسساتهم؟

إذا قَدم المسؤول للمناقشة فإنه يحيط أعضاء المجلس بأعمال وإنجازات وزارته كمقدمة لإجاباته عن الأسئلة المطروحة من قبل الأعضاء، ويعد المجلس بيانًا موسعًا عن الجلسة، وتبث الجلسة عبر التلفاز والإذاعة، كما أننا نطمح عند استضافة المسؤول لإجابات شفافة ومعلومات واضحة قد يتحرج المسؤول من إيضاحها أمام الإعلام، لأنها قد تكون قرارات بصدد الموافقة عليها أو مقترحات لا تزال قيد الدراسة. ونحن في المجلس نبني على معلومات المسؤول الشفافة قراراتنا ورؤانا تجاه مختلف القضايا الوطنية.

صدرت الموافقة السامية بتحديد آليات للتعاون والتكامل بين مجلس الشورى ومجالس المناطق وتنظيم لقاءات دورية بينها بالتنسيق مع وزارة الداخلية، كيف تقيمون العلاقة بين المجلسين؟

بعد صدور الموافقة السامية في هذا الشأن، كون المجلس لجنة برئاسة معالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله الغامدي وعضوية عدد من أعضاء المجلس لتقوم بدراسة وضع آليات التعاون والتكامل بين المجلس ومجالس المناطق ووضع برنامج للزيارات وتحديد نوعها وأسس ومجالات التعاون بالاتفاق مع وزارة الداخلية. والمجلس يسعى للتواصل والتنسيق مع مجالس المناطق للعمل على تحقيق التوازن بين المناطق فيما يطرح في مجلس الشورى من خطط للبرامج التنموية والاقتصادية والاجتماعية، ولتنمية المدن في المناطق وتوزيع الخدمات عليها، وتوسيعًا لدائرة المرجعية المعلوماتية في مجال العمل الوطني والتنموي.

ما دور المجلس في لجان الاصلاح والتنظيم الإداري.. وهل يقدم مقترحات ويشارك بفاعلية في دراسة ما لديها؟

من المعلوم أن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - يحفظه الله- تبنى منذ أن كان وليًا للعهد، جملة من الإصلاحات المهمة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية، ويقف

مجلس الشورى أحد المؤسسات الرئيسة الشريكة في عملية الإصلاح

إلى جانبه في ذلك ويؤازره صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية النائب الثاني. وفي إطار منظومة الإصلاحات الإدارية هناك عدد من الأسس والمنطلقات المهمة، التي يمكن أن تساهم في تحقيق نقلة نوعية في الوضع الإداري والحكومي لدينا، ومن ذلك وضع قواعد وآليات للحراك الوظيفي، تضمن استمرار ضخ دماء قيادية جديدة في الوزارات والمؤسسات والهيئات الحكومية وفي جميع المستويات، بما يضمن ويحقق ديناميكيتها واستمرار نموها وتطورها باستمرار، بإذن الله، والمجلس قدم مقترحات متنوعة بشأن تطوير العمل

هدف المجلس الوصول لحلول عاجلة ومناسبة لعدد من القضايا الملحة في مجتمعنا بالتعاون مع الحكومة

الإداري الحكومي تناولت مختلف الجوانب، منها إجراء مناقلات بين اختصاصات عدد من الوزارات. كما أن المجلس يدرس العديد من المقترحات التي تهتم بالشأن الإداري الحكومي.

ما رؤيتكم لتكريس حرية الرأي والنقاش والابتعاد عن الإقصاء داخل مجلس الشورى؟

إن عمل المجالس البرلمانية معقد وكبير، ويشمل مختلف موضوعات الشأن العام المحلي وقد يتعدى للموضوعات ذات الطابع الخارجي والتي تلامس المواطن في الداخل، هذا التنوع والشمولية في الموضوعات يقابلها تعدد في مشارب ومنطلقات الأعضاء الثقافية والدراسية والمهنية. ومن هنا ينبع الاختلاف وليس خلافًا في وجهات النظر، والرأي، والرأي المغاير له تمامًا، وهذا يتطلب سعة في بال المتحاورين والمستمعين لما يدور لأنهم قد يستمعون لما قد لا يروق لهم، لهذا أكدت في الجلسة الأولى من الدورة الجديدة الخامسة أنه لا إقصاء للآراء تحت القبة، وأنه مهما بلغ الاختلاف في وجهات النظر فهذا إثراء للموضوع، وأنه لا توجد لدينا خطوط حمراء إلا ما قد يخالف الشرع المطهر وثوابت بلادنا.

كيف تنظرون إلى دور مجلس الشورى في تعزيز الحوار الوطني بين شرائح المجتمع السعودي؟

أستطيع القول إن مجلس الشورى ومنذ تشكيله الحديث ساهم في نشر ثقافة الحوار في بلادنا، فخلال جلسات المجلس واجتماعاته يسود حوار راق بين مختلف أعضائه في جميع القضايا، وفي إطار معايير من الحرية المسؤولة والاحترام المتبادل. ونحن نعتبر مناقشاتنا في المجلس جزءًا من الحوار الوطني، وهي جزء يختص بالشأن التنظيمي والرقابي وفق أسس برلمانية. كما أن أعضاء المجلس لهم حضور كبير في فعاليات الحوار الوطني كأعضاء في الشورى، وكأفراد من أفراد المجتمع السعودي الذين يتمتعون بالتجربة والخبرة في العمل الوطني.

وهذا مما يحملنا مسؤولية وطنية متجددة من أجل السعي الدائم إلى تقديم كل عمل متميز يهدف إلى دعم مسيرة الحوار بدأب وإخلاص، وإلى تقديم رسالة وطنية نبيلة هدفها إنسان هذا الوطن، وإلى تعميق قيم الحوار بما ينعكس على وعي المواطن ووجدانه، وإسهامه في الحفاظ على الوحدة الوطنية، وفق الثوابت الدينية والوطنية والتاريخية.

وفي هذا الصدد أشيد برعاية خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني - حفظهم الله- لمبادرة الحوار الوطني وتأسيس مركز

الملك عبدالعزيز للحوار الوطني للمركز، مما أسس لحوار وطني متزن، يضع نصب عينيه المصلحة العليا للوطن، وينحي الخلافات الفرعية والاجتهادات الخاطئة جانبًا ليتواصل أبناء هذه البلاد على أرضية واحدة مشتركة من الحوار البناء.

ما الآلية التي يخضع لها اختيار أعضاء المجلس؟ وهل تشهد المراحل المقبلة إجراء انتخابات لأعضاء الشورى بدلاً من التعيين؟

إذا كان المقصود من السؤال هو معايير اختيار أعضاء المجلس، فإنني أستطيع القول إن ولي الأمر يعول كثيرًا على العقول النيرة من أبناء الوطن الذين يعتبرون الثروة الحقيقية لهذا البلد، والداعم الإستراتيجي لمستقبل أجياله بمشيئة الله، بتفاعلهم الإيجابي وتسخير علمهم وخبراتهم للمساهمة في صناعة الغد السعودي عبر ممارستهم لدورهم الشوروي.

ومن توفيق الله سبحانه لولاة الأمر أن المجلس ضم في تشكيلاته لدوراته الأربع وهذه الدورة نخبة من أبناء الوطن يمثلون كل أطيافه ومناطقه وفي جميع التخصصات وجلهم- بحمد الله- أصحاب تاريخ حافل بالخبرة والنجاحات.

والمتابع لتشكيلات المجلس يلحظ التنوع والجميع شاهد عن كثب اختيار أعضاء الدورة الرابعة التي بدأت ١٤٣٠/٣/٢هـ وكيف أنها اشتملت على أسماء من مختلف التخصصات والخبرات، إلى جانب أن معظم الأسماء تحمل أعلى الدرجات العلمية. فالذين يحملون درجة الدكتوراه يمثلون ٨٠٪ من الأعضاء تقريبًا، وهذا يعكس حرص القيادة وعنايتها في اختيار الكفاءات المؤهلة القادرة على العطاء والإبداع. والعضوية ليست تشريفًا وتكريمًا فقط، بل هي تكليف يجب من خلالها العمل والعمل الدؤوب للإنجاز، وتحقيق رؤية القيادة.

وعن الانتخابات، فهي ليست جديدة على البلاد، قد تكون جديدة على جيل اليوم فقط. وقد جاءت خطوات الإصلاح المتواصلة، فأعيد تفعيل المجالس البلدية ليشارك المواطن في صناعة القرار التنموي للبلاد والحفاظ على مقدرات ومكتسبات الوطن والمواطن، ومجلس الشورى من خلال أعضائه قام بجهد كبير للتعريف بأهمية مشاركة المواطنين في الانتخابات والتسجيل في قيد الناخبين لما فيه من مصلحة عامة للوطن والمواطن.

أما الحديث عن انتخاب أعضاء مجلس الشورى فهو غير مطروح بشكل رسمي حتى الآن، وإنما طرح من خلال الكتابات الصحفية والمنتديات الثقافية والمواطن من خلال الانتخابات البلدية أثبت وعيه ومسؤوليته وتفاعله مع كل تطوير بناء.

مجلس الشورى ومنذ تشكيله الحديث ساهم في نشر ثقافة الحوار في بلادنا

وأنا على ثقة تامة بأنه إذا ما أقر بشكل رسمي انتخاب أعضاء مجلس الشورى جزئيًا أو بشكل كامل فإننا جاهزون لذلك، وتتبع هذه الثقة بسبب النجاح التام الذي حققته الانتخابات البلدية بشكل حاز إعجاب المتابعين في الخارج الذي أكد درجة الوعي التي يتمتع بها المواطن السعودي، سواء كان ناخبًا، أو منتخبًا ولله الحمد.

وماذا عن انضمام المرأة لعضوية مجلس الشورى في الدورات القادمة؟

قرار انضمام المرأة لعضوية الشورى أمر يقرره ولي الأمر متى ما رأى مصلحة في ذلك القرار، لكن المرأة تشارك المجلس من خلال تقديم مشورتها كمستشارة غير متفرغة للمجلس. ويضم المجلس متميزات من الأكاديميات السعوديات اللاتي أثبتت التجربة نجاح حضورهن في صناعة القرار فيما يحال إليهن من موضوعات، ويقمن بمهام متعددة تشمل المشاركة في تقديم الرأي والمشورة من خلال اللجان المتخصصة وما يعرض عليها من موضوعات، ودراسة بعض التقارير الواردة للمجلس، وإعداد التقارير حولها، إضافة إلى أنهن يشاركن في الاجتماعات البرلمانية ذات الصلة بالمرأة. ومن خلال أدائهن نعتقد جازمين أنهن يتطلعن إلى تحقيق رسالة المجلس في خدمة الوطن والمواطن، وهذا ما يجعلنا ندرس جديًا مضاعفة عددهن.

تنمية العلاقات الثنائية للمجلس مع المجالس البرلمانية الشقيقة والصديقة من أبرز أهدافه الدبلوماسية البرلمانية

وأود الإشارة إلى أن القرار في مجلس الشورى يبنى على دراسات تتم داخل اللجان المتخصصة تستقي معلوماتها وبياناتها من جميع الأطراف ذات العلاقة ومن بينهم المرأة التي تتم استشارتها. وسبق للمجلس استدعاء عدد كبير من النساء وجرت مناقشتهن عن طريق الدائرة التلفازية المغلقة في موضوعات كثيرة، منها على سبيل المثال موضوع تقاعد المرأة، وموضوع غلاء المهور. والمجلس لا يتردد في استشارة المرأة والاستفادة من خبرتها وأفكارها في جميع الموضوعات، وبخاصة ذات العلاقة بها.

ما الدور المأمول من المجلس في إطار علاقته مع المؤسسات البرلمانية المماثلة في الدول الأخرى في دعم جهود الدبلوماسية السعودية؟

يدرك مجلس الشورى منذ انطلاقته الجديدة أهمية الدبلوماسية البرلمانية كداعم رئيس للسياسة الخارجية للمملكة، حيث باشر بتكوين شعبة للعلاقات البرلمانية تختص بتفعيل عمل الدبلوماسية البرلمانية للمجلس، وفق أهداف إستراتيجية ووسائل دبلوماسية مناسبة وتعمل على تطويرها ومراجعتها باستمرار.

وتأتي تنمية العلاقات الثنائية للمجلس بجميع مستوياته مع المجالس البرلمانية الشقيقة والصديقة من أبرز أهدافه الدبلوماسية البرلمانية التي يحرص على تقويتها وإثرائها، حيث دأب المجلس على استقبال الوفود البرلمانية والدبلوماسية والإعلامية يتفاعل معها وفق أسس تحقق أكبر قدر من الأهداف الدبلوماسية، وكذلك القيام بزيارات خاصة لبرلمانات شقيقة وصديقة يتم تحديدها بناء على ضوابط ومعايير محددة لها أبعادها الدبلوماسية. ونتيجةً للأهمية المتزايدة لهذا الهدف باشر المجلس بتكوين لجان صداقة مع معظم المجالس البرلمانية الشقيقة والصديقة، وضعت لها خطط موحدة وأعد لها برامج عملية منفصلة تتناسب مع كل دولة، بالتنسيق المستمر مع وزارة الخارجية وممثليات المملكة في الخارج.

وقد استطاع المجلس من خلال الزيارات الثنائية وتكوين لجان الصداقة التعريف بالمملكة ومجلس الشورى، بل أفاد عدد من أعضاء بعض البرلمان الصديقة بأن وفود المجلس تعد أول الوفود العربية التي تزورهم، وعبروا عن رغبتهم في التعرف على المملكة عن قرب لثقلها الكبير ودورها المميز على جميع المستويات، وهي أيضًا وسيلة فاعلة في إيصال وجهة نظر المملكة ورؤيتها تجاه المواقف والقضايا الإقليمية والدولية، إلى جانب التعريف بمنجزاتها وجهودها الإصلاحية في جميع المجالات، كما أنها وسيلة فاعلة في الإفادة من التجارب البرلمانية الشقيقة، والإفادة أيضًا بتجربة المجلس الواسعة في هذا المجال، والتواصل المستمر عبر لجان الصداقة مع هذه البرلمانات، وصولاً لعلاقات دبلوماسية ثنائية مميزة وفاعلة، تعود بإذن الله على المملكة وسياستها الخارجية بأفضل النتائج.

متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)

حجم المشكلة، أسبابها وآثارها والسيطرة عليها

• أ. د. محسن الحازمي
عضو مجلس الشورى

ظهر أول تقرير عن حالات (الإيدز) في يونيو ١٩٨١م

كلمة AIDS هي الحروف الأولى من Acquired Immune Deficiency Syndrome وتعني متلازمة، أو مجموعة من الأعراض التي تنتج عن الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب بعد انهيار الجهاز المناعي بسبب العدوى بالفيروس البشري HIV (د. لوك مونتانييه، معهد باستير بباريس ١٩٨٢م) ويعتبر هذا الفيروس من أصغر الكائنات الحية (١٠ جينات وراثية).

وظهر أول تقرير عن حالات نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في النشرة الأسبوعية MMWR عدد ٥ يونيو ١٩٨١م التي تصدر في أتلانتا بولاية جورجيا الأمريكية، حيث كتب د. مايكل جوتليب يصف حالات (التهاب رئوي PCP) وأورام سرطانية نادرة (Sarcoma Kaposi) ولفت بذلك انتباه مركز مراقبة الأوبئة CDC بالولاية، الذي أجرى دراسات وبحوث حولها، وظهر بعد ذلك بأن هذه حالات مرض معد يسببه فيروس يهاجم خلايا الجهاز المناعي Helper Cells فينهار الجهاز ويصبح الإنسان عرضة لتأثير الجراثيم والفطريات والطفيليات بل والفيروسات الأخرى. ويستمر حامل فيروس الإيدز مصدراً للعدوى ما بقي حياً، على غير ما هو معروف في الأمراض المعدية الأخرى التي تنتهي مضاعفاتها بانتهاء المرض بالشفاء منه.

حجم المشكلة في السعودية:

تنبهت الجهات المختصة في المملكة لجائحة فيروس نقص المناعة وتابعت إجراءات الرعاية للمصابين ومتطلبات الوقاية من الإصابة واتخذت الإجراءات اللازمة لذلك، ويتضح من تقارير وزارة الصحة ما يلي:

١- بلغ العدد التراكمي لكل حالات الإيدز المكتشفة منذ عام ١٩٨٤م وحتى نهاية ٢٠٠٩م (١٥٢١٣) منها (٤٠١٩) سعودياً و (١١١٩٤) غير سعودي، ويلاحظ أن نسبة غير السعوديين تمثل الثلاثة أضعاف تقريباً مقارنة بالسعوديين.

٢- تم اكتشاف (١٢٨٧) حالة إيدز جديدة عام ٢٠٠٩م منها (٤٨١) سعودياً (٨٠٦) غير سعودي بملاحظة أن الحالات المكتشفة بين السعوديين لهذا العام تقل بحوالي ٥٪ عن الحالات المكتشفة للعام الماضي ٢٠٠٨م. كما ورد على لسان وكيل الوزارة المساعد للطب الوقائي د. زياد بن أحمد ميمش في تصريحه لجريدة الرياض في عددها الصادر بتاريخ ١٤٣١/٠٥/١٦هـ.

٣- تتفاوت نسبة حدوث الإصابة وكذا مرض نقص المناعة المكتسب من منطقة إلى أخرى، كما تختلف النسبة بين المواطنين والوافدين، فمثلاً تمثل منطقة جدة النسبة الأعلى بـ (٣٧٪)، ويأتي الوافدين من حيث الأثيوبيون الأعلى بـ(٢٠٪) ثم اليمنيون. وكذلك نسبة الرجال للنساء وسط السعوديين للحالات المكتشفة عام ٢٠٠٩م (١ إلى ٤) تقريباً وهذه تتطابق مع نمط التوزيع الجنسي المعروف عن المرض بالمملكة للأعوام السابقة، حيث ما زالت أغلب الحالات المكتشفة بين الرجال. وتشكل الفئة العمرية ١٥-٤٩ سنة نسبة ٨١٪ (٣٨٩ من أصل ٤٨١) من أصل المصابين السعوديين المكتشفين في العام ٢٠٠٩م. كما مثلت العلاقات الجنسية حوالي ٩٥٪ من طرق العدوى بين السعوديين المكتشفين في العام ٢٠٠٩م (٤٥٦ حالة من أصل ٤٨١) تليها العدوى من الأم إلى الجنين ٣٪ (١٤ حالة) ثم تعاطي المخدرات بالحقن (١١) حالة.

٤- معظم الحالات التي تم اكتشافها بين السعوديين كانت إما بسبب وجود أعراض مشتبهة (٤١٪) أو عند فحص مخالطين (١٢٪) أو عند فحص ما قبل الزواج (١٢٪)، أو وسط نزلاء السجون (١١٪)، فحص طوعي (٧٪) المتبرعين بالدم (٥٪).

مثلت العلاقات الجنسية حوالي ٩٥٪ من طرق العدوى، تليها العدوى من الأم إلى الجنين ٣٪، ثم تعاطي المخدرات بالحقن.

٥- من غير السعوديين تم اكتشاف معظم الحالات إما بسبب وجود أعراض مشتبهة (٣٣٪)، أو عند تجديد الإقامة (٢٣٪)، أو وسط نزلاء السجون (٢٠٪)، أو عند استخراج الإقامة (١٢٪). تمثل محافظة جدة النسبة الأعلى لاكتشاف الحالات بين مناطق المملكة (٣٧٪) من السعوديين و(٤٦٪) من غير السعوديين وأن أغلب الحالات المكتشفة كانت من الجنسية الأثيوبية (٢٠٪) تليها الجنسية اليمنية (١٥٪) والأندونيسية (٨٪) السودانية (٧٪) ثم الجنسية الهندية (٦٪) النيجيرية (٥٪) البنغلاديشية (٥٪) والباكستانية أيضاً (٥٪).

الأعراض والمضاعفات المرضية:

تؤدي الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب إلى تدهور عمل الجهاز المناعي في الجسم وبالتالي ظهور أعراض مرضية في معظم الحالات، وتتفاوت مرحلة ظهور الأعراض المرضية بعد الإصابة بالفيروس من عدة أشهر إلى سنوات قد تبلغ أكثر من ١٥ عاماً، وبعد ظهور الأعراض، وقد يؤدي المرض إلى وفاة المصاب خلال فترة تتراوح في الغالب من شهر إلى ٣ أعوام، وقد يؤدي النقص في مناعة الجسم إلى تنشيط أمراض تناسلية أخرى كانت كامنة وتظهر العديد من الأمراض كالتهاب الجلد والرئتين والأمعاء والكلى والمخ والأعصاب والأورام السرطانية والحمى وتؤدي إلى نقص الوزن وضمور العضلات وضمور المخ وإسهالات وإنتابات بالدم والدرن (TB) والأخير الأكثر بين الأمراض المؤدية للوفاة.

طرق العدوى:

تتلخص طرق العدوى بفيروس نقص المناعة المكتسب (الإيدز) فيما يلي:

١- الاتصال الجنسي بجميع أشكاله.

٢- تعاطي المخدرات عن طريق الوخز بالإبر الملوثة في الوريد.

٣- زرع الأعضاء أو نقل الدم الملوث بالفيروس إلى السليم.

٤- إصابة الجنين من الأم الحاملة للفيروس أثناء الحمل أو أثناء الولادة (٢٠-٤٠٪ من المواليد).

تؤدي الإصابة بالإيدز إلى تدهور عمل الجهاز المناعي في الجسم وبالتالي ظهور أعراض مرضية في معظم الحالات

٥- الرضاعة الطبيعية الملوثة بالفيروس أثناء التسنين وتشقق حلمة ثدي الأم المصابة.

٦- تلوث الجروح بدماء الآخرين المصابين أثناء الملاكمة – الوشم- ثقب الأذن- الحجامة.

ومن الجدير بالذكر أن فيروس الإيدز لا ينتقل بالمصافحة أو المعانقة أو التقبيل الخفيف ولا من خلال لمس الأثاث في الأماكن العامة والمرافق والمطاعم أو حمامات السباحة ولا بالمشاركة في الطعام واستعمال الملاعق والمناشف والأثاث المنزلي ولا الاحتكاك بالحيوانات الأليفة.

الوقاية ورعاية المصابين:

تقوم المملكة بتقديم الرعاية والتأهيل، كما تقوم بجهود واسعة في مجال الوقاية- الطرق الأسلم والأنجع في مكافحة الإصابة بالمرض- من خلال جهات حكومية وغير حكومية- ومن ذلك ما يلي:

١- تشغيل برنامج لمراكز الفحص الطوعي بمدن المملكة والذي كان له كبير الأثر في زيادة اكتشاف الحالات الكامنة في المجتمع وتقديم الرعاية الطبية والمعالجة بأحدث الأدوية المضادة للفيروس المسبب للمرض من قبل فريق متكامل من الأطباء والكوادر الطبية الأخرى الذين تم تدريبهم في مجال علاج مصابي ومرضى الإيدز.

٢- تقديم الدعم النفسي والاجتماعي من خلال مراكز متخصصة تقدم خدماتها بسرية لكل المترددين عليها، وقد ساعدت هذه المعاملة الحسنة والسرية

التامة في تقليل الوصمة المصاحبة للمرضى والمصابين به والذي بدوره شجع في تحفيز عدد ليس بالقليل من المواطنين لطلب خدمة الفحص والإرشاد من هذه المراكز طواعية وساهم ذلك في ازدياد نسبة التردد على هذه المراكز.

٣- مساهمة المجتمع المدني في الرعاية والوقاية، من خلال جمعيتين خيريتين في الرياض وجدة، وهي تساهم في أنشطة الوقاية والتوعية والإرشاد السنوي، ومنها اليوم العالمي للإيدز (١ ديسمبر) من كل عام، إضافة إلى الندوات والمؤتمرات والحملات التثقيفية التي تقوم بها الجهات الحكومية وغير الحكومية.

٤- قيام الدولة برعاية المصابين وتؤمن العلاج المجاني في مراكز متخصصة في كل من جدة والرياض والدمام.

وتتلخص وسائل الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب (الإيدز) فيما يلي:

١- تجنب طرق نقل العدوى وتعزيزها بالتوعية الصحية والتعريف بهذا الوباء ومضاعفاته الصحية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية، وقبل ذلك المعرفة المتنورة والأدلة من الكتاب والسنة على وجوب حفظ النفس وإظهار مقاصد الشريعة وتعزيز المعرفة بالوقاية وحماية المجتمع من الإصابة بالأمراض ودواعيها.

٢- فحص الراغبين بالزواج قبل الزواج وقبل الإنجاب.

٣- إجراء فحص عند استخراج أو تجديد الإقامة للوافدين.

٤- تحصين الأطفال الرضع حسب جدول التحصينات.

٥- فحص المجموعات الأكثر عرضة للإصابة، كمدمني المخدرات.

ومن الأهمية بمكان إعداد وإرساء الإجراءات التنفيذية لإستراتيجية وطنية للمكافحة وإجراءات الحد من انتشار الفيروس ودعم جهود الوقاية من خلال ما يلي:

أ) تفعيل خطة المملكة المتعلقة بالوقاية والرعاية والتأهيل ممثلة في مؤسسات وزارة الصحة والجهات الصحية الأخرى، ودعم جهود الجمعيات الخيرية لرعاية مرضى الإيدز.

ب) التعريف بمنطلقات المكافحة من خلال التركيز على الجوانب الوقائية وإيضاح طرق العدوى وطرق

تؤدي الإصابة بالإيدز إلى تدهور عمل الجهاز المناعي في الجسم وبالتالي ظهور أعراض مرضية في معظم الحالات

الإيدز لا ينتقل بالمصافحة أو المعانقة ولا من خلال لمس الأثاث في الأماكن العامة والمرافق

تجنبها في ضوء عدم توفر علاج طبي ناجع لمرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والخطط الإجرائية لها والتعريف بها في وسائل الإعلام وتكثيف التوعية والتثقيف والإرشاد حول كيفية انتقال الفيروس وتطور المرض والمضاعفات الصحية والانعكاسات السلبية الاجتماعية والنفسية والاقتصادية ومكافحة مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

ج) إبراز الجوانب الشرعية والأخلاقية ذات العلاقة والتي تحرم الممارسات الجنسية خارج رباط الزوجية، وتكريم الإنسان والإحسان إليه، قال تعالى: "وأحسنوا إن الله يحب المحسنين" الآية ١٩٥ سورة البقرة، وعدم الإضرار به، واحترام حقوقه (الرجل والمرأة والذرية) في التمتع بالصحة وتجنب الإصابة بالأمراض والمضاعفات الصحية، فلا ضرر ولا ضرار.

د) إبراز إجراء الفحص قبل الزواج لفيروس ومرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) إلى جانب الأمراض المعدية الأخرى والأمراض الوراثية السائدة في المجتمع توخياً للسلامة الصحية وتجنباً للغرر في الزواج ومراعاة القواعد الطبية في ضوء مقاصد الشريعة في الحفاظ على الدين والعقل والنفس والنسل والثروة والعرض، وتحقيق عمارة الأرض، والتركيز على العفة والالتزام برباط الزوجية كوسائل وقائية ناجعة حيث قال الله جل وعلا في كتابه الكريم: "ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا" الآية ٣٢ سورة الإسراء.

هـ) بيان أن مرتكب الفاحشة -مع علمه بالهلاك الذي ينتظره فيما لو أصيب- يكون كمن قتل نفسه حيث يقول تعالى: "..... ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون" الآية ١٥١ سورة الأنعام،، ويقول الله تعالى: ".. ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة..." الآية ١٩٥ سورة البقرة.

و) تنظيم حملات تثقيفية وتوعوية دورية وسنوية تتزامن مع الحملات العالمية للوقاية من فيروس ومرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية المعنية، وكذلك الجمعيات الخيرية ذات الصلة والمهتمون والناشطون في مجال الوقاية من الإصابة بفيروس نقص المناعة المكتسب.

ز) الاستمرار في رعاية المصابين بمرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في مراكز متخصصة وتقديم الدعم المادي والمعنوي للمحتاجين، وتقديم العلاج المجاني لمكافحة العوارض والمضاعفات المرضية.

ح) الاستمرار في البرنامج الوطني لمكافحة الإيدز ومركز الفحص التطوعي والتوسع فيها في مختلف مناطق المملكة، وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للتوعية بآثار وأخطار مرض الإيدز بالتعاون مع قطاعات حكومية، القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال.

والله الموفق،،،

E-Mail:hazmigenel@hotmail.com

احتفاء كبير بوفد مجلس الشورى في أسبانيا

آل الشيخ: اتفاق في وجهات النظر بين المملكة وأسبانيا حول القضايا الدولية والشرق الأوسط

أكد معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ أن المباحثات التي أجراها وفد مجلس الشورى في أسبانيا مع معالي وزير الشؤون الخارجية الأسباني ميجيل أنخيل موراتيونس ومعالي رئيس مجلس الشيوخ خافيير روخو وأعضاء البرلمان الأسباني والتي تركزت على العلاقات الثنائية بين المملكة وإسبانيا في مختلف المجالات لاسيما العلاقات البرلمانية، عكست مستوى التقارب بين المملكة واسبانيا، واتفاق وجهات النظر للبلدين حول الكثير من القضايا الدولية الراهنة وبخاصة قضايا منطقة الشرق الأوسط.

وقال معاليه في تصريح صحفي " إن زيارة وفد الشورى إلى اسبانيا تأتي في سياق النهج الذي تسير عليه المملكة العربية السعودية بتوجيهات من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز – حفظه الله – في التواصل مع مختلف دول العالم بما يخدم مصالح شعب المملكة، وقضايا الأمتين العربية والإسلامية ".

وأضاف " كما تأتي في إطار البحث في سبل دعم وتعزيز العلاقات بين المملكة واسبانيا في مختلف المجالات وبخاصة المجال البرلماني، ودفع مستوى التعاون والتواصل بين مجلس الشورى بالمملكة ومجلسي الشيوخ والنواب في اسبانيا ".

ولفت معاليه إلى الزيارتين المتبادلتين لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وجلالة الملك خوان كارلوس خلال عامي ٢٠٠٦ م و ٢٠٠٧ م، اللتين أسهمتا في فتح آفاق جديدة في العلاقات السعودية الأسبانية وعززت التعاون بين البلدين في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والبرلمانية.

وأشار معاليه إلى الدور المهم والبناء الذي تقوم به اسبانيا من أجل دفع جهود السلام في الشرق الأوسط، وتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة.

وقد ضم وفد مجلس الشورى برئاسة معالي رئيس المجلس كل من أعضاء مجلس الشورى د. خضر القرشي، و د. وليد عرب هاشم، ود.نواف الفغم، ود. مشعل السلمي.

وفي اطار زيارة وفد المجلس لاسبانيا إجتمع معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مقر وزارة الشؤون الخارجية الإسبانية مع وزير الشؤون الخارجية ميجيل أنخيل موراتيونس بحضور صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة أسبانيا.

وقد أبدى وزير الخارجية الإسباني سعادته البالغة لما وصل إليه التعاون والتفاهم بين البلدين برعاية ودعم من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وملك أسبانيا خوان كارلوس ، وقال: إن العلاقة المتميزة التي تجمع بين البلدين لابد من أن نستثمرها لبذل المزيد من الجهد لإحلال السلام بمنطقة الشرق الأوسط وإشاعة الحوار والسلام بين أتباع الأديان والثقافات في العالم، مشيرا إلى أن بلاده تعمل مع بقية بلدان الاتحاد الأوروبي على إيجاد حل للقضية الفلسطينية وإحلال السلام العادل والشامل في المنطقة.

واضاف معاليه: إننا نعول على المملكة العربية السعودية للقيام بدور فعال في هذا الاتجاه لما تملكه من ثقل سياسي

على الصعيدين الإسلامي والعربي. وأكد معاليه أهمية تقوية العلاقات البرلمانية بين البلدين بما ينعكس إيجابا على أوجه العلاقات السعودية الإسبانية.

ومن جانبه أوضح رئيس مجلس الشورى أن المملكة تربطها علاقات متميزة مع اسبانيا في شتى المجالات مشددا حرص المملكة على تنمية وتوثيق أواصر هذه العلاقة لمافيه مصلحة البلدين الصديقين وشعبيهما.

وأعرب عن تقدير المملكة للدور الأسباني لإحلال السلام في منطقة الشرق الأوسط وما يقوم به وزير الخارجيه الأسباني في هذا الشأن.

وعلى صعيد آخر بين معالي رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالله بن محمد بن ابرهيم آل الشيخ في تصريح لوكالة الأنباء السعودية أن اجتماعه مع وزير خارجية أسبانيا كان مهما ومفيدا ويعكس مستوى العلاقات المتنامية بين البلدين.

وأكد معاليه في معرض حديثه أهمية الزيارات المتبادلة بين الجانبين ودورها الفعال في تعزيز التعاون والتفاهم بين البلدين الصديقين وفتح آفاق جديدة للتعاون المشترك في المجال البرلماني.

وقدر معاليه الدور المهم الذي يقوم به صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة أسبانيا في تحقيق زيارة مجلس الشورى لإسبانيا ومايقوم به سموه من جهود لدفع مسار العلاقات السعودية الإسبانية على كافة الأصعدة.

حضر الاجتماع أعضاء وفد مجلس الشورى المرافق لمعالي رئيس المجلس.

والتقى وفد المجلس أثناء زيارته معالي رئيس مجلس الشيوخ الأسباني خافيير روخو وعقد الوفد جلسة مباحثات عبر خلالها روخو عن سعادته بزيارة وفد مجلس الشورى لمملكة اسبانيا برئاسة معالي رئيس المجلس وأكد أهمية هذه الزيارة لإيجاد مزيد من التفاهم المشترك حول سبل تعزيز العلاقات بين البلدين في مختلف المجالات، وتعزيز التعاون البرلماني بين مجلس الشورى ومجلسي الشيوخ والنواب الأسبانيين بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين وشعبيهما الصديقين.

وأفاد بأن البرلمانيين في مجلسي الشيوخ والنواب الأسبانيين يعملون على توسيع العلاقات السعودية الأسبانية نحو مجالات عديدة، والعمل على تعزيزها لا سيما في المجال البرلماني.

ووصف العلاقات السعودية الاسبانية بأنها متميزة، وتزداد رسوخاً منذ الزيارات المتبادلة بين الملك خوان كارلوس وخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز مؤكداً في الوقت ذاته رغبة بلاده في مزيد من تطوير علاقات التعاون مع المملكة في المجالات الاقتصادية والبرلمانية، وثمن عالياً المواقف المتوازنة للمملكة تجاه قضايا المنطقة.

وأشار في بداية جلسة المباحثات المشتركة التي عقدها مع معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم ال الشيخ بمقر مجلس الشيوخ الاسباني الى أهمية زيارة وفد مجلس الشورى الى اسبانيا وما ستؤسس له من منطلقات للتعاون البرلماني بين الجانبين ستتجسد في تبادل وجهات النظر والزيارات والتنسيق المشترك بين المجلسين ازاء مختلف القضايا التي تهم البلدين الصديقين.

وأكد رئيس مجلس الشيوخ الاسباني الحاجة إلى العمل سويا من أجل تطوير التعاون الاقتصادي بين البلدين، معربا عن تطلع الشركات في بلاده للمشاركة في تنفيذ بعض المشروعات التنموية المهمة في المملكة.

من جانبه عبر معالي رئيس مجلس الشورى عن شكره لمعالي رئيس مجلس الشيوخ الاسباني على دعوته لزيارة اسبانيا كما عبر عن ارتياحه للتطورات في مستوى العلاقات بين البلدين والمجلسين فيهما.

ونوه بالدور الكبير والمهم الذي قام به خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وجلال الملك خوان كارلوس ملك اسبانيا من أجل توطيد وتمتين هذه العلاقات.

وأبان معاليه أن زيارة وفد مجلس الشورى إلى اسبانيا تأتي استمراراً لنهج المملكة العربية السعودية، في

التواصل مع مختلف دول العالم في كل ما فيه مصلحة وخدمة شعب المملكة العربية السعودية وقضايا الأمتين العربية والإسلامية، وتأتي في إطار البحث في سبل دعم وتطوير مجالات التعاون بين البلدين «الصديقين» في مختلف المجالات.

واستعرض رئيس مجلس الشورى الدور الذي ينهض به المجلس في سبيل تعزيز علاقات التعاون بين المملكة والبلدان الصديقة ولاسيما في المجال البرلماني،لافتاً إلى أهمية تفعيل دور لجان الصداقة البرلمانية بين مجلسي الشورى والشيوخ في البلدين بما يخدم المصالح المشتركة للبلدين والشعبين الصديقين. وخلال الجلسة وجه معالي رئيس مجلس الشورى الدعوة لمعالي رئيس مجلس الشيخ الأسباني لزيارة المملكة.

وفي ختام المباحثات تم تبادل الهدايا التذكارية بهذه المناسبة.

إثر ذلك قام معالي الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد ال الشيخ والوفد المرافق بجولة في أروقة مجلس الشيوخ الأسباني والقاعة الرئيسة لجلسات المجلس، واستمعوا إلى شرح عن آلية العمل في المجلس.

من جهة أخرى أشاد عدد من النواب في مجلس الشيوخ الأسباني بالنهج المتميز الذي تعاملت به المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب، وبالقرار الذي أصدرته هيئة كبار العلماء في المملكة بإدانة الإرهاب وتجريم تمويله.

جاء ذلك خلال الاجتماع المشترك لأعضاء مجلس الشورى أعضاء لجنة الصداقة السعودية الأسبانية المرافقين لمعالي رئيس المجلس في زيارته الحالية لأسبانيا، مع رئيس وأعضاء لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الشيوخ الأسباني في مدريد.

وأبدى النواب الأسبان اعجابهم بالسياسة الحكيمة لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز التي تعاملت بها في مكافحة الإرهاب وتجفيف منابعه.

وطالبوا المسؤولين المعنيين في المملكة ببذل المزيد من الجهد للتعريف بهذه السياسة وبقرار هيئة كبار العلماء على المستوى العالمي وبخاصة داخل دول الاتحاد الأوروبي لمساعدة تلك الدول على مكافحة الإرهاب الذي تتعرض له بين الفينة والأخرى.

وأكدوا أهمية تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بين المملكة واسبانيا، بما يعكس متانة العلاقات السياسية بين البلدين.

واتفق الجانبان على أهمية التوصل إلى حل سلمي للقضية الفلسطينية وبذل مزيد من الجهود لتحقيق هذه الغاية، وطالبوا في السياق ذاته إسرائيل بالانصياع لقرارات الشرعية الدولية.

وعلى صعيد آخر، قام معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ والوفد المرافق لمعاليه في إطار زيارته لأسبانيا بزيارة لمقر إتحاد رجال الأعمال الأسبان بمدريد، التقى خلالها برئيس الاتحاد فران غونزاليس بحضور ممثلين لقطاعات الصناعة والتجارة والأعمال في اسبانيا.

وتحدث رئيس الاتحاد في بداية اللقاء عن العلاقات بين المملكة العربية السعودية ومملكة اسبانيا ووصفها بأنها قوية ومتينة، يعمل قائدا البلدين خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وجلالة الملك خوان كارلوس على ترسيخها وشموليتها.

وأشار إلى التطورات المتنامية التي يشهدها قطاع الاقتصاد الاسباني، وما تقوم به الشركات والمصانع الاسبانية من دور في هذا الجانب، لا فتا النظر إلى المكانة التي تبوأتها الشركات والصناعات الأسبانية على المستوى العالمي.

وعبر غونزاليس عن تطلع رجال الأعمال الأسبان إلى المشاركة في المشروعات التنموية العملاقة التي يجري تنفيذها في المملكة مثل مشروع قطار الحرمين الشريفين الذي يربط بين مكة المكرمة والمدينة المنورة.

من جانبه أكد معالي رئيس مجلس الشورى حرص المملكة على تنمية وتطوير علاقاتها السياسية والاقتصادية والبرلمانية مع أسبانيا.

وقدم لرجال الأعمال خلال اللقاء لمحة عن مسيرة التنمية التي تشهدها المملكة في مختلف المجالات، لافتا النظر إلى أن المملكة استطاعت إحداث نقلة نوعية وتنموية في نهضتها ومسيرتها مع الحفاظ على ثوابتها ومبادئها وقيمها.

وأشار معاليه إلى أن العلاقات بين المملكة العربية السعودية ومملكة اسبانيا ليست علاقات تقليدية أو علاقات مصالح مشتركة فحسب، بل هي امتداد لتاريخ حضاري ضخم، وإرث ثقافي وحضاري مجيد.

كما قام رئيس مجلس الشورى، والوفد المرافق بزيارة للبيت العربي في مدريد الذي يعني بالثقافة العربية والإسلامية.

وكان في استقبال الوفد مديرة البيت العربي خيما مارتين مونيوث وأعضاء البيت العربي وقد أطلعت الوفد السعودي على الدور الذي تؤديه المؤسسة في تقريب أواصر العلاقات بين أسبانيا والعالم العربي بوجه عام.

وبينت خيما مارتين بداية تأسيس البيت العربي وماتقوم فيه من جهود حثيثة على الصعيد الدبلوماسي والمعرفي والثقافي داخل المجتمع الإسباني.

وأعربت في تصريح لوكالة الأنباء السعودية عن سعادتها البالغة لإستقبال معالي رئيس مجلس الشورى والوفد المرافق بالبيت العربي الذي يعد مؤسسة مدنية تهدف لتقوية أواصر العلاقة بين أسبانيا والعالم العربي.

وأشارت إلى أن العلاقات بين البلدين لها دور كبير على الصعيدين العالمي والعربي وبما تملكه من إرث ثقافي وحضاري كبير ، منوهة بالتطور الذي تشهده المملكة في شتى المجالات ، داعية لإستغلال الفرص لتعريف المجتمع الإسباني وتثقيفه عن دور المملكة العربية السعودية ، مؤكدة أن هذه اللقاءات مثمرة في تقريب آفاق التعاون بين مجلس الشورى والبيت العربي.

من جهة أخرى أقام صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة أسبانيا حفل عشاء تكريما لمعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ والوفد المرافق له. حضر الحفل معالي رئيس مجلس الشيوخ الاسباني خافيير روخو وعدد من المسؤولين في مجلس الشيوخ والسفراء العرب المعتمدون لدى مدريد، وأعضاء السفارة السعودية.

أغلى وطن

• شعر موسى بن محمد السليم

سعوديتي....منك قد أشرقت..؟
على الناس بالحق شمس الهدى..!!
فعم الضياء .. وزال الضنى..
بطهر أشاد لنا مجدنا ..!!
فدمت السناء لكل الورى..
وفخراً وعزاً وأغلى وطن..
سعوديتي يا سعوديتي.

×××

سعوديتي أنت يا مربعاً..؟
لمجد العروبة.. رغم المحن..!؟
سيبقيك ربك للمسلمين ..
وللعرب درعاً طول الزمن..
وقاك الإله شرور الفتن..!!
فأنت الحبيبة أغلى وطن..
سعوديتي يا سعوديتي.

×××

أحبك يا قبلة المسلمين ..
ويا منبع الخير أرض الحرم..
أحب بنيك حماة الذمم..؟؟
دعاة إلى الحق منذ القدم ..!!
أحبك يا مشرقاً للهدى..
أحبك يا منبعاً للقيم..
أحبك أنت بلاد الشمم ..!!
فأنت العظيمة أغلى وطن..
سعوديتي يا سعوديتي.

المجلس يطلب إعادة النظر في نظام الأربطة والخلاوي

اطلع مجلس الشورى على أوراق المعاملة المرفقة الواردة من مقام رئاسة مجلس الوكلاء بعدد ١٢٢٧ في ١٣٥١/٢/٤هـ المشتملة على موضوع الخلوة المنحلة عن أحد المواطنين والمستدعى فيها من قبل أخيه وآخر، واختلاف هيئة الأوقاف من جهة توجيهها لأحد المستدعين أو بقاءها محلولة بينما يوجد المستحق لها بناءً على أن المستدعين اعتباراً في نظر مديرية الأوقاف من المأمورين الذين حرموا من الاستحقاق في الخلوة المشتملة استناداً على المادة (هـ) من نظام الأربطة والخلاوي: وتداول الأعضاء البحث في الخصوص المذكور وبعد الفحص والتدقيق وإمعان النظر في المادة المستند عليها في منع المستدعين ومن في شاكلتهم في خدمة المسجد الحرام وطلبة العلم والقائمين بالتدريس، ظهر أن كل من ينتمي إلى المسجد الحرام بطلب العلم والقائمين بالتدريس أو التشرف بخدمة المساجد ومراقبة أعمالها يستبعد أن ينظر إليه بنظرة أنه مأمور حكومي مكلف بتكاليف وواجبات رسمية في وقت مخصوص لقاء مصلحة مخصوصة كما أن المادة المذكورة رغم كونها غير مقترنة بتصديق الحكومة كما جاء في إفادة وزارة الداخلية المرفوقة فإنها غير صريحة في المنع ولا تصلح أن تكون مدار الإستناد في منع أمثال المستدعين في توجيه الخلاوي المنحلة التي يحصر شرط واقفيها في جهة معينة.

بناء عليه فإن المجلس قد قرر بجميع آرائه ما يأتي:

١-أن طلاب العلم ومدرسيه وخدمة المساجد ومراقبيها لا يعتبرون في سلك المأمورين الحكوميين ولا تنطبق عليهم المادة المستندة إليها فضلاً عن كون المادة المذكورة غير مقترنة بالتصديق.

٢-أن يلاحظ في توجيه الخلوة المذكورة المنحلة عن المواطن المذكور لمستحقيها على أن يرجح في المقدمين من كان له صلة ووراثة بصاحب الخلوة المنحلة عنه.

٣-يلفت المجلس النظر العالي إلى طلب المجلس في موضوع تكليف إدارة الأوقاف بإعادة النظر في النظام المذكور ورفعه إلى المجلس في قالب يضمن المصلحة ويزيل المشاكل الناشئة من غموض أمثال هذه المواد وسيلاحظ المجلس أيضاً حين النظر في النظام المذكور موضوع الموظفين وحرمانهم من استحقاقاتهم في الخلاوي المنحلة الآيلة إليهم بالإرث بمقتضى التعامل القديم. وعلى هذا حصل التوقيع

إقرار الرسوم المحصلة من بلدية ضباء على الدكاكين

اطلع مجلس الشورى على أوراق المعاملة المرفوقة المحالة إليه من لدن مقام رئاسة مجلس الوكلاء برقم ٤٩٥ في ١٣٥١/٠١/١٩هـ الخاصة برسم التنظيفات والتنويرات التي تتقاضاها بلدية (ضباء) على الدكاكين هناك واسترحام أهالي البلاد المذكورة إعفاءهم من هذه الرسوم، وبعد البحث والمناقشة فيما ذكر والاطلاع على الجدول المقدم من رئاسة بلدية ضباء بتاريخ ١٣٥٠/١١/١٧هـ ورقم ٢٠- المحتوي على بيان الرسوم التي يجب تقاضيها بما في ذلك رسوم التنظيف والتنوير قرر المجلس بالإجماع ما يلي:

أولاً: أن إعفاء أي دكان من رسوم التنظيف والتنوير لا يمكن مطلقاً.

ثانياً: من حيث إن المجلس قد قرر في السابق أن تقوم بلدية ضباء باستيفاء الرسوم التي تتقاضاها البلديات والملحقات مع مراعاة ما يمكن تطبيقه بناحية ضباء بقدر الإمكان، ونظراً إلى أن رئيس بلدية ضباء يفيد في خطابه المشار إليه بعاليه أن الرسوم المذكورة هي بحسب الحالة الراهنة، وأن بعض المحلات في غير هذا الوقت تستحق الزيادة فإن المجلس يرى أن لا موجب للعدول عما تقرر سابقاً من جهة استيفاء الرسوم المقررة ولابد من تطبيق التعرفة التي لديها وإتباع موجبها وهي من قرشين أميري إلى أربعة في الدكاكين.

المجلس يطلب سن نظام للأراضي القريبة من القلاع

اطلع مجلس الشورى على كتاب وزارة الداخلية المرفوع منها إلى رئاسة مجلس الوكلاء برقم ١١٧ بتاريخ ١٣٥١/٠١/٢٧هـ والوارد إلى المجلس من لدن المقام المشار إليه بتاريخ ٣٠ منه ورقم ١١٥٣ المتضمن إشعارها أمانة العاصمة بإمضاء مقتضى الأمر السامي الصادر بشأن الأراضي العائدة (لأحد الأشخاص) الواقعة بقرب قلعة (إجاد) ورؤيتها بهذه المناسبة تكليف المجلس بوضع نظام لأموال هذه البنايات والأماكن لتأمين مصلحة الحكومة والبلاد وتأمين مصلحة أرباب الأراضي القريبة من القلاع، وبعد البحث والمناقشة فيما ذكر قرر المجلس بإجماع آرائه ما يلي:

أولاً: إن قضية هذا الشخص قد انتهت بإبلاغ مقتضى الأمر السامي الصادر بشأنها إلى أمانة العاصمة.

ثانياً: بما أن العادة المتبعة في مثل الطلب الواقع من قبل وزارة الداخلية هو أن تقوم الدوائر ذات الاختصاص بوضع النظم والتعليمات التي يراد سنها والنظر فيها بعدئذ من جانب المجلس، فإنه من اللازم تكليف الجهة المختصة بوضع ما أشارت إليه الداخلية في خطابها الموضح بعاليه ورفعه إلى المرجع المختص ثم إحالته إلى المجلس للنظر فيه. وتقرير المقتضى بشأنه. وعلى ذلك جرى التوقيع.

المجلس يطلب سن نظام للأراضي القريبة من القلاع

ويقرر تحصيل ديون التركات مرة واحدة

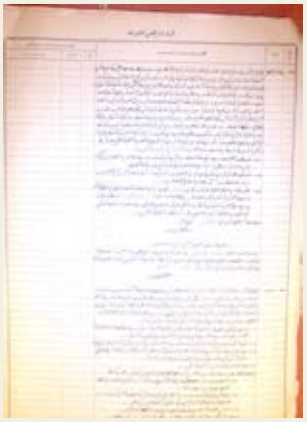

اطلع مجلس الشورى على المعاملة المرفقة الواردة من رئاسة مجلس الوكلاء رقم ٣٧٢ في ١٣٥١/١/١٣هـ المشتملة على موضوع ما يستوفى لدى مأمور بيت المال بمكة على الديون والتركات وشكوى أحد المواطنين من ذلك وطلبه تعيين ما يجب على مأموري بيت المال في الحقوق، وتداول الأعضاء البحث في الخصوص المذكور وبعد الفحص والتدقيق وإمعان النظر في المعاملة المذكورة والاستيضاح من فضيلة رئيس المحكمة الكبرى الشرعية عن مقدار الرسم الذي يستوفيه مأمور بيت المال على التركات والأمر العالي الذي يستند عليه في استيفاء الرسم على عموم التركة وتلقي الإفادة منه، ظهر ما يأتي:

١-أن القاعدة القديمة التي كانت متبعة في السابق حينما كانت المحكمة الشرعية تستوفي رسوماً على الصكوك التي تصدر منها هي أن يستوفى مأمور بيت المال رسم القسمة على صافي التركة بعد تنزيل الديون الثابتة.

٢-وبعد أن أعفيت صكوك المحاكم الشرعية من الرسوم صار مأمور بيت المال يستوفي رسم القسمة على عموم التركة من غير تنزيل شيء.

٣-لما وصفت رسوم الخدمة والتسجيل على الصكوك الصادرة من المحاكم الشرعية بقي المأمور المذكور يستوفي الرسم على عموم التركة تمشياً مع ما كان.

بناءً عليه فقد قرر المجلس بجميع آرائه ما يأتي:

١-يستوفي مأمور بيت المال رسم القسمة على المبلغ الصافي الذي يجري قسمته بين الورثة فقط.

٢-أما الديون فيستوفي على صكوكها رسم الخدامة والتسجيل لدى كتابة العدل ثم تقدم إلى مأمور بيت المال لتنزيل مبلغ الدين من أصل التركة.

٣-وعند تقسيم التركة يبعث مأمور بيت المال مبالغ الديون الثابتة بالصكوك الشرعية إلى كاتب العدل لتسليمها لأربابها وأخذ السند الرسمي بالاستلام وتسليمه لمأمور بيت المال.

٤-أما رسم الدلالة فيستوفى على ما يباع من منقولات التركة أو ما يثمن.

٥-إذا اقترن هذا القرار بالتصديق العالي يجري تعميمه لعموم الدوائر ذات الاختصاص.

٦-يلفت المجلس النظر العالي إلى أن رسم القسمة المدرج في القرار المذكور كان تقديره قبل صدور نظام الخدامة والتسجيل ولما صدر نظام الخدامة والتسجيل وفرضت الرسوم اللازمة لدوائر كتاب العدل بصفة عامة تشمل هذا النوع من المعاملات فإن المجلس لم ير بدأ من كونه يلجأ إلى اعتبار استيفاء اكبر الرسمين في الدين دون تكريرها وعلى هذا حصل التوقيع.

من رجال الشورى

عبدالحميد عنبر

(١٣٢٤هـ - ١٣٩١هـ)

ولد عبدالحميد بن عبدالقدير بن عبدالقادر عنبر بالمدينة المنورة عام ١٣٢٤هـ، وحفظ القرآن الكريم في الكتاتيب على يد الشيخ أحمد أبادي. انتقل إلى أول مدرسة عربية حكومية أنشأها الأشراف ودرس بها لمدة أربعة أعوام، ثم التحق بمدرسة العلوم الشرعية، وتخرج منها عام ١٣٥١هـ.

تعلم اللغة الإنجليزية بنفسه، وقام بتدريسها.

التحق عبدالحميد عنبر مدرساً بمدرسة العلوم الشرعية القسم العالي بالمدينة المنورة من ١٣٥١/١/١هـ - ١٣٥٧/٨/١٨هـ.

وعين مدرساً للمدرسة التحضيرية بالمدينة المنورة، إعتباراً من ١٣٥٧/٨/١٩هـ - ١٣٥٩/٣/٢هـ.

تولى مسؤولية مساعد تفتيش بوزارة المالية في المدينة المنورة، من ١٣٦٢/٣/١هـ - ١٣٦٤/٤/٣٠هـ.

كما تولى عمله كمعاون لرئيس ديوان الإمارة بالأحساء، من ١٣٧٢/٩/١هـ - ١٣٧٣/٧/٢٩هـ، فمفتش أول بوزارة المالية، مكة المكرمة، من ١٣٧٣/١١/١٢هـ - ١٣٧٥/٣/١١هـ

عين عبدالحميد عنبر عضواً بمجلس الشورى، من ١٣٧٥/٣/١٢هـ حتى العام ١٣٩١هـ.

كما عمل في عام ١٣٨٣هـ رئيساً لتحرير جريدة المدينة.

يعد عبدالحميد عنبر أول من أدخل الترجمة في الصحافة السعودية، وله العديد من أعمال الترجمة والكتابات الصحفية، والقصائد الشعرية.

توفي يرحمه الله في العاصمة النمساوية (فيينا) أثناء رحلته العلاجية في جمادى الثانية لعام ١٣٩١هـ، ونقل جثمانه إلى جدة حيث دفن هناك.

مطالبات بالنظر في الحقوق المالية لأعضاء هيئة التدريس

قدمت مجموعة من المواطنات من عضوات هيئة التدريس في إحدى كليات التربية للبنات عريضة لمجلس الشورى طالبن فيها بالنظر في النظام المطبق في احتساب مدة الخدمة وما يتعلق بها من حقوق مالية، وقلن في عريضتهن:

نرفع لسعادتكم شكوانا نحن أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية للبنات وكلية إعداد المعلمات التابعة لتعليم البنات (سابقاً) والتابعة لجامعة الملك عبدالعزيز حالياً.

فنحن نمثل الرعيل الأول الذي طبقت عليه أنظمة عقيمة أخرتنا وهضمت حقوقنا، وحين انضمامنا للجامعة وقع علينا ظلم لم يراع كوننا نظام كليات مختلف عن نظام التعليم العالي. وحين صدرت لائحة مجلس الوزراء برقم (٢٥٩) بتاريخ ١٤٢٩/٩/١هـ وحددت نهاية بدل الخدمة لمن زادت خدماته عن عشرين عاماً في وظيفة (محاضر، أستاذ مساعد، أستاذ مشارك، أستاذ) وكل سنة عن سنوات خدمته تعادل راتب الدرجة التي يشغلها عند انتهاء خدمته واستبعد منها (المعيد) والسؤال: أليست وظيفة (معيد) هي أول سلم في سلك التعليم العالي؟ لذا نرجو من سعادتكم المطالبة بتعديل اللائحة وإعطاء كل ذي حق حقه حسب سنوات خدمته والمطالبة بحقوقنا، وعليه نطالب إسقاط المدة من اللائحة حتى نتمتع بحقوقنا أسوة بسلك التعليم وتقديراً للعلم والمعلمين ودعماً لبذل المزيد من العطاء في عملنا، نشكر لسعادتكم حسن اهتمامكم وتفهمكم لنا جعله الله في موازين حسناتكم وأثابكم على قضاء حاجات الناس وبارك الله فيكم.

(توقيعات عديدة)

(العمود) يطلب بمراجعة لائحة مؤسسة التدريب المهني

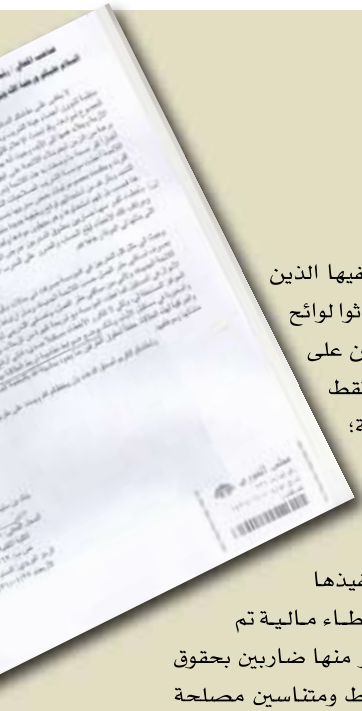

رفع المواطن خالد العمود عريضة لمعالي رئيس مجلس الشورى عرض فيها لما تم من تعديل على لائحة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني وما أصابه من أضرار وطالب (العمود) بوضع ضوابط نظامية تربط العلاقة بين المؤسسة والعاملين فيها.

وقال في عريضته:

معالي/ رئيس مجلس الشورى حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

لا يخفى على مقامكم الكريم ما استحدثته المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني من لائحة جديدة منظمة لشؤون أعضاء هيئة التدريب وما فيها من مواد تتعلق بالحالة الوظيفية والمالية والاجتماعية، وقد تحدث الإعلام كثيراً عن تلك المواد ولكن للأسف الشديد لم أر أي لائح في الأفق يبشر بحل تلك الأزمة وجلاء همها إلى الأبد، وحيث إنه جد في الأمر ما جد من وقوع الضرر على عدد كبير من المدربين، وحيث إن الصحف السعودية نشرت أخباراً تقر صحة ما وصفت به هذه اللائحة، وكون اللائحة أعطت مؤسسة التدريب الصلاحيات التشريعية والتنفيذية والقضائية في آن واحد، وكيف أن مؤسسة التدريب أقرت وحكمت بحسم مرتبات بعض مدربيها بنسبة ١٠٪ من أجل تصحيح أخطائها وأخطاء موظفيها الذين للأسف الشديد استحدثوا لوائح وظيفية جديدة متعدين على الصلاحيات المخولة فقط لمجلس الخدمة المدنية؛ وليس هذا فحسب بل إنهم استحدثوها وهم يجهلون موادها وأضرارها وطريقة تنفيذها مما سبب وقوع أخطاء مالية تم معالجتها بأخطاء أكبر منها ضاربين بحقوق المدربين عرض الحائط ومتناسين مصلحة أبناء الوطن ومتغاضين عن مسبب ومرتكب

مواطن يطالب بزيادة مكافأة نهاية الخدمة

قدم المواطن أحمد أبو خشبة عريضة لمعالي رئيس المجلس عرض فيها موضوع مكافأة نهاية الخدمة مطالباً بزيادتها بما يتناسب مع مدة الخدمة الطويلة في وظائف الخدمة المدنية وقال أبو خشبة في عريضته:

معالي / رئيس مجلس الشورى حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

أعرض على معاليكم الكريم موضوع مكافأة نهاية الخدمة للعاملين على وظائف ديوان الخدمة المدنية، وأفيد معاليكم أن نظام الخدمة المدنية الحالي والذي مضى عليه فترة طويلة من الزمن ينص على صرف مكافأة نهاية الخدمة بمقدار ثلاثة رواتب، فهل يعقل أن المواطن الذي خدم وطنه وبلده خدمة ثلاثين عاماً أو أكثر يحصل على ثلاثة رواتب فقط بعد أن قضى عمره وحياته في هذه الخدمة، وبعد أن وصل عمره ستين عاماً، هل الثلاثة رواتب في عصرنا الحاضر يستطيع من خلالها شراء منزل أو أي شيء آخر.

آمل من معاليكم دراسة الموضوع وعرضه على اللجان المتخصصة بمجلسكم الموقر، ولماذا لا يطبق النظام المعمول به في نظام التأمينات الاجتماعية، أو أسوة بأعضاء هيئة التدريس بالجامعات، وكما عودتمونا على دراسة المواضيع الهامة التي تمس أكبر شريحة من المواطنين وأنا واثق أن معاليكم سيهتم بذلك.

وفقكم الله للعمل الصالح وجزاكم الله خيراً،

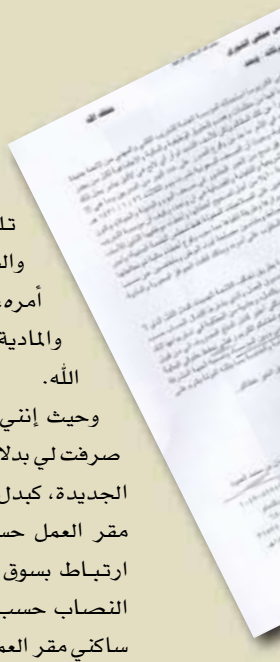

تلك الأخطاء ليقع الحساب والضرر على المدرب المغلوب على أمره، وبذلك انتفت الحوافز المعنوية والمادية التي بذلتها لي الدولة رعاها الله.

وحيث إنني مثل كل المدربين في المؤسسة صرفت لي بدلات مالية بطريق تخالف اللائحة الجديدة، كبدل النقل الذي لا يصرف لساكني مقر العمل حسب اللائحة الجديدة، وبدل ارتباط بسوق العمل والذي يشترط اكتمال النصاب حسب اللائحة الجديدة، ولأني من ساكني مقر العمل، ونصابي التدريبي لم يكتمل، وخشية من المطالبة في استرجاعها تلك الأموال في المستقبل كما فعلت المؤسسة مع شريحة كبيرة من الزملاء، ولكي أعتبر كامل المبلغ المصروف لي من قبيل الحوافز المستحقة لي، ولكي لا تتكرر الأخطاء مستقبلاً ضدي، فإني أرفع لمقامكم الكريم رغبتي بحفظ حقوقي المالية والمعنوية في مستقبل الأيام، وذلك بوضع ضوابط نظامية تربط العلاقة بيني وبين المؤسسة، وتسمية الجهة المشرفة والمراقبة لهذه العلاقة، حفظاً لحقوق الطرفين بما يعود بمشيئة الله بالمنفعة العامة والخاصة مما بذلته الدولة بكرم على منشآتها وموظفيها.

ولمقامكم الكريم أصدق الدعاء بأن يحفظكم الله ويسدد على طريق الخير خطاكم،،

زيارة ناجحة لوفد مجلس الشورى إلى كل من سنغافورة واليابان

وإشادة من مسؤولي البلدين بجهود المملكة على الساحتين الإقليمية والدولية

قام وفدٌ من مجلس الشورى بزيارة رسمية إلى جمهورية سنغافورة وإمبراطورية اليابان، برئاسة عضو المجلس رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية السنغافورية اليابانية بالمجلس المهندس عبدالمحسن بن محمد الزكري وذلك في الفترة من ١٩-١٤٣١/١٠/٢٩هـ. والتقى الوفد خلال زيارته بعدد من كبار المسئولين والوزراء في البرلمان والحكومة في جمهورية سنغافورة وإمبراطورية اليابان. وتهدف الزيارة إلى دعم العلاقات الثنائية بين المملكة وكلا البلدين في شتى المجالات التجارية والاستثمارية، وتعزيز التعاون المشترك على صعيد العلاقات البرلمانية التي تجمع مجلس الشورى وبرلماني البلدين.

وأوضح رئيس الوفد أن الزيارة جاءت في ظل تطور علاقات التعاون وروابط الصداقة التي تجمع المملكة ببلدين مهمين على الخارطة الاقتصادية، مفيداً أن الزيارة امتداد للعمل الثنائي المشترك في شتى المجالات، خصوصاً أن السوق السعودي يمثل مكانة اقتصادية وتجارية تتوافر فيها عوامل الجذب.

وأشار إلى أن زيارة وفد المجلس تنطلق من حرص واهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله- على تنمية العلاقات مع الدول الشقيقة والصديقة في شتى المجالات، مبيناً أنها تعبير صادق لما يبديه مجلس الشورى بالمملكة من اهتمام يتعلق بتنمية علاقاته البرلمانية وتعزيزها مع المجالس والبرلمانات في الدول الصديقة.

وأفاد الزكري أن المجلس برئاسة معالي الرئيس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، لديه إيمان بأهمية الدبلوماسية البرلمانية وتوسيع آفاق التعاون على صعيد علاقاته البرلمانية مع مختلف الدول العريقة في مجال العمل النيابي والبرلماني وتفعيل دور لجان الصداقة البرلمانية في تلك المجالس والبرلمانات لما لها من أثر بالإفادة من التجارب والخبرات في تطوره وتقدمه.

ضم وفد المجلس أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السعودية السنغافورية كلاً من أعضاء المجلس محمد الدهيشي، ود. على الطخيس، ود.أحمد آل مفرح، ود.محمد آل ناجي، ود.عبد الله الدوسري، ومدير أعمال لجنة الصداقة البرلمانية السابعة مشعل الشعلان.

وفي إطار زيارته لسنغافورة إلتقى الوفد بوزير الدولة للشؤون الخارجية زين العابدين رشيد، بحضور سفير خادم الحرمين الشريفين المفوض لدى سنغافورة الدكتور جميل بن محمود مرداد، حيث جرى خلال اللقاء استعراض مجمل الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة وسنغافورة، ورحب وزير الدولة السنغافوري بزيارة وفد المجلس إلى بلاده.

وأشاد وزير الدولة للشؤون الخارجية في سنغافورة خلال لقائه بالوفد بما وصلت إليه العلاقات والروابط التي تجمع بلاده بالمملكة العربية السعودية في شتى المجالات، منوهاً بما شهدته هذه العلاقات من تطور وتقدم ملحوظين نظراً لما تبديه قيادتا البلدين من حرص واهتمام لمد مزيدٍ من جسور الصداقة والتواصل والعمل الثنائي لتعزيز أوجه التعاون المشترك والشراكة بينهما في شتى المجالات لاسيما على الصعيد الاقتصادي والتجاري والاستثماري بما يضمن المصلحة

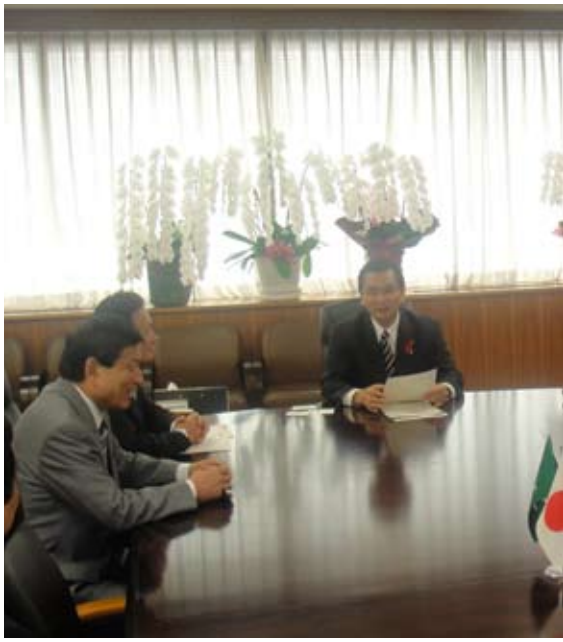

المشتركة.

وأكد أن المملكة بفضل السياسات الحكيمة والرشيدة من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، قد تبوأت مكانة مرموقة على الساحتين الإقليمية والدولية، كما أنها باتت تلعب دوراً مهماً على خارطة الاقتصاد العالمي. وقال: "نحن ندرك أهمية العلاقات القوية التي تجمعنا بالمملكة ونعتز بها ونسعى بجد لتعزيزها وتوطيدها والمحافظة عليها، فنحن والمملكة شريكان رئيسيان في كثير من مجالات العمل والتعاون ونتطلع لآفاق أوسع من الشراكة في المستقبل القريب"، مؤكداً أهمية التواصل وتبادل الزيارات في دعم وتعزيز ذلك، معرباً عن سعادته بزيارته إلى المملكة كضيف شرف في اليوم الوطني وكذلك حضوره حفل افتتاح جامعة الملك عبد الله للعلوم

من جهة ثانية، التقى وفد مجلس الشورى في إطار زيارته وزير الدولة لشؤون التجارة في جمهورية سنغافورة السيد لي آيشيان، وتم خلال اللقاء مناقشة عدد من الموضوعات، كما بحث الجانبان سبل دعم أوجه التعاون الثنائي بين المملكة وسنغافورة على الصعيد الاستثماري والاقتصادي. وعد الوزير السنغافوري الاقتصاد السعودي كأقوى اقتصاد في المنطقة لاسيما بين دول الخليج العربي، لافتاً إلى ثبات الاقتصاد السعودي وتماسكه أمام الأزمة المالية التي اجتاحت الأسواق العالمية بفضل الخطوات والإجراءات التي تنتهجا المملكة في سياساتها الاقتصادية.

حضر اللقاء سفير خادم الحرمين الشريفين المفوض لدى سنغافورة. وكان وفد المجلس قد قام بزيارة ميدانية ضمن برنامج زيارته لإحدى الشركات المتخصصة في تحلية المياه، حيث اطلع على أبرز ما توصلت إليه سنغافورة في مجال صناعة تحلية المياه، واطلع على عرض تعريفي لذلك.

ومن جهة أخرى ثمن معالي وزير المياه والبيئة وزير شؤون المسلمين في جمهورية سنغافورة الدكتور يعقوب إبراهيم، الجهود الجبارة والإمكانات الكبيرة التي تسخرها حكومة المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود، لخدمة وراحة معتمري وحجاج بيت الله الحرام وزوار المسجد النبوي الشريف خلال مواسم الحج والعمرة، منوهاً بما توفره المملكة من خدمات ومشروعات عملاقة الأمر الذي مكّن قاصدي بيت الله الحرام من أداء مناسكهم بكل يسر وسهولة وطمأنينة. جاء ذلك خلال استقباله لوفد مجلس الشورى خلال زيارته جمهورية سنغافورة برئاسة المهندس عبد المحسن الزكري.

وأكد معاليه أن ما تقوم به حكومة المملكة تجاه ضيوف الرحمن هو محل تقدير واعتزاز كما أنه تأكيد واضح على ما يحظى به الحجاج من عناية فائقة واهتمام بالغ حتى يعودوا لأوطانهم سالمين مطمئنين. وقال في هذا الصدد: "إن النجاحات التي تتحقق لمواسم الحج والعمرة في كل عام ما هي إلا انعكاس بعد توفيق الله عز وجل لحرص واهتمام ومتابعة مباشرة من خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي العهد وسمو النائب الثاني، والجهود العظيمة والمشروعات الجبارة التي تقدمها حكومة المملكة".

وأضاف: "بهذه المناسبة أرفع خالص شكري وتقديري وامتناني أصالة عن نفسي ونيابة عن جموع المسلمين في سنغافورة إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز نظير ما يبذله من جهد واهتمام بالغ ورعاية مستمرة للمسلمين والإسلام وزوار الحرمين الشريفين من الحجاج والمعتمرين"، متمنيا لقيادة المملكة التقدم وللشعب السعودي الازدهار والرخاء، معرباً عن ارتياحه لما تشهده العلاقات السعودية السنغافورية من تقدم وتطور.

ورحب معاليه بزيارة وفد مجلس الشورى، عاداً مثل هذه الزيارات واللقاءات المتبادلة بين الجانبين بمثابة المساحة المهمة لتعزيز العلاقات وتبادل الآراء والخبرات بما يحقق طموحات الجانبين في مزيد من العمل والتعاون المثمر على الصعيد الاقتصادي والاستثماري، مشيداً بما تشهده المملكة من نهضة حضارية وتطلع بلاده بأن تكون شريكاً فيما يخدم المملكة ويحقق المصلحة المشتركة.

في حين أعرب رئيس وفد المجلس المهندس عبد المحسن الزكري، عن شكره وتقديره لمعالي الوزير نظير هذا اللقاء، متطلعاً أن يكون بداية لمزيد من تعزيز العلاقات وتوثيقها بين البلدين بما يحقق الطموحات على الصعيد الاقتصادي والاستثماري، مؤكداً أن المملكة بفضل السياسة الحكيمة لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- ينتظرها

مستقبل أكثر ازدهاراً وتقدماً سيما بعد اعتماد المملكة لخطة التنمية التاسعة التي رصد لها ما يصل إلى ٤٠٠ مليار دولار من أجل تعزيز الاقتصاد وتنشيط الاستثمار والتجارة، مبدياً ثقته بأن الزيارة ستكون مساحة لمزيد من التواصل والتعاون بما يعزز ويقوي العلاقات الثنائية على الصعيد الاقتصادي والاستثماري.

واجتمع وفد مجلس الشورى خلال زيارته إلى سنغافورة بعدد من كبار المسؤولين في هيئة النقد السنغافورية، وجرى خلال اللقاء بحث الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين البلدين، كما تم استعراض العلاقات الثنائية وأوجه التعاون والعمل بين الجانبين وسبل تعزيزها في شتى المجالات، ولاسيما التعاون في القطاع المالي والاستثماري.

وأكد المهندس الزكري خلال اللقاء أن المملكة العربية السعودية بفضل قيادتها الحكيمة تحرص دائماً على دعم وتعزيز العلاقات التي تجمعها مع الدول الصديقة واستثمار هذه العلاقات بما يعود على الجانبين بالنفع والمصلحة المشتركة وفتح آفاق التعاون البناء مع شركائها خاصة في ظل سياسة التوجه إلى الشرق وعقد الشراكات في شتى المجالات لاسيما في مجال الاستثمار والاقتصاد والمال.

وأبان أن زيارة وفد من مجلس الشورى إلى جمهورية سنغافورة تأتي في سياق دعم تلك العلاقات، متطلعاً أن تكون هذه الزيارة بداية لمزيد من تعزيز العلاقات وتوثيقها بين البلدين بما يحقق الطموحات على الصعيد الاقتصادي والاستثماري.

والتقى وفد المجلس بكبار المسئولين في البنك الإسلامي الآسيوي، حيث اطلع على أساليب التعاملات المالية والبنكية والتمويلية وأبرز المشروعات السعودية التي تم تمويلها من قبل البنك.

إثر ذلك قام وفد المجلس بزيارة إلى إحدى أكبر الشركات العالمية في سنغافورة والمتخصصة في مجال الإنشاء والتعمير وإدارة المشروعات والتطوير العقاري، حيث استمع إلى شرح موجز حول مشاريع الشركة لاسيما في منطقة الخليج العربي والمملكة العربية السعودية.

وقد أقام سفير خادم الحرمين الشريفين المفوض لدى سنغافورة مأدبة عشاء على شرف الوفد حضرها أعضاء وفد مجلس الشورى أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السعودية السنغافورية، وعدد من مسؤولي البرلمان السنغافوري والسفارة السعودية، وعدد من الطلاب المبتعثين في سنغافورة.

وعقد على هامش حفل عشاء السفارة اجتماع مع الطلاب المبتعثين للدراسة في الجامعات السنغافورية، حيث اطلع الوفد على أبرز العوائق أمام الطالب السعودي المبتعث في سنغافورة.

وغادر وفد المجلس سنغافورة بعد ختام زيارته متوجهاً إلى إمبراطورية اليابان وكان في وداعه بمطار سنغافورة سفير خادم الحرمين الشريفين الدكتور جميل مرداد.

ووصل وفد المجلس إلى اليابان استكمالاً لزيارته حيث التقى الوفد برئاسة عضو المجلس رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية اليابانية المهندس عبدالمحسن بن محمد الزكري معالي وزير الخارجية في إمبراطورية اليابان سيجي مايهارا، الذي ثمن الجهود الكبيرة التي تقوم بها حكومة المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - واهتمامها بالعمل على إحلال الاستقرار الاقتصادي والسياسي في العالم، منوهاً بالمبادرات التي يطلقها خادم الحرمين الشريفين في المحافل الدولية السياسية والاقتصادية، والرامية إلى تحقيق السلام والأمن والاستقرار سواء لمنطقة الشرق الأوسط أو لشعوب ودول العالم.

وأبان معالي وزير الخارجية الياباني أن المملكة وفق سياساتها المعتدلة والحكيمة بقيادة خادم الحرمين الشريفين تمثل دوراً مهماً وعظيماً من خلال سعيها الدؤوب لاحتواء مختلف التحديات والأزمات الطارئة السياسية منها والاقتصادية في المنطقة والعالم حرصاً منها على تحقيق الاستقرار العالمي وإرساء دعائم السلام، منوهاً بأهمية المملكة كدولة رائدة ليس في إنتاج النفط فحسب بل لكونها عضواً فعالاً ومؤثراً على الساحة الدولية على الصعيدين السياسي والاقتصادي، كما أنها عضو في مجموعة العشرين، وتقود العديد من الأفكار والمبادرات السامية والإنسانية كالحوار بين أتباع الأديان والحضارات.

ونوه معالي الوزير سيجي مايهارا خلال اللقاء بعمق العلاقات الثنائية التي تجمع بلاده بالمملكة العربية السعودية على مختلف الأصعدة والمستويات واعتزاز بلاده بهذه العلاقات، لافتاً إلى أهمية توطيدها بما يخدم صالح البلدين على مختلف المستويات وتوسيع آفاق التعاون والعمل الثنائي المشترك سياسياً واقتصادياً وثقافياً، مشيراً إلى أهمية الزيارة التي يقوم بها وفد من مجلس الشورى إلى اليابان لما لها من دور كبير في تنمية العلاقات لاسيما على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى السعودي والبرلمان الياباني بما يدعم ويعزز تحقيق المصالح المشتركة لشعبي وحكومتي البلدين.

وأعرب معاليه عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود نظير دعوته الكريمة لإمبراطورية وشعب اليابان الصديق بأن تكون اليابان ضيف شرف لاحتفال مهرجان الجنادرية التاريخي المقبل.

من جانبه، عبر رئيس الوفد رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية اليابانية بالمجلس المهندس عبدالمحسن الزكري، عن شكره لمعالي وزير الخارجية الياباني، متطلعاً أن تكون هذه الزيارة بداية لمزيد لتعزيز العلاقات وتوثيقها بين البلدين بما يحقق المصلحة المشتركة بمختلف المجالات، مؤكداً أن المملكة في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين مهتمة وحريصة على تنمية علاقاتها بإمبراطورية اليابان الصديقة، مشيراً إلى أن زيارة وفد المجلس تأتي انعكاساً لما تمثله اليابان من أهمية لدى المملكة، كما أنها تأتي في سياق الحرص على تعزيز وتنمية العلاقات السعودية اليابانية.

ونقل لمعالي وزير الخارجية الياباني ولشعب اليابان النبيل، تحيات وتقدير خادم الحرمين الشريفين، وسمو وزير الخارجية صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل، ومعالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشعب السعودي.

كما جرى خلال اللقاء بحث الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة العربية السعودية واليابان في شتى المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والرياضية.

حضر اللقاء أعضاء وفد مجلس الشورى وبحضور سفير خادم الحرمين الشريفين لدى إمبراطورية اليابان الدكتور عبدالعزيز التركستاني، وعدد من مسؤولي السفارة السعودية في طوكيو.

كما استقبل معالي وزير الاقتصاد والتجارة والصناعة الياباني أكيهيرو أوهانا وبحضور سفير خادم الحرمين الشريفين لدى اليابان، وفد مجلس الشورى برئاسة رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية اليابانية المهندس عبدالمحسن الزكري، حيث أعرب معالي وزير الاقتصاد والتجارة الياباني خلال الاستقبال عن ترحيبه وتقديره للزيارة التي يقوم بها وفد المجلس، مؤكداً عمق العلاقات التي تجمع بلاده بالمملكة على الصعيد الاقتصادي والتجاري والاستثماري أثمر عنها شراكة رئيسية بين البلدين في شتى المجالات.

وقدم المهندس عبدالمحسن الزكري الشكر والتقدير لمعالي وزير الاقتصاد والتجارة الياباني، منوهاً بمتانة العلاقات والشراكة التي تجمع البلدين لاسيما في مجال الطاقة والتجارة، مشيراً إلى أن مجلس الشورى قد وافق قبل فترة وجيزة على اتفاقية لمنع الازدواج الضريبي بين حكومتي المملكة واليابان، متمنياً أن تكون هذه الاتفاقية خطوة على طريق دعم الشراكة الاقتصادية والعلاقات التجارية القوية التي تجمع المملكة واليابان.

من جانب آخر التقى معالي وزير الصحة في إمبراطورية اليابان رتسيوهو سوكاوا، أعضاء وفد مجلس الشورى، وجرى خلال اللقاء بحث الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين البلدين، كما تم استعراض العلاقات الثنائية وأوجه التعاون المشتركة بين المملكة واليابان وسبل تعزيزها بما يخدم مصلحة شعبي البلدين الصديقين في شتى المجالات، لاسيما في مجال الصحة والطب وصناعة الأدوية والأجهزة الطبية.

وعلى الصعيد البرلماني استقبل معالي رئيس مجلس النواب الياباني يوكو متشي وفد مجلس الشورى حيث عبر معاليه عن تقديره للجهود التي تبذلها حكومة المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله - والرامية إلى إحلال السلام والاستقرار والأمن على الصعيدين السياسي والاقتصادي على الساحة الدولية ولاسيما في منطقة الشرق الأوسط، مؤكداً موقف بلاده ودعمها لجهود المملكة العربية السعودية في سبيل إيجاد حل للقضية الفلسطينية وإنهاء الصراع العربي الإسرائيلي.

وقال رئيس مجلس النواب الياباني خلال استقباله لوفد مجلس الشورى، بحضور سفير خادم الحرمين الشريفين لدى اليابان الدكتور عبد العزيز التركستاني، "إن العلاقات الثنائية وروابط الصداقة التي تجمعنا بالمملكة أثمرت تطابقاً في الرؤى والمواقف في مختلف المحافل والمناسبات الدولية إزاء القضايا والتحديات التي تشهدها الساحة الدولية، ونحن ندعم جهود المملكة لحل الصراع العربي الإسرائيلي وإحلال السلام في منطقة الشرق الأوسط".

وأوضح معاليه أن العلاقات بين البلدين تشهد تطوراً كبيراً نتيجة لما تبذله سفارتا البلدين ونتيجة لحرص واهتمام حكومتي البلدين على تنميتها وتعزيزها، لافتاً إلى أن المملكة بلد مهم بالنسبة لليابانيين، مقدراً دعمها المتواصل لليابان ومشاركتها الفاعلة فيما تشهده بلاده من تقدم وتطور، ومشيداً بما تعيشه المملكة من تقدم بفضل جهود حكومة خادم الحرمين الشريفين في الإصلاح والتنمية، وبدور مجلس الشورى في تعزيز الخطى المبذولة في هذا الاتجاه.

وأبان أن اليابان تتشرف بمشاركتها كضيف شرف في مهرجان الجنادرية المقبل، منوهاً بأهمية هذا المهرجان وأنه بمثابة الفرصة السانحة في زيادة وتعزيز التقارب والاجتماعي بين شعبي البلدين.

بدوره عبر المهندس عبد المحسن الزكري عن شكره وتقديره لمعالي رئيس مجلس النواب الياباني نظير الدعوة لزيارة اليابان، مؤكداً حرص مجلس الشورى واهتمامه بتعزيز وتوثيق علاقاته البرلمانية مع الدول الصديقة لاسيما مجلس النواب الياباني بما ينعكس إيجاباً على أوجه التعاون المشتركة على الصعيدين الاقتصادي والتجاري والثقافي بين البلدين، وتفعيل الدور الذي تقوم به لجان الصداقة البرلمانية في المجلسين، ناقلاً لمعاليه تحيات وتقدير معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ وأعضاء المجلس.

إثر ذلك قام وفد المجلس بجولة في مجلس النواب الياباني اطلع خلالها على أبرز ما تضمه أروقة البرلمان من مرافق وقاعات وخدمات وآليات عمل، ثم حضر أعضاء وفد المجلس جانباً من جلسة مجلس النواب الياباني.

وفي إطار زيارة الوفد إلى اليابان، استقبله معالي وزير الأراضي والبنية التحتية والمواصلات والسياحة الياباني سمو مايتشي، حيث أكد الوزير الياباني خلال اللقاء على عمق العلاقات التي تجمع بلاده بالمملكة على الصعيد الاقتصادي والتجاري والاستثماري أثمر عنها شراكة رئيسية بين البلدين في شتى المجالات، مشيراً إلى أن اليابان تعمل على عدد من مشروعات الطرق والبنى التحتية في عدد من مناطق المملكة، لافتاً إلى استعداد بلاده لخدمة المملكة بأفضل ما تمتلكه اليابان من إمكانات وخبرات وتقنيات.

كما التقى الوفد بمعالي وزير التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا الياباني يوشياكي تاكاكي، وجرى خلال اللقاء بحث الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين البلدين، كما تم استعراض العلاقات الثنائية وأوجه التعاون المشترك بين المملكة واليابان بما يخدم مصلحة شعبي البلدين الصديقين، لاسيما في مجال التعليم والرياضة والشباب.

وقد أكد سفير خادم الحرمين الشريفين لدى إمبراطورية اليابان الدكتور عبدالعزيز بن عبدالستار التركستاني، على عمق ومتانة العلاقات التي تجمع المملكة باليابان، مشيراً إلى أن العلاقات بين البلدين الصديقين تعد شراكة رئيسية في شتى المجالات سواء على الصعيد السياسي أو الاقتصادي.

وأوضح في تصريح له بمناسبة زيارة وفد مجلس الشورى، أن مسيرة العلاقات السعودية اليابانية تمتد لتاريخ عريض شهدت خلاله تطوراً ونمواً ملحوظاً، إذ تبادل البلدان الزيارات واللقاءات على أعلى المستويات مما كان لذلك أثر بالغ في تطور العلاقات وتوطيدها لحد أثمر عنه تعاون وثيق بين المملكة واليابان في مجالات عدة لا سيما في مجال الطاقة والتصنيع.

ونوه السفير الدكتور التركستاني بأن العلاقات بين البلدين يحفها ويدعها حرص واهتمام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني حفظهم الله، على تعزيز وتوثيق العلاقات مع البلدان الصديقة الأمر الذي أكسبها أهمية كبيرة، وبذل المزيد من الجهود الدبلوماسية والعمل من أجل فتح مزيد من قنوات التواصل المستمر والبناء بما ينعكس على تطور أوجه التعاون الثنائي في شتى المجالات بما يخدم مصلحة البلدين المشتركة ويحقق رفاه ونماء الشعبين الصديقين.

وأشار سفير المملكة إلى أن زيارة وفد مجلس الشورى إلى اليابان تنطلق من العلاقات المتميزة والمتقدمة التي تجسّد عنها من حالة من التفاهم والتجانس بين حكومتي البلدين، مبيناً أن الزيارة شهدت عدداً من اللقاءات البرلمانية والدبلوماسية كما شهدت عدة لقاءات عالية المستوى مع وزراء الحكومة اليابانية.

وقد افتتح سفير خادم الحرمين الشريفين لدى اليابان، وبحضور أعضاء وفد المجلس وأعضاء البرلمان الياباني ومسؤولين حكوميين وسفراء وممثلين عن الدول الشقيقة والصديقة ونخبة من المثقفين، معرض السفير للتصوير الفوتوغرافي وذلك بمقر السفارة السعودية بطوكيو، حيث اطلع ضيوف حفل الافتتاح على ما يحتضنه المعرض من صور تحكي حياة المجتمع السعودي.

نظام ساهر.. الدراسة والتطبيق

• د. محمد بن سعد السالم
عضو مجلس الشورى

يعتبر تطبيق (نظام ساهر) المروري والذي تم مؤخراً خطوة مهمة في سبيل معالجة الضعف الملاحظ في تطبيق بعض قائدي المركبات لدينا لأنظمة وقواعد المرور الصحيحة وخاصة ما يتصل بالقيادة المتهورة والسرعة المفرطة وعدم احترام إشارات المرور وأفضلية الطريق إلخ... وقد نتج عن ذلك ارتفاع عدد حوادث السير وفقدان أعداد متنامية من الأرواح والممتلكات بالإضافة إلى عدم احترام الذوق العام.

بالنسبة لدراسة النظام قبل التطبيق وهل أعطي الوقت الكافي؟ فأعتقد أن الكمال في هذا الجانب صعب وأفترض أن النظام أخذ المدة الكافية قبل البدء به من وجهة نظر المسئولين عنه وهو أمر نسبي ومن الصعب قياسه، وأعتقد أن البدء المتدرج كما هو الحال هنا أمر مناسب حيث سيكشف التطبيق عن جوانب القصور سواء في النظام أو في وسائل تطبيقه ومتطلباته، مثل اللوحات الإرشادية والوسائل المساعدة الأخرى ولكن من المسلم به من وجهة نظري الخاصة أنه لم يتحقق له الجانب الإعلامي المناسب ولم تكن الحملة الإعلامية المصاحبة وافية بالغرض سواء قبل التطبيق أو بعد البدء به.

وبالنسبة للنتائج الإيجابية فهي كثيرة يصعب حصرها في هذه العجالة ولكن من أهمها في نظري تعويد الناس على احترام النظام وإيقاع العقوبات المناسبة على المخالفين والتقليل من الحوادث المرورية التي أسهمت في وفاة وإعاقة وإصابة أعداد متزايدة من المواطنين والمقيمين، يضاف إلى ذلك تقليل الخسائر المادية المتعاظمة سواء في المركبات أو الممتلكات إلى جانب ضياع الوقت والمال وأشغال الجهات المعنية بهذه الحوادث وما ينتج عنها ويأتي على رأس الإيجابيات احترام الذوق العام النابع من احترام النظام.

وبالنسبة للسلبيات يأتي في مقدمتها ضعف الحملة الإعلامية السابقة على التطبيق والمصاحبة له وارتفاع ومضاعفة قيم المخالفات إلى أرقام فلكية تثقل كاهل المواطن والمقيم وعدم وجود محاكم مرورية تفصل بين مطبق النظام ومرتكب المخالفة عند الاختلاف وهو أمر ضروري وأساسي لنجاح تطبيقه بعدل وشفافية، يضاف إلى هذه السلبيات افتقار الطرق والشوارع إلى الإشارات واللوحات التي تحدد السرعة بشكل واقعي ومنطقي.

وقد ناقش مجلس الشورى نظام المرور ووافق عليه، ونظام ساهر هو نتيجة (فعلية) يعتمد على تطبيق نظام المرور إلا أن بعض الزملاء في المجلس كانت لهم ملاحظات جوهرية على نظام العقوبات وأسلوب تطبيقها فيما يتصل بمضاعفة العقوبة ووجود محكمة تفصل بين جهاز المرور والمخالف وقد درست اللجنة الأمنية هذه المقترحات ورفعت لمعالي رئيس المجلس تمهيداً لعرضه على المجلس إن شاء الله، وكان من بين المقترحات تخفيض العقوبة المالية إلى النصف عند المبادرة على السداد وضرورة أن يسبق تطبيق العقوبة عرضها على المحكمة المختصة إذا رغب مرتكب المخالفة.

والله ولي القصد وهو حسبنا ونعم الوكيل.

رئيس المجلس يستقبل سفراء المملكة المعينين لدى عدد من الدول

إستقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس، سفراء خادم الحرمين الشريفين المعينين لدى عدد من الدول وهم : السفير عبدالباقي بن احمد عجلان المعين لدى دولة اثيوبيا والسفير بندر بن محمد محمود المعين لدى جمهورية طاجيكستان والسفير جمال بن عبدالعزيز رفه المعين لدى جمهورية أوغندا والسفير طلال بن محمد صبري المعين لدى جمهورية ميانمار والسفير ناهض بن عبدالرحمن الحربي المعين لدى جمهورية مالي.

وهنأ معاليه السفراء على الثقة الملكية الكريمة، متمنيا لهم التوفيق في أداء مهام عملهم، وحملهم تحياته وتقديره لأصحاب المعالي رؤساء برلمانات الدول المعينين فيها، كما حثهم على العمل على تعزيز العلاقات الثنائية بين المملكة وتلك الدول لا سيما العلاقات البرلمانية .

.. ويتلقى دعوة لزيارة جمهورية كوريا

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس بالرياض سفير جمهورية كوريا المعين لدى المملكة كيم جونج يونج وتمنى معاليه للسفير الكوري الجديد التوفيق في مهام عمله بما يسهم في تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين لاسيما على الصعيد البرلماني .

ونقل السفير الكوري لرئيس المجلس خلال اللقاء تحيات وتقدير رئيس البرلمان الكوري وتجديد دعوته لمعالية لزيارة جمهورية كوريا، فيما حمله رئيس المجلس تحياته وتقديره لرئيس وأعضاء البرلمان الكوري . وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين وسبل تعزيزها في شتى المجالات خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الكوري، وتفعيل دور لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الكورية بما يخدم مصلحة البلدين والشعبين .

رئيس المجلس يبحث العلاقات الثنائية مع سفيري العراق وفنلندا

إستقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر مجلس الشورى بالرياض كلا من سفير جمهورية العراق لدى المملكة غانم علوان الجميلي وسفير جمهورية فنلندا المعين لدى المملكة بارنو سوريالا .

وأعرب السفير الجميلي خلال الاستقبال عن شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ال سعود وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني- حفظهم الله - على ما يبذلونه من اهتمام ودعم للعراق وشعبه ودعم وحدته السياسية وأمنه واستقراره .

من جانبه أعرب معالي رئيس مجلس الشورى عن تمنياته لأعضاء البرلمان العراقي دوام التوفيق في الإسهام في أمن العراق واستقراره وتحقيق آمال الشعب العراقي الشقيق وتطلعاته في العيش بأمن وسلام ورخاء وازدهار .

وتم خلال الاستقبال استعراض عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين البلدين الشقيقين خاصة ما يتعلق بالتعاون بين مجلس الشورى والبرلمان العراقي. كما تم خلال استقبال معاليه للسفير الفنلندي استعراض عددٍ من الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة وفنلندا، وسبل تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين في شتى المجالات خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الفنلندي، وتفعيل دور لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الفنلندية بما يخدم مصلحة البلدين والشعبين الصديقين.

رئيس المجلس يبحث تعزيز العلاقات مع السفير الايراني

إستقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن ابراهيم آل الشيخ في مكتبه بالمجلس سفير الجمهورية الإسلامية الإيرانية لدى المملكة سيد محمد جواد رسولي . ونقل السفير الإيراني لرئيس مجلس الشورى رسالة شفهية من رئيس البرلمان الايراني علي لاريجاني تتعلق بدعوة معاليه لزيارة إيران . وجرى خلال اللقاء استعراض العلاقات الثنائية بين البلدين وسبل تعزيزها في شتى المجالات خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الإيراني، وتفعيل دور لجنة الصداقة البرلمانية السعودية الايرانية بما يخدم مصلحة البلدين والشعبين . حضر اللقاء مدير عام العلاقات العامة والإعلام في المجلس الدكتور عبدالرحمن بن عثمان الصغير ، والمشرف على إدارة الإعلام والنشر الدكتور محمد بن عبدالله المهنا.

رئيس مجلس الشورى يودع سفير الأردن بعد انتهاء فترة عمله في المملكة

استقبل معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ في مكتبه بمقر المجلس بالرياض سفير المملكة الأردنية الهاشمية قفطان المجالي بمناسبة انتهاء فترة عمله سفيراً لبلاده لدى المملكة .وقدم معاليه شكره وتقدير للسفير الأردني على ما بذله من جهود أسهمت في تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين في المجالات كافة . وحمل معالي رئيس مجلس الشورى السفير المجالي تحياته لمعالي رئيس مجلس الأعيان طاهر المصري، ومعالي رئيس مجلس النواب الأردني عبد الهادي المجالي، متمنياً للأردن الشقيق التقدم والازدهار . كما جرى خلال الاستقبال بحث عدد من الموضوعات ذات الصلة بالعلاقات البرلمانية وسبل تعزيزها

عقد في الرياض بمشاركة عدد كبير من المتخصصين في علوم السنة

رئيس المجلس يترأس الجلسة السابعة للمؤتمر الدولي (نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم)

كتب محمد الشيباني:

ترأس معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ الجلسة السابعة للمؤتمر الدولي (نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم) الذي أقيم مؤخراً تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- والذي تنظمه الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

واستهل آل الشيخ الجلسة بشكر خادم الحرمين الشريفين على رعايته لهذا المؤتمر في وقت ضج العالم الإسلامي بسبب ما صدر عن بعض المناوئين للإسلام للنيل من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

وأشاد بتميز المؤتمر بالشمولية والموضوعية، كونه تناول جميع الجوانب التي يمكن أن تدرس وتناقش من علماء الأمة الإسلامية وباحثيها ومفكريها المتميزين الذي جرى استقطابهم والذي سيثرونه بأطروحاتهم ومناقشاتهم.

واختتم كلمته بشكر معالي مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور سليمان بن عبدالله أبا الخيل على مبادرته وعنايته وجهوده نحو هذا المؤتمر الذي يأتي في وقته المناسب حيث حملات العداء الذي طال نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم، كما شكر العاملين في الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها على جهودهم وتنظيمهم وعنايتهم.

ثم عرض الباحثون أوراقهم حيث شرح وليد بن سيف النصر بحثه المقدم للمؤتمر (حقيقة الاتِّباع لنبيِّنا المُطاع صلى الله عليه وسلم)، حيث أكد أن اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، ونشر سنته، والقيام بحق الله فيها هو أعظم سبيل للدفاع عنه.

وتطرق الدكتور رضا بوشامة من الجزائر إلى أقسام محبته صلى الله عليه وسلم وبين أنها على قسمين: محبة واجبة، ومحبة مستحبة، فالواجبة ما اقتضى طاعته والعمل بأوامره، والمندوبة في اتباع سنته المستحبة، واقتفاء أثره في أخلاقه وآدابه.

ثم ذكر الدكتور محمد حافظ شريدة من دولة فلسطين في بحثه (الإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم: نبوته، عموم رسالته، ختم النبوة، عصمته) بأن أكبر دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم نبّي الرحمة: أنه رفض أن يدعو على من أساؤوا إليه من الكفار، بل إنه دعا لهم فقال: «اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون».

وعرض العديد من الباحثين لموضوعات أبحاثهم التي تقدموا بها للمؤتمر وهم الدكتور عمر الحسيني في بحثه (محبة النبي صلى الله عليه وسلم) والدكتور صالح عومار من الجزائر في بحثه (عز الأمة في إتباع نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم) والدكتور عبدالله الفالح في بحثه (صلة رسالة النبي صلى الله عليه وسلم برسالة إخوانه الأنبياء عليهم السلام من خلال السنة النبوية).

المجلس احتفى بتعيين التويجري رئيساً للمؤسسة العامة للموانيء

آل الشيخ يؤكد حرص مجلس الشورى على مد الجسور مع المؤسسات المختلفة

أكد معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ أن اختيار قيادتنا الكريمة أعزها الله أعضاء من مجلس الشورى لرئاسة أجهزة حيوية في الدولة ما هو إلا ترجمة لما تكنه من ثقةٍ في هذا المجلس ورجاله، وهوتجسيد لحرص القيادة على الاستفادة من هذه الكفاءات التي يزخر بها مجلس الشورى في التخصصات العلمية والعملية المختلفة.

وقال إن هذه الثقة الكريمة من ولاة الأمر – يحفظهم الله – ستكون دافعة لنا نحو مزيدٍ من البذل والعطاء وتحقيقاً للتطلعات والغايات السامية.

جاء ذلك في كلمة لمعاليه في الحفل الذي أقامه مجلس الشورى مساء يوم الأحد ١٤٣١/١١/٢هـ تكريما لمعالي المهندس عبدالعزيز بن محمد التويجري عضو مجلس الشورى السابق بمناسبة تعيينه رئيسا للمؤسسة العامة للموانئ.

وأشار معالي رئيس مجلس الشورى إلى حرص المجلس على مد جسور التعاون بينه وبين الأجهزة والمؤسسات المختلفة في القطاعين العام والخاص وترحيبه المستمر بكل عمل من شأنه تحقيق المصالح العامة وآمال وتطلعات ولاة الأمر – يحفظهم الله- الرامية إلى رفاهية المواطن ورقي الوطن وفق خطط وبرامج مدروسة.

وأضاف معاليه: إن المجلس يرحب بكل تواصل مثمر يرفع أداء أجهزة الدولة ويسهم في تطورها ولن يألو جهداً في توفير الدعم لها بكل آلياته واختصاصاته.

بعد ذلك ألقى معالي رئيس المؤسسة العامة للموانئ المهندس عبدالعزيز بن محمد التويجري كلمة رفع خلالها الشكر والامتنان لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود – حفظه الله – بمناسبة تعيينه رئيسا للمؤسسة العامة للموانئ ، كما عبر عن شكره وتقديره لمعالي رئيس مجلس الشورى على ما وجده منه من دعم وتقدير خلال مدة عضويته في المجلس .

وأشار معاليه إلى أن النهج الذي اتبعه مجلس الشورى في الاحتفاء بأعضائه الذين انتهت مدة عضويتهم يعبر عن حس إنساني في غاية السمو، وروح مفعمة بالود ومشاعر الإخاء، والمجلس صرح وطني فريد في رسالته، وشامخ بعطائه وهو يعد أسرة واحده تظلله مشاعر التعاطف والتآزر وتسوده روح التآلف والتعاون في خدمة الدين والملك والوطن.

وأكد معاليه أن ثقته في المجلس سوف تنعكس بشكل ايجابي على عمله الجديد من حيث الوضوح في الرؤية وتطوير الأداء واستثمار الفرص.

بعد ذلك سلم معالي رئيس مجلس الشورى لمعالي المهندس التويجري درعاً تذكارياً بهذه المناسبة.

حضر الحفل معالي وزير النقل الدكتور جبارة الصريصري ومعالي وزير الدولة لشؤون مجلس الشورى الدكتور سعود المتحمي، ومعالي رئيس هيئة الرقابة والتحقيق الدكتور صالح آل علي، ومعالي رئيس ديوان المظالم فضيلة الشيخ ابراهيم الحقيل ، ومعالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان، ومعالي رئيس المؤسسة العامة للخطوط الحديدية المهندس عبدالعزيز الحقيل ، ومعالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالرحمن البراك، ومعالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد الغامدي .

كما حضر الحفل أصحاب الفضيلة والمعالي والسعادة أعضاء مجلس الشورى.

معالي النائب يستقبل رؤساء وفود الرقابة المالية في اجتماعات المجموعة العربية للأجهزة الرقابية

إستقبل معالي نائب رئيس مجلس الشورى الدكتور بندر بن محمد حمزة حجار في مكتبه بالمجلس أصحاب المعالي رؤساء وأعضاء وفود أجهزة الرقابة المالية الأعضاء في المجموعة العربية المشاركين في اجتماعات المجلس التنفيذي الثالث والأربعون للمجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية المنعقد في مدينة الرياض.

ورحب نائب رئيس مجلس الشورى بأصحاب المعالي رؤساء وأعضاء الوفود العربية ، مؤكداً أهمية الدور الذي تقوم به أجهزة الرقابة المالية في مسيرة التنمية في بلدانها.

وقال معاليه: " إن مجلس الشورى يولي التقرير الذي يصدر عن ديوان المراقبة العامة أهمية كبرى والذي يستفيد منه المجلس خلال دراسته للأنظمة والتقارير للأجهزة الحكومية، وأصبح مرجعاً مهما للجان المجلس المختلفة وكذلك أعضاء المجلس عند مداخلاتهم ومشاركاتهم في جلسات المجلس مما يدل على أهمية الدور الذي تقوم به أجهزة الرقابة في جميع البلدان " .

بدوره ، عبر معالي رئيس ديوان المراقبة العامة أسامه بن جعفر فقيه عن شكره لمعالي رئيس مجلس الشورى ومعالي نائب رئيس المجلس على إتاحة هذه الفرصة لزيارة مجلس الشورى، مشيرا إلى أهمية اجتماع رؤساء الرقابة المالية في تعزيز العمل العربي والتعاون المشترك في مجالات الرقابة المالية والمحاسبة في دول المجموعة العربية، مبينا أهم النتائج التي توصل لها المجتمعون التي سيكون لها مردوداً ايجابي في دعم التعاون العربي المشترك.

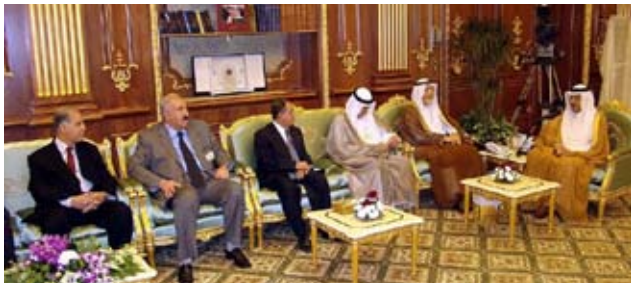

بعد ذلك صحب معالي نائب رئيس مجلس الشورى ضيوف المجلس في جولة شملت قاعات المجلس المختلفة.

د. البراك يستقبل ممثلي الأمانات العامة للمجالس التشريعية الخليجية

استقبل معالي مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك في مكتبه بمقر المجلس بالرياض ممثلي الأمانات العامة لمجالس الشورى والنواب والوطني والأمة المشاركين في اجتماع لجنة الأمانات العامة،الذي تم عقده في مقر مجلس الشورى بالرياض.

وأكد الدكتور البراك خلال اللقاء أن هذه الاجتماعات تؤكد حرص مجالس الشورى ،والوطني،والنواب ،والأمة بدول المجلس على تطوير علاقات التعاون والتنسيق فيما بينها من اجل الإسهام في تحقيق كل ما يمكن أن يخدم شعوب دول المجلس في مختلف المجالات.

وأشاد معاليه بما تحقق من إنجازات على صعيد العمل الخليجي المشترك خلال الفترة الماضية، معبرا عن خالص تقديره لجهود ممثلي الأمانات العامة أن تخرج اجتماعاتهم الحالية بنتائج ايجابية تعزز العمل الخليجي المشترك، وتسهم في تحقيق الانسجام بين المجالس الخليجية.

يذكر أن ممثلي الأمانات العامة لمجالس الشورى والنواب والوطني والأمة عقدوا اجتماعا في مقر مجلس الشورى بالرياض استمر لمدة يومين لمناقشة ورقة العمل التي تم تقديمها في الاجتماع الرابع عشر لأصحاب المعالي والسعادة الأمناء العامين للمجالس الخليجية الذي عقد بمكة المكرمة قبل عدة أشهر.

إحسان عبد الجواد يستقبل سفير المجر

استقبل عضو مجلس الشورى رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السعودية المجرية المهندس إحسان عبد الجواد بمقر المجلس بالرياض سفير المجر لدى المملكة لازلو فودرو. وجرى خلال اللقاء بحث سبل تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين وخاصة في مجال العمل البرلماني المشترك وتفعيل عمل لجان الصداقة المشتركة، كما تم تبادل وجهات النظر حول عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

وكيل وزير الخارجية النرويجي في ضيافة لجنة الصداقة البرلمانية السعودية النرويجية بالمجلس

عقدت لجنة الصداقة البرلمانية السعودية النرويجية بمجلس الشورى برئاسة عضو المجلس رئيس اللجنة الدكتور سالم القحطاني، في مقر المجلس بالرياض، اجتماعا مع وكيل وزير الخارجية النرويجي اسبن بارث ايدي.

وجرى خلال الاجتماع مناقشة الموضوعات والقضايا ذات الاهتمام المشترك بين المملكة والنرويج، واستعراض علاقات التعاون بين البلدين الصديقين في شتى المجالات.

كما بحث المجتمعون سبل تعزيز العمل والتعاون الثنائي على صعيد العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان النرويجي، وتفعيل دور لجان الصداقة البرلمانية في البلدين بما يسهم في دفع التعاون البناء بين الجانبين.

حضر الاجتماع أعضاء مجلس الشورى أعضاء لجنة الصداقة البرلمانية السعودية النرويجية في مجلس الشورى، وسفير مملكة النرويج لدى المملكة كارل فيبي، وعدد من أعضاء الوفد المرافق لوكيل وزارة الخارجية النرويجي.

وفد نسائي هندي يزور المجلس ويلتقي اثنتين من مستشاراته

زار مجلس الشورى وفد يمثل شرائح المجتمع الهندي وذلك في إطار الزيارة التي قام بها إلى المملكة بدعوة من هيئة الصحفيين السعوديين.

واجتمع الوفد مع مستشارتي مجلس الشورى الدكتورة مي العيسى، والدكتورة فاطمة جمجوم.

وقد دار نقاش حول مسيرة مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية ودوره في مناقشة العديد من القضايا الاجتماعية والصحية والأسرية وغيرها من القضايا التي تهم الوطن والمواطن.

وأجابت مستشارتا المجلس على أسئلة واستفسارات عضوات الوفد الهندي التي تمحورت حول مجلس الشورى واختصاصاته وما يقوم به من أعمال.

إثر ذلك قام الوفد النسائي الهندي بجولة داخل ردهات وقاعات المجلس المختلفة.

حضر اللقاء المرافقات للوفد الأستاذة رشا الشبيلي والأستاذة سوزان زواوي والأستاذة شيخة الدوسري.

الشويرخ يصدر (جولات في جوامع مدينة الرياض)

صدر مؤخرا كتاب بعنوان (جولات في جوامع مدينة الرياض: انطباعات شخصية) من تأليف مدير أعمال لجنة الشؤون الأمنية بمجلس الشورى الأستاذ صالح بن محمد الشويرخ، حيث جاءت هذه الانطباعات في خمس وعشرين ومائة صفحة. وقد بدأ الشويرخ تسجيل انطباعاته الشخصية عبر جولاته في جوامع مدينة الرياض التي تبلغ (٢٤٤٩) جامعا، منذ عام ١٤١٩هـ، حيث بدأت الرحلة بالجوامع الواقعة في جنوب مدينة الرياض، متجها إلى جوامع وسط العاصمة ومنها إلى غربها وصولا إلى الشمال، مختتما جولته بشرق العاصمة، عبر مشوار دام لسنوات، وصفه المؤلف بالطويل الممتع، الذي دون معه في الكتاب العديد من المشاهد والملحوظات والأفكار التي تلخصت في جملة من الأفكار التي استهلها الشويرخ بالحديث عن فكرة الانتقال من جامع إلى آخر كل جمعة، إلى جانب عظم فوائد يوم الجمعة، معرجا على أهم الجوامع، والخطباء المؤثرين الذين استوقفوه في مشوار الجمعة، إلى جانب عرض معلومات عن بعض الأحياء وجوامعها، ومقتطفات من خطب الجمعة.

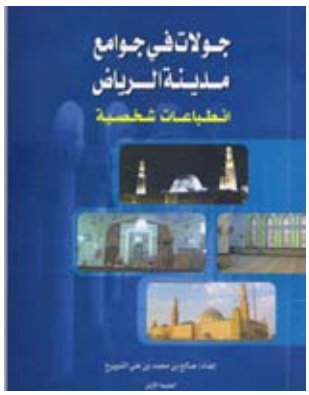

الأمة الجزائري يشارك في اجتماعات الجمعية البرلمانية الأورو- متوسطية

شارك وفد عن مجلس الأمة الجزائري في اجتماعات اللجنة السياسية والأمن وحقوق الإنسان التابعة للجمعية البرلمانية الأورو. متوسطية والتي عقدت بمقر البرلمان الأوروبي ببروكسل .

وحسب البيان الذي أصدره مجلس الأمة فإن الإجتماع تناول جملة من القضايا ذات الإهتمام المشترك منها الوضع في منطقة الشرق الأوسط في ظل تعثر المفاوضات المباشرة بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

وفي ذات السياق يتبادل المشاركون في الاجتماعات وجهات النظر حول مبادرة السلام العربية، كما يتطرق اللقاء لدور المجتمع المدني لدى الدول الأورو – متوسطية في تكريس مفاهيم السلم والأمن والتعاون في المنطقة.

الاتحاد الأوروبي يرفض تصريحات ليبرمان

أعرب الاتحاد الأوروبي عن رفضه للتصريحات التي أدلى بها وزير الخارجية الإسرائيلي افيدور ليبرمان خلال اجتماعه في القدس المحتلة مع وزيري خارجية فرنسا واسبانيا والتي دعا فيها الأوروبيين إلى الاهتمام بقضاياهم الداخلية وعدم الاهتمام بما يجري في الشرق الأوسط.

وقالت متحدثة باسم الممثلة الأعلى للسياسة الخارجية الأوروبية في بروكسل إن الاتحاد الأوروبي سيظل متمسكا بالقيام بدوره كاملا في الدفع بالعملية السلمية في الشرق الأوسط وأن إدارة هذه العملية أمر يهم الاتحاد بشكل حيوي.

وأوضحت أن الاتحاد الأوروبي يتابع بشكل مستمر مستجدات عملية السلام مبينةً أن القمة الأوروبية التي جرت أعمالها في بروكسل مؤخراً أكدت على الموقف الأوروبي الثابت تجاه ضرورة التوصل إلى حل للصراع في الشرق الأوسط وفق حل الدوليتين.

برلوسكوني ينال الثقة من جديد أمام البرلمان

نال رئيس الوزراء الإيطالي سيلفيو برلوسكوني الثقة في حكومته من جديد امام مجلس النواب بفضل أصوات المنشقين من حزب اليمين . وحصلت الحكومة على ٣٤٢ صوتا في حين كان عدد النواب الذين صوتوا ضد منح الثقة ٢٧٥ في حين امتنع ثلاثة عن التصويت.

وفي كلمة له اعتبر برلوسكوني النقاش داخل الغالبية ضروريا ومشروعا مشددا على أهمية ان يكون البرلمان حرا وقويا . وفي ختام كلمته وجه نداء الى كافة المعتدلين والاصلاحيين بما في ذلك من هم في صفوف المعارضة داعيا الى اللحمة الوطنية للاستمرار في العمل معا

رئيس مولدوفيا يحل البرلمان ويدعو إلى انتخابات مبكرة

أعلن رئيس مولدوفيا بالوكالة ميخائيل غيمبو حل البرلمان، معلناً إجراء انتخابات برلمانية مبكرة في ٢٨ نوفمبر المقبل.

وقالت وكالة أنباء "نوفوستي" إن هذا القرار يأتي انسجاماً مع قرار المحكمة العليا بأن الفشل في انتخاب رئيس في استحقاقين انتخابيين متتاليين يشكل الأرضية القانونية الكافية لحل البرلمان.

وكان غيمبو، قد طلب من المحكمة اتخاذ قرار بشأن الحاجة إلى حل البرلمان بعد فشل انتخابات العاشر من نوفمبر، والسابع من ديسمبر ٢٠٠٩، وفشل استفتاء الخامس من سبتمبر، عمّا إذا كان الرئيس المولدوفي يجب أن ينتخب مباشرة من الشعب.

ووفقاً للقانون المولدوفي، فإن الرئيس ينتخب من قبل البرلمان، إلاّ أنه في ظل التركيبة الحالية للبرلمان فإن أياً من المرشحين ليس بإمكانه حشد العدد الضروري من الأصوات.

وكانت نسبة ٢٥٪ من الشعب المولدوفي فقط شاركت في الاستفتاء أي أقل من مستوى ٣٣٪ الكافية للأخذ بنتائج الاستفتاء.

البرلمان الكوري يوافق على تعيين رئيس جديد للحكومة

وافق البرلمان الكوري الجنوبي على تعيين رئيس وكالة الرقابة والفحص الحكومية كيم هوانغ سيك رئيساً للحكومة، وذلك بعد أن كلفه الرئيس الكوري الجنوبي لي ميونغ بذلك.وذكرت وكالة الأنباء الكورية الجنوبية "يونهاب" ان البرلمان صوّت لمصلحة تعيين هوانغ بأغلبية ١٦٩ صوتاً مقابل ٧١ وتغيّب أربعة نوّاب.

ويأتي كيم هوانغ رئيساً للحكومة خلفاً لجونغ وون تشان الذي استقال في أغسطس الماضي.

وقالت "يونهاب "يعتبر كيم شخصية مناسبة لتنفيذ حملة الرئيس لي لتحقيق المجتمع العادل"حيث يعرف "عن كيم بأنه يتمتع بالنزاهة والأخلاق الرفيعة والإخلاص أثناء خدمته الحكومية لمدة ٣٨ سنة".

رئيسة وزراء استراليا تجتاز أول اختبار أمام البرلمان

اجتازت رئيسة وزراء استراليا جوليا جيلارد أول اختبار مهم تخوضه حكومتها الأقلية الجديدة التي تمثل حزب العمال بانتخاب مرشحها لرئاسة البرلمان، وتقلص فعليا تفوقها على المعارضة من صوتين إلى صوت واحد نظرا لأن رئيس البرلمان لا يمكنه الاقتراع داخل البرلمان إلا في حالة تساوي الأصوات مما يبرز المخاوف بشأن عدم استكمال الحكومة فترة ولايتها وهي ثلاث سنوات. ويريد الزعيم المحافظ توني ابوت الإطاحة بالحكومة خلال فترة السنوات الثلاث وفي ظل تفوق العمال بمقعد واحد فقط فيمكن أن ينهي أي خلاف ولاية جيلارد كأول رئيسة وزراء في استراليا. وأمام جيلارد بعض الوقت قبل ان تخوض أكبر معاركها مع استمرار دراسة تعديل ضريبة الفحم التي تصل إلى ٣٠ في المائة ولا يتوقع طرح أي مشروعات قوانين قبل ديسمبر القادم أوبداية عام ٢٠١١م.

فوز حزب رئيس الوزراء السويدي في الانتخابات البرلمانية

أعلن رئيس الوزراء السويدي فريدريك راينفيلت فوز ائتلافه الحاكم الذي يمثل يمين الوسط في الانتخابات البرلمانية التي جرت في السويد وقال انه سيجري مباحثات للتعرف على رأي حزب الخضر من أجل ضمان تحقيق أغلبية في البرلمان. ومن جهتها، أقرت منى سالين زعيمة المعارضة التي يقودها الحزب الاشتراكي الديمقراطي في السويد بالهزيمة في الانتخابات البرلمانية. وقالت ان الأمر متروك لرئيس الوزراء فريدريك راينفيلت كي يشكل حكومة أغلبية. وأظهرت النتائج الواردة من كل مراكز الاقتراع بعد الانتخابات البرلمانية التي جرت في السويد فوز الائتلاف الحاكم الذي يمثل يمين الوسط على المعارضة التي يقودها الحزب الاشتراكي الديمقراطي إلا أنها لم تحقق أغلبية بعد فوز حزب يميني متطرف بأول مقاعد له في البرلمان. وقالت هيئة الانتخابات ان النتائج أظهرت حصول ائتلاف (التحالف) المؤلف من أربعة أحزاب بزعامة رئيس الوزراء فريدريك راينفيلت على ١٧٢ مقعدا في البرلمان المؤلف من ٣٤٩ عضوا. وحصلت المعارضة التي يقودها الحزب الاشتراكي الديمقراطي على ١٥٧ مقعدا في حين حصل حزب الديمقراطيين السويديين المناهض للهجرة على ٢٠ مقعدا ليدخل البرلمان لأول مرة ويحرم يمين الوسط من تحقيق أغلبية.

بوفد ترأسه معالي الأمين العام د. محمد الغامدي

المجلس يشارك في الاجتماع الثاني للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية للأمناء العامين للمجالس التشريعية في دول الخليج العربية

شارك وفد من مجلس الشورى برئاسة معالي الأمين العام للمجلس الدكتور محمد بن عبدالله الغامدي في الاجتماع الثاني للجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية للأمناء العامين لمجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي عقد في دولة الكويت في الفترة من ١٧-١٨/١١/١٤٣١هـ.

وكان نائب رئيس مجلس الأمة الكويتي عبدالله الرومي قد افتتح الاجتماع الذي استضافه مجلس الأمة الكويتي حيث بحث الاجتماع مذكرة رئاسة الاجتماع الدوري الـ (١٤) للأمناء العامين للمجالس التشريعية، حيث اطلع المجتمعون على مذكرة مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية ورئيس الاجتماع الدوري لأصحاب المعالي والسعادة الأمناء العامين للمجالس التشريعية، الشورى والنواب والوطني والأمة، بشأن ما أوصى به الاجتماع الرابع عشر للأمناء العامين للمجالس التشريعية برفع موضوع تمثيل أمانات المجالس التشريعية في الاجتماع بالنسبة للدول التي لديها أكثر من مجلس، وآلية المشاركة والتصويت في اجتماع الأمناء العامين للمجالس التشريعية، حيث أوصى المجتمعون بالموافقة على رفع مذكرة لرئاسة الاجتماع الدوري الـ (١٤) للأمناء العامين للمجالس التشريعية بشأن الموضوع المشار إليه في ديباجة القرار لأصحاب المعالي والسعادة رؤساء المجالس التشريعية في اجتماعهم الدوري الرابع.

كما بحث المجتمعون التقرير السنوي للاجتماع الدوري واللجان التابعة له، حيث درسوا ما ورد في القواعد التنظيمية لعمل لجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية، والمادة الرابعة بشأن إعداد التقرير السنوي للاجتماع الدوري واللجان التابعة له، كما اطلعوا على مسودة التقرير المقدم من مجلس رئاسة الدورة الحالية للاجتماع الدوري، وأوصوا بالموافقة على التقرير السنوي للاجتماع الدوري على أن تؤخذ بعين الاعتبار ملاحظات وفد دولة الإمارات العربية المتحدة حول منهجية وهيكلية إعداد التقرير السنوي في العام القادم.

كما بحثت اللجنة بيان رئيس الاجتماع الدوري، حيث تم بحث ما ورد في القواعد التنظيمية للاجتماع الدوري لرؤساء مجالس الشورى والنواب والوطني والأمة بشأن إعداد مشروع بيان رئيس الاجتماع الدوري أمام المجلس الأعلى، كما استعرض الاجتماع مسودة التقرير المقدم من رئاسة الدورة الحالية للاجتماع الدوري، قبل أن توصي اللجنة بالموافقة على مشروع بيان رئيس الاجتماع الدوري مع الأخذ بالاعتبار بعض الإضافات المقدمة من وفدي دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت.

ثم ناقشت اللجنة مشروع جدول أعمال الاجتماع الدوري الرابع القادم، ومسودة مشروع جدول الأعمال المقدم من المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة، وأوصت اللجنة بالموافقة على مقترح المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة لجدول أعمال الاجتماع الدولي الرابع لأصحاب المعالي والسعادة رؤساء المجالس التشريعية مع الأخذ بالاعتبار حذف الفقرة (ب) من البند (٣).

وفي السياق نفسه بحثت لجنة التنسيق البرلماني والعلاقات الخارجية الخطة التنسيقية السنوية، حيث اطلع المجتمعون على ما توصلت إليه اللجنة المصغرة والمشكلة من الاجتماع لدراسة وبلورة المقترحات الواردة من بعض المجالس التشريعية، في الوقت الذي أوصى المجتمعون باعتماد الخطة التنسيقية السنوية للمشاركات الدبلوماسية البرلمانية.

وفيما يتعلق ببند تشكيل لجان الصداقة البرلمانية الخليجية، اطلعت اللجنة على مذكرة مجلس الأمة في دولة الكويت بشأن مقترح زيارة البرلمان الأوربي ومقترح وفد مملكة البحرين بإضافة زيارة الكونجرس الأمريكي، وأوصت برفع المقترحين للاجتماع الدوري الرابع وفق الضوابط الواردة في مذكرة مجلس الأمة، وتأجيل مشروع زيارات لجان الصداقة الأخرى المقترحة من بعض المجالس لوقت لاحق.

وفي ختام الاجتماع تقدمت الوفود المشاركة لمعالي السيد جاسم محمد الخرافي رئيس مجلس الأمة في دولة الكويت ورئيس الاجتماع الدوري الثالث، والعاملين معه بالشكر والتقدير والامتنان على كرم الضيافة وحسن الاستقبال وتميز الترتيبات، كما تقدموا بالشكر للأستاذ عبدالله يوسف الرومي نائب رئيس مجلس الأمة الكويتي ورئيس الاجتماع على إدارته الحكيمة والمميزة التي ساهمت في تحقيق الأهداف المنشودة من عقد الاجتماع.

يشار إلى أن وفد مجلس الشورى تكون من أعضاء المجلس د. يحيى الصمعان ود.حاتم المرزوقي كما رافق الوفد الأستاذ فهد المسيند مسؤول المراسم والأستاذ مساعد النقيثان المستشار بإدارة الاتحادات والمنتديات البرلمانية والأستاذ خالد المبارك من مكتب الأمين العام للمجلس.

الحج من منظور الاقتصاديين !!

• د. زيد بن محمد الرماني
المستشار وعضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

العبادات في الإسلام جانب مهم من جوانب الدِّين، تحمل في حقيقتها معان كثيرة، وأخلاقيات حسنة، تعود على المسلم فرداً وجماعة بالخير.

وفريضة الحج ركن من أركان الإسلام الأساسية، فالحج مؤتمر جامع للمسلمين قاطبة وهو موسم عبادة وموسم تجارة، تصفو فيه النفوس والأرواح، وتروج فيها السلع والبضائع.

وأهداف الحج عظيمة، ومنها امتثال أوامر الله تعالى، وتصفية النفوس من المعاصي، وتزكية الأرواح من الخبائث، وتطهير القلوب من الأحقاد، وهو فرصة لتبادل المنافع الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، جزاؤه الجنة.

قال تعالى ((إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين)) آل عمران/٩٦. فبيّن تعالى أنّ البيت الحرام بمكة المكرمة وأنه أول بيت وضع للناس وأشرف بيت جعل للعبادة، هدى للعالمين.

ثم قال عزّ سبحانه ((ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً)) آل عمران/٩٧.

وقد أمر الله عزّ وجل عباده بأخذ الزاد الديني والدنيوي، فقال جلّ شأنه ((وتزودوا فإنّ خير الزاد التقوى)) البقرة/١٩٧.

قال العلماء في الآية دعوة مؤكدة للتزود لسفر العبادة والمعاش وزاده الطعام والشراب والمركب والمال، والتزود لسفر المعاد، وزاده تقوى الله تعالى.

إنّ في الآية دليلاً على معصية مَنْ لم يستصحب الزاد في السفر مع قدرته على ذلك، لتنتظم المصالح وتتحقق المقاصد.

وفي قوله تعالى ((ليشهدوا منافع لهم)) الحج/٢٨. بيان لحكمة الأمر بالحج.

ولذا قال العلماء: والمنافع التي يشهدها الوافدون إلى بيت الله الحرام كثيرة ومتنوعة، تختلف حظوظ الناس منها. فهناك منافع روحية، تفيض من جلال المكان وروعته وبركته، وهناك منافع مادية تجارية، وهناك منافع أخروية، قال النسفي رحمه الله في تفسيره: فالحاج إذا دخل البادية لا يتكل فيها إلا على عتاده، ولا يأكل إلا من زاده، فكذا المرء إذا خرج من شاطئ الحياة، وركب بحر الوفاة، لا ينفع وحدته إلا ما سعى في معاشه لمعاده، ولا يؤنس وحشته إلا ما كان يأنس به من أوراده.

وهناك منافع اقتصادية عديدة، إذ يعتبر الحج مؤتمراً إسلامياً لحل مشكلات المسلمين الاقتصادية، وفرصة لعقد المؤتمرات والندوات في سبيل التوصل إلى تكامل وتنسيق اقتصادي مشترك بين الدول الإسلامية.

وفي الحج رواج اقتصادي للمسلمين، إذ يتسم موسم الحج بالرواج الاقتصادي لما يتطلبه من سلع وخدمات ومنتجات لازمة لأداء مناسك الحج، وكم من ملايين الريالات تنفق على وسائل الانتقال والسكنى وشراء المأكولات والمشروبات والملابس والذبائح.

ومن ثم، ففي موسم الحج تتجلى الدعوة الصادقة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي بمبادئه وقواعده المثلى، من تطهير للمعاملات من الخبائث، وتجنبٍ للإسراف والتبذير والإنفاق البذخي، وأكل لأموال الناس بالباطل.

خاصة وأن التجارة والعمل وكسب العيش في أيام الحج مباحة بنص القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ((ليس عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم)) البقرة/١٩٨.

قال العلماء: إنّ الشبهة كانت حاصلة في حرفة التجارة في الحج من وجوه، منها: أنّ الله تعالى منع الجدال، وفي التجارة جدال، وأنّ التجارة كانت محرمة وقت الحج في دين أهل الجاهلية.

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره: لما أمر الله سبحانه بتنزيه الحج من الرفث والفسوق والجدال، رخصّ في التجارة، وهي من فضل الله.

وفي الآية السابقة (البقرة/١٩٨) إشارة إلى أنّ ما يبتغيه الحاج من فضل الله، مما يعينه على قضاء حقه، ويكون فيه نصيب للمسلمين أو قوة للدِّين، هو محمود، وما يطلبه لاستبقاء حظه أو لما فيه نصيب نفسه، هو معلول.

ولذا، نزلت إباحة البيع والشراء والكراء في الحج، وسمّاها الله سبحانه ابتغاء من فضله ليشعر مَنْ يزاولها أنه يبتغي من فضل الله، حين يتجر، وحين يعمل بأجر، وحين يطلب أسباب الرِّزق أنه لا يرزق نفسه بعمله، وإنما يطلب من فضل الله فيعطيه الله تعالى.

ومتى ما استقر في قلب الحاج إحساسٌ بأنه يبتغي من فضل الله، وأنه ينال من هذا الفضل حين يكسب، وحين يحصل على رزقه من وراء الأسباب التي يتخذها للارتزاق، فهو إذن في حالة عبادة لله، لا تتنافى مع عبادة الحج، في الاتجاه إلى الله تعالى.

إنّ على التاجر أن يلتزم بآداب التجارة في الإسلام، لاسيما وهذا فرض عين عليه في هذه المشاعر والمواقف، وليعلم أنّ الجالب مرزوق والمحتكر ملعون، وليعلم أنّ له الأجر من الله سبحانه، حيث قرب للحجاج ما يحتاجون إليه، وجعله تحت سمعهم وبصرهم، وأنه في هذا يسهم في قضاء حاجة المسلمين فيقضي الله حاجته.

فإن اصطحب الحاج هذه المعاني السامية في تجارته في الحج، فإنه ضمن إن شاء الله أن يكون مع الذين الله ينعم عليهم والذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

وأخيراً، فإن في موسم الحج فرصة للتعارف والتشاور، والتكافل والمواساة، وتنسيق الخطط وتوحيد القوى، وتبادل المنافع والمعارف والتجارب.

مجلس الشورى والاتحاد البرلماني الدولي

• د . صدقه فاضـــل
عضو مجلس الشورى

تعرف " الدولة " بأنها عبارة عن مجموعة كبيرة من السكان يقيمون – بصفة دائمة – على إقليم معين، وتنظم أمورهم العامة حكومة ذات سيادة. وبذلك، نرى أن أهم عناصر الدولة – أي دولة – هي السكان، الإقليم، الحكومة، السيادة. وتعرف " الحكومة" بأنها السلطة العليا في البلاد، بفروعها الثلاثة: التشريع، التنفيذ، القضاء، وكل ما يتعلق بهذه السلطات من أمور.

وذلك يعنى: أن كل هذه السلطات الثلاث المتداخلة تشكل معاً (ومجتمعة) كياناً أكبر يسمى "الحكومة". وهناك خطأ شائع، أصبح مقبولاً حتى في الوسط الأكاديمي السياسي، وهو: قصر مصطلح "الحكومة" أحياناً على السلطة التنفيذية (مجلس الوزراء) فقط. وتعتبر السلطة التشريعية (ممثلة في البرلمانات، بمسمياتها المختلفة) هي السلطة الرئيسة والأهم، والتي تمثل الشعب (السكان) أكثر مما تمثله السلطتان الأخريان. إذ جرت العادة على اعتبار البرلمان مجسداً لإرادة ورغبة الشعب، بينما السلطة التنفيذية (الحكومة) تمثل الدولة، وتأتمر في الغالب بإمرة السلطة التشريعية، في الدول ذات الحكومات الديمقراطية.

××××

وانطلاقاً من هذا المفهوم، قامت منذ العام ١٨٨٩م منظمة "غير حكومية" للبرلمانات في العالم، تقتصر العضوية فيها على هذه المجالس، والغرض منها تأكيد صوت الشعوب التي تمثلها برلماناتها في مواجهة ما قد يأتي من تسلط للسلطة التنفيذية. وسميت هذه المنظمة "الاتحاد البرلماني الدولي" - Inter Parliamentary Union)). واختصاراً يشار إليها بـ IPU ، ومقرها الرئيس في مدينة جنيف بسويسرا، وهي المنظمة الوحيدة التي تمثل السلطات التشريعية على المستوى العالمي. وتحظى الآن بصفة "مراقب" في الأمم المتحدة. أما أهم أهدافها، فيمكن تلخيصها فيما يلي:

- العمل على تحقيق السلام والتعاون بين شعوب العالم، ومواجهة التحديات المشتركة بالعمل معاً.
- دعم الديمقراطية البرلمانية، وتعزيز المؤسسات النيابية في جميع أرجاء العالم.
- العمل على حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك تمكين النساء من الحصول على حقوقهن المشروعة.

××××

ولتحقيق أهدافها، تتبع هذه المنظمة الأساليب التقليدية، من تنظيم واجتماعات وقرارات، ومتابعة لتنفيذ القرارات...الخ.، ولها "جمعية عمومية" و"مجلس حاكم" مكون من مندوبي الدول الأعضاء بالمنظمة، و"أمانة عامة" تضطلع بأعمال الإدارة والسكرتارية، ويرأس المنظمة مندوب يتم اختياره من قبل المجلس الحاكم، لمدة ثلاث سنوات. وتضم هذه المنظمة الآن ١٥٥ دولة. وتعقد اجتماعين عاديين سنوياً، غالباً ما يكون الأول في مقر المنظمة صيفاً، والثاني في إحدى الدول الأعضاء شتاء.

وتحظى هذه المنظمة باحترام مؤسسات المجتمع المدني في غالبية دول العالم، بسبب تبنيها للقضايا المدنية الحيوية والجماهيرية الكبرى على مستوى العالم. وقد كان نشر "الديمقراطية" (متجسدة في البرلمانات الوطنية) – وما زال – أهم أهداف هذه المنظمة. ويكاد لا يخلو أي بيان ختامي لها من إشارة إلى ذلك.

××××

ومعروف أن "المنظمات الدولية" (ثاني أهم" أطراف" العلاقات الدولية، بعد الدول) تنقسم إلى قسمين رئيسين:-

(أولاً) الحكومية (: (GOأي التي يكون أعضاؤها من السلطات التنفيذية: وتقسم بدورها إلى: عالمية وإقليمية. والمنظمات الدولية الحكومية العالمية تقسم إلى: شاملة (الأمم المتحدة) ومتخصصة (اليونسكو، مثالاً)، أما الإقليمية فتنقسم إلى أربعة أنواع، هي: شاملة، وظيفية متخصصة، أحلاف عسكرية، منظمات إقليمية تابعة للأمم المتحدة. ويبلغ عدد المنظمات الدولية الحكومية (بأنواعها) في عالم اليوم ٥٨٦ منظمة.

(ثانياً) غير الحكومية (NGO): ومعظمها منظمات مجتمعات مدنية، تنحصر العضوية فيها في جماعات وأفراد ومؤسسات. وتنقسم إلى عدة أقسام، ويبلغ مجموع هذا النوع من المنظمات في الوقت الحالي أكثر من ٦٠٠٠ منظمة.

ولعل هذه الإشارة العابرة توضح طبيعة المقترح العام القاضي بتحويل الإتحاد البرلماني الدولي إلى منظمة دولية حكومية متخصصة، وحتى على اعتبار أن البرلمانات مؤسسات مستقلة عن السلطات التنفيذية، رغم التداخل الذي أشرنا إليه آنفاً.

××××

واستكمالاً لمكانته الإقليمية والدولية، سعى مجلس الشورى السعودي (باعتباره أحد البرلمانات) للانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي، بعد استيفاء معظم شروطه. وتم انضمام المجلس لهذه المنظمة الهامة عام ٢٠٠٣م (١٤٢٣هـ) عقب مؤتمر للمنظمة عقد في سانتياجو، عاصمة شيلي. ومنذ انضمامه، أصبح مجلس

الشورى أحد أبرز الأعضاء العرب. وشارك في أغلب اجتماعات المنظمة ومناشطها.

واعتباراً من العام ٢٠٠٠م، قرر الاتحاد عقد مؤتمر لرؤساء البرلمانات في الدول الأعضاء به، مرة كل خمس سنوات. حيث عقد المؤتمر الأول عام ٢٠٠٠م، والثاني عام ٢٠٠٥م. أما الثالث، فقد عقد في جنيف مؤخراً، يوم١٩ / ٧ / ٢٠١٠م (٧ / ٨ / ١٤٣١هـ)، وحضره معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد آل الشيخ، على رأس وفد من المجلس.

وقد كان هذا المؤتمر الثالث لرؤساء البرلمانات في الدول الأعضاء هو أهم مؤتمر من نوعه حتى الآن، لأنه ناقش مقترح تحويل اتحاد البرلمانات الدولي إلى منظمة دولية حكومية. وهي فكرة طرحتها الأمانة العامة للاتحاد على الأعضاء ابتداء من العام ٢٠٠٩م. وأغلب الظن أن هذا المقترح لن يرى النور على المدى القصير، على الأقل، لأن معظم الدول الأعضاء لديها تحفظات على غالبية مواد الميثاق الجديد المقترح البالغة ٢٦ مادة.

××××

وقد تسلم مجلس الشورى هذا المقترح، مصحوباً بوجهة نظر أطراف تمثل المجموعة العربية، في بداية هذا العام. وشكلت لجنة من بعض أعضاء المجلس لدراسته، والتوصية بما تراه مناسباً تجاهه. وخلصت تلك اللجنة إلى أن عضوية المملكة (ممثلة بمجلس الشورى) في هذا المحفل الدولي الهام أمر إيجابي يتوجب الحفاظ عليه، وأن من الأفضل بقاء اتحاد البرلمانات الدولي على ما هو عليه. ولكن، وفى حالة وجود إصرار من غالبية الأعضاء على التغيير، فإنه ينبغي طلب تعديل بعض مواد الميثاق المقترح، أو التحفظ على تلك المواد، ضمانا لاستقلالية البرلمانات الوطنية الأعضاء.

ومن محاسن الصدف أن وجدنا أن هذا الرأي هو، في الوقت الحالي، رأى المجموعة العربية، ورأى غالبية من الدول الأعضاء، بما فيها معظم المجموعة الأوروبية. ولقد لقي موقف المملكة هذا تأييداً كاملاً من المجموعة العربية، التي تبنته بالإجماع.

××××

ولذا، جاء في البيان الختامي لمؤتمر الرؤساء الثالث تعهداً بحماية الديمقراطية، والدفاع عن البرلمانات ضد أي تدخلات تهدف إلى تحجيم دورها، أو الهيمنة عليها، بشكل أو آخر. كما جاء فيه تأكيد على ضرورة العمل باستمرار على تطوير اتحاد البرلمانات الدولي، بما يجعله أكثر فاعلية، مع التأكيد على ضرورة التريث وعدم الاندفاع نحو تحويل الاتحاد إلى منظمة دولية حكومية، حسب الميثاق المقترح لهذا التحول، وذلك لمزيد من الدراسة. وبهذا، سيستمر الاتحاد البرلماني الدولي على صيغته الحالية، حتى إشعار آخر.

صدر به قرار من مجلس الشورى هذا العام:

مجلس الوزراء يوافق على انضمام المملكة إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل

أصدر مجلس الوزراء برئاسة نائب ملك المملكة العربية السعودية صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود القرار رقم (٢٤٧) في جلسته التي عقدت يوم ١٤٣١/٧/١٦هـ، بالموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، المعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٦٣/٥٤) وتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٥م، وتنشر (الشورى) قرار المجلس ونص البروتوكول.

إن مجلس الوزراء بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٢١٠٩٣/ب وتاريخ ١٤٣١/٤/٢٩هـ، المشتملة على برقية صاحب السمو الملكي وزير الخارجية رقم ١/٤٥٥٩٧/٢٥/٩٧ وتاريخ ١٤٣٠/١١/٩هـ، المرافق لها البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

وبعد الاطلاع على البروتوكول الاختياري المشار إليه.

وبعد الاطلاع على اتفاقية حقوق الطفل، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٧) وتاريخ ١٤١٦/٤/١٦هـ.

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٥٠) وتاريخ ١٤٣١/٢/٣هـ، المعد في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (١٤/٢٦) وتاريخ ١٤٣١/٤/٢٦هـ

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣٨٣) وتاريخ ١٤٣١/٥/١٢هـ.

يقرر

الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، المعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (٢٦٣/٥٤) وتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٥م، بالصيغة المرافقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

نائب رئيس مجلس الوزراء

الرقم: م/٣٨

التاريخ: ١٤٣١/٧/١٨هـ

بعون الله تعالى

باسم خادم الحرمين الشريفين الملك

نحن سلطان بن عبدالعزيز آل سعود

نائب ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على الأمر الملكي رقم (أ/١٠٥) بتاريخ ١٤٣١/٧/٧هـ.

وبناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (١٤/٢٦) بتاريخ ١٤٣١/٤/٢٦هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٧) بتاريخ ١٤٣١/٧/١٦هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على انضمام المملكة العربية السعودية إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، المعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٣/٥٤ وتاريخ ٢٠٠٠/٥/٢٥م، بالصيغة المرافقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخُصّه- تنفيذ مرسومنا هذا.

سلطان بن عبدالعزيز

٢٥- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة ٢٦٣/٥٤ المؤرخ ٢٥ أيار/ مايو ٢٠٠٠

تاريخ بدء النفاذ: ١٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٢ طبقاً للمادة ١٤

إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول،

إذ ترى أنه لكي تتحقق أغراض اتفاقية حقوق الطفل وتنفذ أحكامها، ولا سيما المواد ١ و ١١ و٢١ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦، يجدر أن تقيّم التدابير التي ينبغي للدول الأطراف أن تتخذها لكفالة حماية الطفل من بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

وإذ ترى أيضاً أن اتفاقية حقوق الطفل تسلم بحق الطفل في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يحتمل أن يكون خطيراً أو يعرقل تعليم الطفل أو يضر بصحة الطفل أو بنمائه البدني أو العقلي أو الروحي أو الخلقي أو الاجتماعي.

وإذ يساورها عميق القلق إزاء الممارسة المنتشرة والمتواصلة المتمثلة في السياحة الجنسية التي يتعرض لها الأطفال بشكل خاص، نظراً لأنها ممارسة تشجع بصورة مباشرة على بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

وإذ تعترف بأن عدداً من المجموعات شديدة الضعف، بما فيها الطفلات، تواجه خطراً كبيراً قوامه الاستغلال الجنسي، وأن الطفلات يمثلن فئة مستغلّة بشكل لا متناسب على صعيد من يُستغل جنسياً.

وإذ يساورها القلق إزاء توافر المواد الإباحية بشكل متزايد على شبكة الإنترنت وغيرها من التكنولوجيات

الناشئة، وإذ تشير إلى المؤتمر الدولي لمكافحة استغلال الأطفال في المواد الإباحية على شبكة الإنترنت (فيينا، ١٩٩٩) ولا سيما ما انتهى إليه هذا المؤتمر من دعوة إلى تحريم إنتاج وتوزيع وتصدير وبث واستيراد المواد الإباحية المتعلقة بالأطفال وحيازتها عمداً والترويج لها وإذ تشدد على أهمية التعاون الأوثق والشراكة بين الحكومات والصناعة المتمثلة في الإنترنت.

وإذ تعتقد أن القضاء على بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية سيتيسر باعتماد نهج جامع، يتصدى للعوامل المساهمة في ذلك والتي تشمل التخلف والفقر والتفاوت في مستويات الدخل والهياكل الاجتماعية الاقتصادية الجائرة وتعطل الدور الذي تؤديه الأسر والافتقار إلى التربية والهجرة من الأرياف إلى المدن والتمييز القائم على الجنس، والسلوك الجنسي اللامسؤول من جانب الكبار، والممارسات التقليدية الضارة والنزاعات المسلحة والاتجار بالأطفال.

واعتقاداً منها أنه يلزم بذل جهود لرفع مستوى الوعي العام بالحد من طلب المستهلكين على بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وإدراكاً منها لأهمية تعزيز الشراكة العالمية بين كافة الجهات الفاعلة وتحسين مستوى إنفاذ القوانين على الصعيد الوطني.

وإذ تلاحظ أحكام الصكوك القانونية الدولية ذات العلاقة بحماية الأطفال بما فيها اتفاقية لاهاي بشأن حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي، واتفاقية لاهاي بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال واتفاقية لاهاي بشأن الولاية القانونية والقانون المنطبق والاعتراف والتنفيذ والتعاون في مجال المسؤولية الأبوية والتدابير لحماية الأطفال واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ تدابير فورية للقضاء عليها،

وإذ يشجعها التأييد الغالب الذي لقيته اتفاقية حقوق الطفل، مما يظهر وجود التزام شائع بتعزيز وحماية حقوق الطفل.

واعترافاً منها بأهمية تنفيذ أحكام برنامج العمل لمنع بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والإعلان وبرنامج العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي لمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال الذي عُقد في ستكهولم في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آب/ أغسطس ١٩٩٦ وسائر القرارات والتوصيات ذات العلاقة بهذا الموضوع الصادرة عن الهيئات الدولية المختصة.

وإذ تضع في اعتبارها أهمية التقاليد والقيم الثقافية لكل شعب من أجل حماية الطفل ونمائه بشكل متناسق.

قد اتفقت على ما يلي:

المادة ١

تحظر الدول الأطراف بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية كما هو منصوص عليه في هذا البروتوكول.

المادة ٢

الغرض من هذا البروتوكول:

(أ) يُقصد ببيع الأطفال أي فعل أو تعامل يتم بمقتضاه نقل طفل من جانب أي شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى شخص آخر لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض.

(ب) يُقصد ببغاء الأطفال استخدام طفل لغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض.

(ج) يُقصد باستغلال الأطفال في المواد الإباحية تصوير أي طفل، بأي وسيلة كانت، يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير للأعضاء الجنسية للطفل لإشباع الرغبة الجنسية أساساً.

المادة ٣

١- تكفل كل دولة طرف أن تتم، كحد أدنى، تغطية الأفعال والأنشطة التالية تغطية كاملة بموجب قانونها الجنائي أو قانون العقوبات فيها سواء أكانت هذه الجرائم ترتكب محلياً أو دولياً أو كانت ترتكب على أساس فردي أو منظم:

(أ) في سياق بيع الأطفال كما هو معرّف في المادة ٢:

١- عرض أو تسليم أو قبول طفل بأي طريقة كانت لغرض من الأغراض التالية:

(أ) الاستغلال الجنسي للطفل.

(ب) نقل أعضاء الطفل توخياً للربح.

(ج) تسخير الطفل لعمل قسري.

٢- القيام، كوسيط، بالحفز غير اللائق على إقرار تبني طفل وذلك على النحو الذي يشكل خرقاً للصكوك الدولية القانونية الواجبة التطبيق بشأن التبني.

(ب) عرض أو تأمين أو تدبير أو تقديم طفل لغرض استغلاله في البغاء على النحو المعرّف في المادة ٢.

(ج) وإنتاج أو توزيع أو نشر أو استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع أو حيازة مواد إباحية متعلقة بالطفل على النحو المعرّف في المادة ٢.

٢- رهناً بأحكام القانون الوطني للدولة الطرف، ينطبق الشيء نفسه على أي محاولة ترمي إلى ارتكاب أي من هذه الأفعال أو التواطؤ أو المشاركة في أي منها.

٣- تتخذ كل دولة طرف التدابير اللازمة التي تجعل هذه الجرائم موجبة للعقوبات المناسبة والتي تضع في الاعتبار خطورة طابعها.

٤- تقوم كل دولة طرف، عند الاقتضاء، ورهناً بأحكام قانونها الوطني، باتخاذ الإجراءات الرامية إلى تحديد مسؤولية الأشخاص الاعتباريين عن الجرائم المحددة في الفقرة ١ من هذه المادة. ورهناً بالمبادئ القانونية

لتلك الدولة الطرف قد تكون مسؤولية الأشخاص الاعتباريين هذه جنائية أو مدنية أو إدارية.

٥- تتخذ الدول الأطراف كافة الإجراءات القانونية والإدارية الملائمة التي تكفل تصرف جميع الأشخاص المشاركين في عملية تبني طفل تصرفاً يتمشى مع الصكوك القانونية الدولية الواجبة التطبيق.

المادة ٤

١- تتخذ كل دولة طرف ما تراه ضرورياً من التدابير لإقامة ولايتها القضائية على الجرائم المشار إليها في الفقرة ١ من المادة ٣ عندما ترتكب هذه الجرائم في إقليمها أو على متن سفينة أو طائرة مسجلة في تلك الدولة.

٢- يجوز لكل دولة طرف أن تتخذ من التدابير ما تراه ضرورياً لإقامة ولايتها على الجرائم المشار إليها في الفقرة ١ من المادة ٣ في الحالات التالي ذكرها:

(أ) عندما يكون المجرم المتهم مواطناً من مواطني تلك الدولة أو شخصاً يقيم عادة في إقليمها.

(ب) عندما تكون الضحية مواطناً من مواطني تلك الدولة.

٣- تتخذ كل دولة طرف ما تراه ضرورياً من التدابير لإقامة ولايتها القضائية على الجرائم الآنف ذكرها عندما يكون المجرم المتهم موجوداً في إقليمها ولا تقوم بتسليمه إلى دولة طرف أخرى على أساس أن الجريمة ارتكبها مواطن من مواطنيها.

٤- لا يستبعد هذا البروتوكول أي ولاية قضائية جنائية تمارس وفقاً للقانون القضائي.

المادة ٥

١- تعتبر الجرائم المشار إليها في الفقرة ١ من المادة ٣ مدرجة بوصفها جرائم تستوجب تسليم مرتكبيها في أي معاهدة لتسليم المجرمين قائمة بين الدول الأطراف وتدرج بوصفها جرائم تستوجب تسليم مرتكبيها في كل معاهدة لتسليم المجرمين تبرم في وقت لاحق فيما بين هذه الدول وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقيات.

٢- إذا تلقت دولة طرف تجعل تسليم المجرمين مشروطاً بوجود معاهدة طلباً لتسليم مجرم من دولة طرف أخرى لا تربطها بها معاهدة لتسليم المجرمين يجوز لها أن تعتبر هذا البروتوكول قانونياً لتسليم المجرم فيما يتعلق بتلك الجرائم. ويجب أن يخضع التسليم للشروط المنصوص عليها في قانون الدولة المتلقية للطلب.

٣- على الدول الأطراف التي لا تجعل تسليم المجرمين مشروطاً بوجود معاهدة أن تعامل هذه الجرائم بوصفها جرائم تستوجب تسليم مرتكبيها لبعضها البعض رهناً بالشروط المنصوص عليها في قانون الدولة المتلقية للطلب.

٤- تعامل هذه الجرائم، لأغراض تسليم الدول الأطراف للمجرمين بعضها لبعض، كما لو أنها ارتكبت لا في المكان الذي حدثت فيه بل في أقاليم الدول المطلوب منها إقامة ولايتها القضائية وفقاً للمادة ٤.

٥- إذا ما قُدم طلب لتسليم مجرم فيما يتعلق بجريمة من الجرائم الوارد ذكرها في الفقرة ١ من المادة ٣ وإذا ما كانت الدولة الطرف المتلقية للطلب لا تسلم أو لن تسلم المجرم استناداً إلى جنسية المجرم، يجب على تلك الدولة أن تتخذ التدابير الملائمة لعرض الحالة على السلطات المختصة فيها لغرض المقاضاة.

المادة ٦

١- تقوم الدول الأطراف بتقديم أقصى قدر من المساعدة إلى بعضها البعض فيما يتعلق بعمليات التحقيق أو الإجراءات الجنائية أو إجراءات تسليم مجرم فيما يتصل بالجرائم المحددة في الفقرة ١ من المادة ٣، بما في ذلك تقديم المساعدة في مجال الحصول على ما في حوزتها من أدلة لازمة لهذه الإجراءات.

٢- تفي الدول الأطراف بالتزاماتها بموجب الفقرة ١ من هذه المادة بما يتمشى مع ما قد يوجد بينها من معاهدات أو ترتيبات أخرى لتقديم المساعدة القضائية. وفي حالة عدم وجود مثل هذه المعاهدات أو الترتيبات تقدم الدول الأطراف المساعدة لبعضها البعض وفقاً لقانونها المحلي.

المادة ٧

تقوم الدول الأطراف، بما يتفق مع أحكام قانونها الوطني، بما يلي:

(أ) اتخاذ التدابير الملائمة لكي يتسنى إجراء الحجز والمصادرة على النحو الملائم لما يلي:

<١> الممتلكات مثل المواد والموجودات وغير ذلك من المعدات التي تستخدم لارتكاب الجرائم المشار إليها في هذا البروتوكول أو لتسهيل ارتكابها؛

<٢> العوائد المتأتية من هذه الجرائم؛

(ب) تنفيذ الطلبات الواردة من دولة طرف أخرى بشأن حجز أو مصادرة المواد أو العوائد المشار إليها في الفقرة الفرعية (أ)؛

(ج) اتخاذ التدابير اللازمة التي تستهدف إغلاق المباني المستخدمة في ارتكاب هذه الجرائم بصورة مؤقتة أو نهائية.

المادة ٨

١- تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة لحماية حقوق ومصالح الأطفال ضحايا الممارسات المحظورة بموجب هذا البروتوكول في جميع مراحل الإجراءات القضائية الجنائية، ولا سيما عن طريق ما يلي:

(أ) الاعتراف بضعف الأطفال الضحايا وتكييف الإجراءات لجعلها تعترف باحتياجاتهم الخاصة، بما في ذلك احتياجاتهم الخاصة كشهود؛

(ب) إعلام الأطفال الضحايا بحقوقهم ودورهم ونطاق الإجراءات وتوقيتها وتقدمها وبالبت في قضاياهم؛

(ج) السماح بعرض آراء الأطفال الضحايا واحتياجاتهم وشواغلهم والنظر فيها أثناء الدعاوى التي تمس مصالحهم الشخصية بطريقة تتمشى مع القواعد الإجرائية للقانون الوطني؛

(د) توفير خدمات المساندة الملائمة للأطفال الضحايا طيلة سير الإجراءات القانونية.

(هـ) حماية خصوصيات وهوية الأطفال الضحايا واتخاذ التدابير اللازمة وفقاً للقانون الوطني لتجنب نشر معلومات يمكن أن تقضي إلى التعرف على هؤلاء الأطفال الضحايا.

(و) القيام، في الحالات المناسبة، بكفالة حماية سلامة الأطفال الضحايا وأسرهم والشهود الذين يشهدون لصالحهم من التعرض للإرهاب والانتقام.

(ز) تفادي التأخير الذي لا لزوم له في البت في القضايا وتنفيذ الأوامر أو القرارات التي تمنح تعويضات للأطفال الضحايا.

٢- تكفل الدول الأطراف ألا يحول عدم التيقّن من عمر الضحية الحقيقي دون بدء التحقيقات الجنائية، بما في ذلك التحقيقات الرامية إلى تحديد عمر الضحية.

٣- تكفل الدول الأطراف أن يعامل النظام القضائي الجنائي للأطفال الذين هم ضحايا الجرائم الوارد ذكرها في هذا البروتوكول المصلحة الفضلى للطفل بوصفها الاعتبار الرئيسي.

٤- تتخذ الدول الأطراف التدابير اللازمة التي تكفل التدريب الملائم، وخاصة التدريب القانوني والنفسي، للأشخاص الذين يعملون مع ضحايا الجرائم المحظورة بموجب هذا البروتوكول.

٥- وتتخذ الدول الأطراف، في الحالات الملائمة، التدابير الرامية إلى حماية أمن وسلامة هؤلاء الأشخاص و/أو المؤسسات العاملين في مجال وقاية و/أو حماية وتأهيل ضحايا هذه الجرائم.

٦- لا شيء في هذا البروتوكول يفسر على نحو يضر بحقوق المتهم في محاكمة عادلة ونزيهة أو يتعارض مع هذه الحقوق.

المادة ٩

١- تعتمد الدول الأطراف أو تعزز وتنفذ وتنشر القوانين والتدابير الإدارية والسياسات والبرامج الاجتماعية التي تمنع الجرائم المشار إليها في هذا البروتوكول. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لحماية الأطفال الذين هم عرضة بوجه خاص لهذه الممارسات.

٢- تقوم الدول الأطراف بتعزيز الوعي لدى الجمهور عامة، بما في ذلك الأطفال، عن طريق الإعلام بجميع الوسائل المناسبة، وعن طريق التثقيف والتدريب المتصل بالتدابير الوقائية والآثار الضارة الناجمة عن الجرائم المشار إليها في هذا البروتوكول. وتقوم الدول، في وفائها بالتزاماتها بموجب هذه المادة، بتشجيع مشاركة المجتمع المحلي، ولا سيما الأطفال، في برامج الإعلام والتثقيف تلك، بما في ذلك المشاركة على الصعيد الدولي.

٣- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الممكنة التي تهدف إلى تأمين تقديم كل المساعدات المناسبة إلى ضحايا هذه الجرائم، بما في ذلك إعادة إدماجهم الكامل في المجتمع وتحقيق شفائهم الكامل بدنياً ونفسياً.

٤- تكفل الدول الأطراف لجميع الأطفال ضحايا الجرائم الموصوفة في هذا البروتوكول إتاحة الإجراءات المناسبة في السعي للحصول، دون تمييز، على تعويض عن الأضرار التي لحقت بهم من الأشخاص المسؤولين قانونياً عن ذلك.

٥- تتخذ الدول الأطراف التدابير الملائمة الهادفة إلى الحظر الفعال لإنتاج ونشر المواد التي تروج للجرائم الموصوفة في هذا البروتوكول.

المادة ١٠

١- تتخذ الدول الأطراف كل الخطوات اللازمة لتقوية التعاون الدولي عن طريق الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية لمنع كشف وتحري ومقاضاة ومعاقبة الجهات المسؤولة عن أفعال تنطوي على بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، والسياحة الجنسية التي تتناول الأطفال. كما تعزز الدول الأطراف التعاون والتنسيق الدوليين بين سلطاتها والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمنظمات الدولية.

٢- تقوم الدول الأطراف بتعزيز التعاون الدولي لمساعدة الأطفال الضحايا على الشفاء البدني والنفسي وإعادة إدماجهم في المجتمع وإعادتهم إلى أوطانهم.

٣- تشجع الدول الأطراف على تعزيز التعاون الدولي بغية التصدي للأسباب الأولى، مثل الفقر والتخلف التي تسهم في استهداف الأطفال للبيع واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وفي السياحة الجنسية.

٤- تقوم الدول الأطراف التي هي في مركز يسمح لها بذلك، بتقديم المساعدة المالية والفنية وغيرها من المساعدة عن طريق البرامج القائمة المتعددة الأطراف أو الإقليمية أو الثنائية أو غيرها من البرامج.

المادة ١١

لا شيء في هذا البروتوكول يمس بأي من الأحكام المفضية على نحو أفضل إلى إعمال حقوق الطفل والممكن أن يتضمنها:

(أ) قانون الدولة الطرف؛

(ب) القانون الدولي الساري بالنسبة لتلك الدولة.

المادة ١٢

١- تقوم كل دولة طرف، في غضون سنتين من بدء نفاذ البروتوكول بالنسبة لتلك الدولة الطرف، بتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الطفل يقدم معلومات شاملة حول التدابير التي اتخذتها لتنفيذ أحكام هذا البروتوكول.

٢- وعلى إثر تقديم هذا التقرير الشامل، تقوم كل دولة طرف بتضمين ما تقدمه من التقارير إلى لجنة حقوق الطفل، وفقاً للمادة ٤٤ من الاتفاقية، أية معلومات إضافية فيما يخص تنفيذ البروتوكول. وتقوم الدول الأطراف الأخرى في البروتوكول بتقديم تقرير مرة كل خمس سنوات.

٣- يجوز للجنة حقوق الطفل أن تطلب إلى الدول الأطراف معلومات إضافية ذات علاقة بتنفيذ هذا البروتوكول.

المادة ١٣

١- يفتح باب التوقيع على هذا البروتوكول أمام أي دولة هي طرف في الاتفاقية أو أي دولة وقعت عليها.

٢- يخضع هذا البروتوكول للتصديق ويفتح باب الانضمام إليه لأي دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية أو الموقعة عليها. وتودع صكوك التصديق أو الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة.

المادة ١٤

١- يبدأ نفاذ هذا البروتوكول بعد ثلاثة أشهر من إيداع صك التصديق أو الانضمام العاشر.

٢- يبدأ نفاذ هذا البروتوكول، بالنسبة لكل دولة تصدق عليه أو تنضم إليه بعد دخوله حيز النفاذ، بعد شهر من تاريخ إيداعها صك تصديقها أو انضمامها.

المادة ١٥

١- يجوز لأي دولة طرف أن تنسحب من هذا البروتوكول في أي وقت بإشعار كتابي ترسله إلى الأمين العام للأمم المتحدة الذي يقوم بعد ذلك بإبلاغ الدول الأطراف الأخرى في الاتفاقية وجميع الدول التي وقعت عليها. ويصبح الانسحاب نافذاً بعد سنة على تسليم الأمين العام للأمم المتحدة لهذا الإشعار.

٢- لن يؤدي الانسحاب إلى إعفاء الدولة الطرف من التزاماتها بموجب هذا البروتوكول فيما يتعلق بأي فعل مخل يحدث قبل التاريخ الذي يصبح فيه الانسحاب نافذاً. ولن يمس هذا الانسحاب بأي شكل النظر في أي مسألة تكون قيد نظر اللجنة بالفعل قبل التاريخ الذي يصبح فيه الانسحاب نافذاً.

المادة ١٦

١- لأي دولة طرف أن تقترح إدخال تعديل وأن تقدمه إلى الأمين العام للأمم المتحدة. ويقوم الأمين العام عندئذ بإبلاغ الدول الأطراف بالتعديل المقترح، مع طلب بإخطاره بما إذا كانت تحبذ عقد مؤتمر للدول الأطراف للنظر في الاقتراحات والتصويت عليها. وفي حالة تأييد ثلث الدول الأطراف على الأقل، في غضون أربعة أشهر من تاريخ هذا التبليغ، عقد هذا المؤتمر، يدعو الأمين العام إلى عقده تحت رعاية الأمم المتحدة. ويقدم أي تعديل تعتمده أغلبية الدول الأطراف الحاضرة والمصوتة في المؤتمر على الجمعية العامة لإقراره.

٢- يبدأ نفاذ أي تعديل يتم اعتماده وفقاً للفقرة ١ من هذه المادة عندما تقره الجمعية العامة للأمم المتحدة وتقبله الدول الأطراف في هذه الاتفاقية بأغلبية الثلثين.

٣- يكون التعديل، عند بدء نفاذه، ملزماً للدول الأطراف التي قبلته، وتبقى الدول الأطراف الأخرى ملزمة بأحكام هذا البروتوكول وبأي تعديلات سابقة تكون قد قبلتها.

المادة ١٧

١- يودع هذا البروتوكول، الذي تتساوى نصوصه الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية في الحجية في محفوظات الأمم المتحدة.

٢- يرسل الأمين العام للأمم المتحدة نسخاً مصدقاً عليها من هذا البروتوكول إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية وجميع الدول التي وقّعت عليها.